الأمم المتحدة

A/69/926*–S/2015/409*



Distr.: General
5 June 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة	مجلس الأمن
الدورة التاسعة والستون	السنة التاسعة والستون
البند ٦٤ من جدول الأعمال	
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها	

الأطفال والتراع المسلح

تقرير الأمين العام

أولا – مقدمة

١ – يُقدَّم هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عملا بقرار مجلس الأمن ٢٠٦٨ (٢٠١٢) الذي طلب المجلس فيه إليَّ أن أواصل تقديم تقارير سنوية بشأن تنفيذ قراراته وبياناته الرئاسية عن الأطفال والتراع المسلح.

٢ – ويلقي التقرير الضوء على الاتجاهات العالمية الأخيرة فيما يتعلق بأثر التراع المسلح على الأطفال، ويقدم معلومات عن الانتهاكات الجسيمة التي ارتُكبت ضد الأطفال في عام ٢٠١٤. ويورد التقرير الأنشطة والمبادرات الرئيسية المضطلع بها تنفيذا لقرارات مجلس الأمن الصادرة في هذا الصدد واستنتاجات فريقه العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح. ووفقا لقرارات المجلس المتعلقة بالأطفال والتراع المسلح، يتضمن هذا التقرير في مرفقاته قائمة بالأطراف الضالعة في تجنيد الأطفال واستخدامهم، وفي ممارسة العنف الجنسي ضدهم وقتلهم وتشويههم، وفي الهجمات على المدارس و/أو المستشفيات، وفي الاعتداءات على الأفراد المشمولين بالحماية أو في توجيه تهديدات متكررة بالاعتداء عليهم، وذلك انتهاكا للقانون الدولي.

---

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٤ آب/أغسطس ٢٠١٥.

120815 040815 15-06098 (A)







٣ - ولقد قامت الأمم المتحدة بتوثيق كل المعلومات الواردة في هذا التقرير ومرفقاته وفحصها والتحقق من دقتها. أما الحالات التي يتعذر فيها الحصول على المعلومات أو التحقق بصورة مستقلة من صحتها بسبب معوقات من قبيل انعدام الأمن أو تقييد إمكانية الوصول إلى أماكن معينة، فيرد بيانها مع ذكر الأسباب. وفي سياق عملية إعداد التقرير ومرفقاته، أُجريت مشاورات موسَّعة داخل الأمم المتحدة، في المقر وفي الميدان، ومع الدول الأعضاء المعنية.

٤ - وعملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، تسترشد ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، في تحديد الحالات التي تندرج في نطاق ولايتها، بما يتضمنه القانون الدولي الإنساني والفقه الدولي من معايير يُحتكم إليها في تحديد وجود النزاع المسلح. ولا تشكل الإشارة إلى حالة ما توصيفا قانونيا لها، ولا تمس الإشارة إلى طرف من غير الدول بمركزه القانوني.

ثانيا - التصدي لآثار النزاع المسلح على الأطفال

ألف - الاتجاهات والتطورات

٥ - شهد عام ٢٠١٤ تحديات لم يسبق لها مثيل فيما يخص حماية عشرات الملايين من الأطفال الذين ينشؤون في أوضاع متضررة من النزاع. وقد تعرض لأفظع الانتهاكات، على وجه الخصوص، الأطفال في عدة بلدان متأثرة بالأزمات الكبرى، وهي إسرائيل/ دولة فلسطين وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجنوب السودان والعراق ونيجيريا. وقد أدى ذلك إلى تفاقم الانتهاكات الحالية المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات التي طال أمدها، كما هو الحال في أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال. وفي الآونة الأخيرة، تدهورت الحالة الأمنية في اليمن، ووردت تقارير في نيسان/أبريل ٢٠١٥ تفيد وقوع أعداد كبيرة من الإصابات في صفوف الأطفال.

باء - تنامي حالات الاختطاف

٦ - لقد أضحت عمليات الاختطاف الجماعية للمدنيين، بما في ذلك الأطفال، سمة غالبة على نحو متزايد من سمات النزاع في العديد من الحالات المشار إليها في هذا التقرير. وقد كان اختطاف الأطفال بالدرجة الأولى ينذر بوقوع انتهاكات أخرى، مثل القتل والتشويه والتجنيد والاستغلال، أو العنف الجنسي. وفي العديد من الحالات، كان الأطفال المختطفون يتعرضون أيضا للاحتجاز التعسفي على يد الحكومات والجماعات المسلحة. وبينما استمرت هذه الاتجاهات في عام ٢٠١٤، قامت جماعات مسلحة باختطاف أطفال بأعداد أكبر، وزاد

استخدامها لعمليات الاختطاف كوسيلة لإرهاب أو استهداف جماعات إثنية أو طوائف دينية بعينها.

٧ - وفي الجمهورية العربية السورية والعراق، اختطف تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) ما يزيد على ألف من البنات والأولاد. وفي حادث واحد وقع في الجمهورية العربية السورية، اختطف تنظيم داعش ما يقرب من ١٥٠ فتى في طريقهم إلى ديارهم بعد التقدم للامتحانات المدرسية في حلب. وقد أُطلق سراحهم بعد مرور بضعة أشهر، تعرضوا خلالها للإيذاء الجسدي وجرى تلقينهم وأُرغموا على مشاهدة ممارسات عنيفة. وقرب نهاية العام، أصدر تنظيم داعش وثيقة تبرر استرقاقهم الجنسي للفتيات اليزيديات اللاتي اختطفن في العراق. وفي نيجيريا، قامت جماعة بوكو حرام باختطاف المئات من النساء والفتيات في هجمات كبرى في شيبوك وفي جميع أنحاء المنطقة الشمالية الشرقية من البلد. وتشير البيانات الصادرة عن جماعة بوكو حرام في شكل أشرطة فيديو إلى أن عمليات الاختطاف جاءت انتقاما من الحكومة على احتجاز الأقارب وعقابا على التحاق التلاميذ بمدارس التعليم على النمط الغربي.

٨ - وتدل المعلومات الواردة في هذا التقرير على تزايد حاجة الأطفال إلى الحماية من جراء الزيادة في وتيرة ونطاق عمليات الاختطاف. ويستلزم التعامل مع حالات اختطاف الأطفال الإفراج عنهم بصورة آمنة واقتفاء أثر أسرهم وتقديم المساعدة الطبية والنفسية والقانونية لهم وتيسير عودتهم الطوعية إلى الوطن في سياق الاختطاف عبر الحدود.

٩ - وتعد الآثار الطويلة الأجل لحالات الاختطاف مثار قلق. فقد نُقل دومينيك أونغوين التابع لجيش الرب للمقاومة إلى المحكمة الجنائية الدولية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ودومينيك أونغوين، الذي كان قد تعرض للاختطاف على يد جيش الرب للمقاومة في عام ١٩٨٩ وهو في طريقه إلى المدرسة، توصل إلى الحصول على رتبة رائد في سن الثامنة عشرة. ويعد نقله إلى لاهاي بعد مرور ٢٥ سنة تذكيرا بالآثار المترتبة على مثل هذه الانتهاكات في الأجل الطويل.

١٠ - وأعربت الدول الأعضاء عن شواغلها المتزايدة إزاء عمليات الاختطاف في المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن التي أجريت في آذار/مارس ٢٠١٥ بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وفي ضوء تلك الشواغل، ستبحث ممثلتي الخاصة سبلا جديدة للتصدي لزيادة معدل حوادث الاختطاف. وإنني أدعو مجلس الأمن إلى توسيع نطاق الأدوات المتاحة للجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال من أجل جمع المعلومات وتقديم تقارير عن اختطاف الأطفال، بوسائل منها إضافة عمليات الاختطاف باعتبارها من الانتهاكات الموجبة للإدراج في مرفقات هذا التقرير.

جيم - التصدي للعنف الشديد

١١ - ارتفع معدل العنف الشديد ليبلغ مستويات غير مسبوقة في عام ٢٠١٤، مما أدى إلى زيادة كبيرة في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وقد تأثر الأطفال بشكل غير متناسب، كما استُهدفوا في كثير من الأحيان بشكل مباشر بأعمال عنف كان الهدف من ورائها إيقاع أكبر عدد ممكن من الضحايا وإرهاب مجتمعات محلية بأكملها وإثارة مشاعر الغضب في شتى أنحاء العالم.

١٢ - ومن الأساليب التي تلجأ إليها الجماعات المتطرفة استهداف المدارس لأنها تعترض أساسا على تحقيق هدف تعميم التعليم للأطفال أو لأن تلك المدارس تشكل هدفا رمزيا. وفي حالات أخرى، غيَّرت المدارس الواقعة في المناطق التي تسيطر عليها جماعات مسلحة متطرفة مناهجها الدراسية حتى يتجلى فيها فكر تلك الجماعات.

١٣ - وقد أثارت أيضا الردود العسكرية على التهديد الناجم عن العنف الشديد شواغل خطيرة فيما يتعلق بحماية الأطفال. وفي عدد من الحالات التي يسودها العنف الشديد، أدت العمليات العسكرية التي تقودها تحالفات إقليمية أو دولية أو بلدان مجاورة إلى قتل أطفال وتشويههم. ويتعرض الأطفال أيضا للعنف الجنسي، ويجري تجنيدهم واستغلالهم من قبل ميليشيات موالية للحكومة.

١٤ - ومما يثير القلق بصفة خاصة فيما يخص التصدي للعنف الشديد حرمان الأطفال من حريتهم بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات متطرفة. فقد احتُجز أطفال للاشتباه في ارتباطهم بجماعة متطرفة دون استعراض مدى مشروعية الحرمان من الحرية. فينبغي التعامل مع هؤلاء الأطفال في المقام الأول على أنهم ضحايا، وحماية حقوقهم في جميع الأوقات. وكحد أدنى، ينبغي أن تكفل الدول الأعضاء اتساق الإجراءات أو المحاكمات مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث، على أن يكون الحرمان من الحرية تدبيرا يُلجأ إليه كملاذ أخير.

١٥ - وتطرح إعادة إدماج الأطفال المجندين والمستخدمين في أعمال العنف الشديد تحديات جديدة. وتتطلب إعادة الإدماج دوما قدرا كبيرا من الموارد على المدى البعيد. بيد أن آثار التعرض إلى خطورة أعمال العنف التي ارتكبت في عام ٢٠١٤ في عدد من الحالات من شأنها أن تسبب مصاعب خطيرة وطويلة الأجل. ويلزم وضع برامج شاملة لتلبية احتياجات هؤلاء الأطفال إلى إعادة الإدماج. ولن يتسنى وضع التدابير الرامية إلى تخفيف الضرر الواقع عليهم إلا من خلال تضافر العمل.

١٦ - ويتسم التصدي على نحو مناسب للعنف الشديد بالتعقيد، إلا أن جميع حالات المواجهة لا بد أن تتم في ظل الامتثال التام لأحكام القانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين وقانون حقوق الإنسان. فهذه الالتزامات القانونية الدولية تمثل الحد الأدنى الذي يجب توافره في جميع حالات مواجهة التهديدات الأمنية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية. وينبغي أن يكفل كل من مجلس الأمن والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية ومنظمة حلف شمال الأطلسي والدول الأعضاء في التحالف وفرادى الدول الأعضاء اشتمال المواجهة على تدابير تخفيف محددة لحماية الأطفال. وإنني أشجع أيضا جميع الحكومات المعنية على ضمان تجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، والتحقيق في مزاعم الانتهاكات، ومساءلة الجناة. ومن الأهمية بمكان أيضا أن تُستكمل العمليات العسكرية ببذل جهود لمعالجة الأسباب الجذرية التي تؤدي إلى ظهور الجماعات المتطرفة. وسيساهم الاعتراف بالحرمان الاجتماعي وعزل المجتمعات المحلية ومعالجتهما، وتعزيز الجهود الرامية إلى منح فرص الحصول على التعليم وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية الأساسية، في عزل قادة الجماعات المتطرفة عن طريق نزع الشرعية عن خطابهم والحد من أعداد المجندين طوعا.

دال - التعامل مع الجهات الفاعلة من غير الدول

١٧ - أدرجت تسعة وأربعون جماعة مسلحة في مرفقات هذا التقرير لأنها ارتكبت انتهاكات خطيرة ضد الأطفال. وينطوي التعامل مع هذه الفئة من الجهات الفاعلة على صعوبات كامنة، بالنظر إلى عدد هذه الجهات وتنوعها، وبالنظر في الكثير من الأحيان إلى تغير طبيعتها. وقد أدى ظهور جماعات متطرفة إلى تفاقم هذه الصعوبات. وعلى الرغم من هذه القيود، فقد أجرت الأمم المتحدة حوارا مستمرا مع الجماعات المسلحة في العديد من حالات النزاع خلال الفترة قيد الاستعراض بهدف وضع حد للانتهاكات ومنع وقوعها، والتفاوض بشأن فصل الأطفال عن تلك الجماعات وتيسير إعادة إدماجهم. ونتيجة لذلك التعاون، أصدرت قيادات عدد من الجماعات المسلحة أوامر بحظر ومعاقبة تجنيد الأطفال واستخدامهم وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال.

١٨ - ويتطلب التعامل مع الجماعات المسلحة اتباع نهج يتناول كل حالة على حدة. وقد استغلت ممثلتي الخاصة العلاقات القائمة مع الوسطاء والمبعوثين الخاصين والمنظمات الإقليمية لدمج حماية الأطفال في مبادرات صنع السلام، مثل اتفاق وقف الأعمال العدائية في جمهورية أفريقيا الوسطى، الذي وقعت عليه في برازافيل في تموز/يوليه أطراف النزاع في البلد. وأسهم هذا النهج في الحصول على التزامات من عدد من الجهات الفاعلة من غير الدول

بهدف إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنع الانتهاكات الجسيمة الأخرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

١٩ - غير أن طبيعة العديد من الجماعات المسلحة المدرجة في مرفقات هذا التقرير، إضافة إلى القيود المفروضة على إمكانية وصول الأمم المتحدة إلى بعض الأماكن، تشكل صعوبات فيما يخص رصد الالتزامات. وفي حين أن تعهد الجماعات المسلحة بحماية الأطفال على نحو أفضل أمر جدير بالثناء، يجب أن تترجم تلك الالتزامات إلى إجراءات ملموسة ويمكن التحقق منها بحيث تُحدث أثرا في حياة الأطفال.

٢٠ - وفي ظل وجود شركاء في مجال حماية الأطفال في الميدان، ستواصل ممثلتي الخاصة سعيها إلى إيجاد الفرص الكفيلة بالدخول في حوار مع الجماعات المسلحة والحصول على التزامات ملموسة وتوقيع خطط العمل. ويلزم استخدام أدوات متعددة على نحو مستدام وتكاملي للتعجيل بالتقدم المحرز في امتثال الجماعات المسلحة للمعايير الدولية لحماية الأطفال. ولكي تكون هذه الأدوات فعالة، ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح للأمم المتحدة إمكانية الوصول بشكل مستقل إلى بعض الأماكن لتيسير الرصد والإبلاغ.

هاء - حملة ”أطفال، لا جنود“

٢١ - في آذار/مارس، قامت ممثلتي الخاصة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) بإطلاق حملة ”أطفال، لا جنود“ لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب قوات الأمن الحكومية بحلول نهاية عام ٢٠١٦. وقد تمخضت الحملة عن دعم واسع النطاق من جانب الدول الأعضاء والأمم المتحدة والشركاء من المجتمع المدني، وأتاحت فرصا للبلدان المعنية لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات. وفي السنة الأولى من الحملة، كان التقدم المحرز مطردا. وقامت ستة من البلدان السبعة المعنية - أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والصومال وميانمار واليمن - بالتوقيع على خطط العمل وجددت التزامها بها. وإنني أشجع السودان على التوقيع على خطة عملٍ مع الأمم المتحدة.

٢٢ - وكانت تشاد أول بلد امتثل بالكامل التدابير المفصلة في خطة عملها، وقد رُفعت قواتها المسلحة من القائمة الواردة في مرفقات هذا التقرير في عام ٢٠١٤. وسنت حكومات أخرى قوانين تجرم تجنيد القُصَّر، وقامت بتسريح الأطفال من صفوف الجيش، وأجرت حملات وطنية للتوعية، وقامت بوضع وتنفيذ آليات لتقدير السن.

٢٣ - وخلال السنة القادمة، سوف تواصل ممثلتي الخاصة اتصالاتها مع الدول الأعضاء المعنية بالحملة والمجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية وجميع الشركاء المعنيين بغرض حشد الدعم السياسي والتقني والمالي، وذلك من أجل التصدي للتحديات التي تواجهها البلدان في

تنفيذ خطط عملها. وهذا أمر ضروري لوضع آليات قوية بما يكفي للحفاظ على التقدم المحرز في مجال حماية الأطفال من التجنيد في حال وقوع أزمة جديدة. وفي السنة الثانية من الحملة، ستوجَّه جهود الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال الدعوة نحو تشجيع جميع البلدان المعنية بالحملة التي لم تقم بعد بتجريم أعمال تجنيد الأطفال واستخدامهم ومحاكمة مرتكبيها ولا تزال المساءلة شيئا مترورا، حتى في البلدان التي تجرِّم تجنيد الأطفال.

٢٤ - ومن الصعوبات الأخرى التي تواجهها معظم البلدان المشاركة في الحملة وضع إجراءات قوية لتقدير السن في سياق فرز القوات والتجنيد. وهذه خطوة لا بد من تنفيذها بدقة، وإن كان من الصعب القيام بذلك في الكثير من الأحيان، لا سيما في البلدان التي تفتقر إلى نظم وطنية مستقرة لتسجيل المواليد.

٢٥ - ويُعَدُّ تسريح الأطفال الموجودين في صفوف قوات الأمن الوطنية خطوة أساسية، ويجب أن تليها خدمات كافية ومقترنة بالموارد المناسبة لإعادة الإدماج تراعي الاحتياجات الخاصة للفتيات. ولا بد من توافر الموارد الكافية للبرامج المجتمعية التي تقدم المساعدة النفسية والاجتماعية وتساعد الأطفال على بناء مستقبلهم من خلال إتاحة فرص التعليم والتدريب المهني.

ثالثا - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، وعن التقدم الذي أحرزته الأطراف على مستوى الحوار وخطط العمل والتدابير الأخرى الرامية إلى وقف الانتهاكات ضد الأطفال ومنع وقوعها

ألف - الحالات المدرَجة على جدول أعمال مجلس الأمن

أفغانستان

٢٦ - واجهت حكومة أفغانستان تحديات أمنية مستمرة في الفترة المشمولة بالتقرير، وعلى الأخص في الفترة بعد إجراء الانتخابات الرئاسية. وقد أشرت في تقريري السنوي السابق إلى حدوث ارتفاع كبير في حالات قتل الأطفال وتشويههم في أفغانستان. فقد ارتفع في عام ٢٠١٤ العدد المبلغ عنه بنسبة ٤٨ في المائة، ليصل عدد الإصابات في صفوف الأطفال إلى ٢ ٥٠٢ إصابة.

٢٧ - ووثَّقت الأمم المتحدة تجنيد واستخدام ما عدده ٦٨ طفلا (٦٥ فتى و ٣ فتيات)، وقد تم التحقق من حالة ٢٢ طفلا (جميعهم فتيان): حالة واحدة منسوبة إلى الشرطة الوطنية

الأفغانية، وحالة أخرى منسوبة إلى الشرطة المحلية الأفغانية، و ٢٠ حالة ترتبط بتنظيم الطالبان وجماعات مسلحة أخرى. ويمثل ذلك انخفاضا في مستوى تجنيد الأطفال واستخدامهم في أفغانستان بالمقارنة مع عام ٢٠١٣، حيث أُبلِغ عن تجنيد واستخدام ٩٧ طفلا. غير أنه بالنظر إلى شيوع قلة الإبلاغ، فهذه الأرقام لا تعكس الحالة بدقة. وواصلت حركة الطالبان، في توجّه يبعث على القلق، تجنيدَ الأطفال لتنفيذ هجمات انتحارية وزرع أجهزة متفجرة يدوية الصنع، واستخدمتهم في معارك فعلية وكجواسيس. ففي ٩ شباط/فبراير على سبيل المثال، فجّر انتحاري عمره ١٤ سنة متفجرات بالقرب من نقطة تفتيش تشرف عليها قوات الأمن الوطنية الأفغانية في مقاطعة شاران، مما أدى إلى إصابة ستة مدنيين وخمسة ضباط من الشرطة الوطنية. وقد أعلنت حركة الطالبان مسؤوليتها عن الهجوم.

٢٨ - وأفادت تقارير أن وحدات حماية الطفل في الشرطة الوطنية بأربع ولايات منعت التجنيد الطوعي لما عدده ١٥٦ طفلا، وهو ما يشير إلى إمكانية أن تترتب على هذه الوحدات فوائد جمّة إذا ما كُرّرت هذه التجربة في جميع أنحاء البلد. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت الشرطة المحلية عن ٥٥ حالة رفض طلبات متقدمين للعمل لم يبلغوا السن القانونية.

٢٩ - ووفقا لوزارة العدل، ففي كانون الأول/ديسمبر كان ٢٥٨ من الفتيان محتجزين في مراكز إعادة تأهيل الأحداث في مختلف أنحاء البلد بتهم تتعلق بالأمن الوطني، بما في ذلك ادعاءات بانتسابهم إلى جماعات مسلحة. وأفاد ٤٤ من بين الأطفال المحتجزين الذين أجرت معهم الأمم المتحدة مقابلات في الفترة بين شباط/فبراير ٢٠١٣ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وعددهم ١٠٥ أطفال، أنهم تعرضوا لسوء المعاملة أو التعذيب.

٣٠ - وتضمنت الزيادة في عدد الإصابات في صفوف الأطفال ما لا يقل عن ٧١٠ أطفال قُتلوا و ١ ٧٩٢ من الأطفال الذين جُرحوا في حوادث منفصلة يبلغ عددها ١ ٠٩١ حادثا. وتتحمل الجماعات المسلحة، بما فيها الطالبان والحزب الإسلامي، المسؤولية عن وقوع ١ ٣٤٣ من الإصابات في صفوف الأطفال (٣٩٢ قتيلا و ٩٥١ جريحا)، بينما تتحمل قوات الأمن الوطنية الأفغانية المسؤولية عن وقوع ٣٩٦ إصابة (١٢٦ قتيلا و ٢٧٠ جريحا)، وتتحمل القوات العسكرية الدولية المسؤولية عن ٣٨ إصابة (٢٤ قتيلا و ١٤ جريحا). وأدت أعمال القصف عبر الحدود انطلاقا من باكستان إلى وقوع ٥٧ إصابة في صفوف الأطفال (٥ قتلى و ٥٢ جريحا). و لم تتمكن الأمم المتحدة من تحديد الجهات المسؤولة عن وقوع ٦٦٨ إصابة في صفوف الأطفال (١٦٣ قتيلا و ٥٠٥ جرحى)، لا سيما في حوادث تبادل لإطلاق النار.

٣١ - وشكّلت الاشتباكات البرية السبب الرئيسي لوقوع إصابات في صفوف الأطفال، حيث أسفرت عن مقتل ٣١١ طفلا وجرح ٩٢٠ آخرين، أي قرابة ضعف العدد المسجل في عام ٢٠١٣. وتسبّبت الهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع التي شنّتها الجماعات المسلحة في وقوع ٦٦٤ إصابة بين الأطفال. فيما أدت الهجمات الانتحارية إلى وقوع ٢١٤ إصابة في صفوف الأطفال، وهو ما شكل زيادة بنسبة ٨٠ في المائة عن السنة السابقة. وتسبّبت مخلفات الحرب من المتفجرات في مقتل أو تشويه ٣٢٨ طفلا. أما الغارات الجوية التي شنّتها القوات العسكرية الدولية، فأسفرت عن سقوط ٣٨ من الأطفال ضحايا، ثمانية منهم كانوا ضحايا لغارات استُعملت فيها طائرات بدون طيار.

٣٢ - وأفادت تقارير أن تسعة حوادث شهدت وقوع ثمانية فتيان وست فتيات ضحايا للعنف الجنسي. وقد تم التحقّق من خمس من هذه الحالات التي مسّت أربع فتيات وفَتَيَين. ونُسبت أربعة من الحوادث المتحقّق منها إلى الشرطة الوطنية، فيما نُسب حادث واحد إلى قائد ميليشيا موالية للحكومة. ومما يدعو للتفاؤل فيما يتعلق بالمساءلة، حُكم في آذار/مارس على فرد من أفراد الشرطة المحلية من ولاية لغمان بالسجن ١٠ سنوات بتهمة الاعتداء الجنسي على صبي عمره سبع سنوات ومحاولة اغتصابه.

٣٣ - وشُنّت هجمات على المدارس في ١٦٣ من الحوادث المتحقق منها، تشمل ٢٩ هجوما أو تهديدا بالهجوم على موظفين مشمولين بالحماية و ٢٨ حالة تتعلق بنصب أجهزة متفجرة يدوية الصنع داخل مبانٍ مدرسية. وكانت عدة هجمات تعزى إلى استخدام المدارس كمراكز اقتراع. ونُسب ما مجموعه ٩٤ حادثا إلى حركة الطالبان وجماعات مسلحة أخرى، بينما نُسب حادث واحد إلى القوات الدولية، وتعذر تحديد الطرف المسؤول عن ٦٨ حادثا آخر. واستهدفت حركة الطالبان بصفة خاصة تعليم الفتيات، بسبل منها توزيع منشورات تتضمن تهديدات خطيرة للطالبات، وتخويف المدرسات، وشنّ هجمات على العاملين في المدارس لعدم رضوخهم لمطالب حركة الطالبان بإغلاق المدارس، وهجمات على الطالبات وهن في طريقهن إلى المدرسة. وظلت ٤٦٩ من المدارس الأفغانية على الأقل مغلقة بسبب انعدام الأمن.

٣٤ - وقُتل ما لا يقل عن ١٠ من العاملين في مجال الرعاية الصحية، في حين اختُطف ١٤ آخرون. وظلت المرافق الصحية تتعرض لهجمات مباشرة أو لأضرار تبعية. ونُسب ما مجموعه ٣٨ من الحوادث المتحقق منها إلى جماعات مسلحة، تعود ١٣ منها إلى حركة الطالبان، فيما نُسبت أربعة حوادث إلى قوات الأمن الوطنية الأفغانية، وهي تشمل حالات دخول قسري إلى المرافق الصحية بحثا عن عناصر يُزعم أنها من الجماعات المسلحة.

٣٥ - وتحقّقت الأمم المتحدة من ١١ حالة من حالات استخدام المدارس استخداما عسكريا من طرف حركة الطالبان (٣)، والجيش الوطني الأفغاني (٣)، والشرطة المحلية (٣)، والشرطة الوطنية (١)، وقوات الأمن الوطنية الأفغانية الأخرى (١)، و ٣ حوادث تنطوي على الاستخدام العسكري للمستشفيات من طرف الشرطة الوطنية وحركة الطالبان.

٣٦ - واختُطف ٢٤ فتى وفتاتان في ١٧ حادثا منفصلا، وأسفرت هذه الحوادث عن مقتل ما لا يقل عن أربعة فتيان على أيدي حركة الطالبان، واغتصاب أفراد من الشرطة المحلية لفتاتين، واغتصاب صبي من جانب إحدى الميليشيات الموالية للحكومة. وإجمالا، اختطفت حركة الطالبان ١٥ فتى، متهمة إياهم بكونهم جواسيس للحكومة.

٣٧ - وتحقّقت الأمم المتحدة من ٧٢ حادثا من بين ٨٣ من الحوادث التي أُبلغ عنها والتي تؤثر على إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال. وقد اختُطف ١٢٥ فردا من العاملين في مجال المساعدة الإنسانية، ووقع ٤١ فردا قتلى وجرحى، وشُنّت ٩ هجمات على قوافل المساعدات الإنسانية، قافلتان منها كانت من قوافل الأمم المتحدة. وكانت الجماعات المسلحة، ولا سيما حركة الطالبان، مسؤولة عن ٨٥ في المائة من جميع الحوادث المتحقّق منها، بما في ذلك حالات تخويف العاملين في مجال المساعدة الإنسانية.

٣٨ - وفي تطور يستحق الترحيب وقع في تموز/يوليه، أقرت الحكومة رسميا خريطة طريق تتعلق بالامتثال لخطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال في قوات الأمن التابعة لها. وأُحرز تقدم كبير فيما يخص ثلاثة من الإجراءات الخمسة ذات الأولوية، وعلى الأخص اعتماد مرسوم رئاسي يُجرّم تجنيد قوات الأمن الحكومية للأطفال، وقد دخل المرسوم حيز النفاذ في ٢ شباط/فبراير ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت وزارة الداخلية وعمّمت تعليمات تحظر استخدام الأطفال في نقاط التفتيش التي تشرف عليها الشرطة الوطنية والشرطة المحلية، بما في ذلك استخدامهم في مهام الدعم، وتُشير التعليمات إلى أنه ستُفرض عقوبات على مرتكبي هذه الأعمال. وتواصَل أيضا بذل الجهود لتعزيز إجراءات تقدير السنّ، وتعميم التوجيهات على وحدات التجنيد.

٣٩ - وبالرغم من التقدم المحرز، تستدعي الحاجة أن تبذل جميع الأطراف الفاعلة جهودا كبيرة لتنفيذ خطة العمل بالكامل. وظل غياب خدمات لفائدة الأطفال الذين يُرفض تجنيدهم أو الأطفال الذين يجري تسريحهم من الخدمة الفعلية يشكل مصدر قلق كبير. وعلاوة على ذلك، فإنني أحث حكومة أفغانستان على التصدي لانتشار الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الأطفال، لا سيما في صفوف الشرطة الوطنية والشرطة المحلية، وعلى التحقيق في الادعاءات بالتعذيب. وأنا أُدين الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها الجماعات

المسلحة بحق الأطفال، بما في ذلك حركة الطالبان وشبكة حقاني والحزب الإسلامي، أحثها على أن تضع فورا حدا لجميع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال.

جمهورية أفريقيا الوسطى

٤٠ - لقد ساءت حالة الأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى نتيجة لتواصل الاقتتال بين الجماعات المسلحة، بما فيها جماعة أنتي بالاكا وائتلاف سيليكا السابق، واستمرار شنّ هجمات تستهدف المدنيين. ودعمت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، تمشيا مع ولايتها، إجراء مشاورات لتنشيط عملية مصالحة تشمل الجميع واستئناف الحوار السياسي، مما أدى إلى التوصل إلى اتفاق لوقف الأعمال العدائية، يشمل التزامات بإنهاء الانتهاكات ضد الأطفال، ووُقّع الاتفاق في برازافيل في تموز/يوليه.

٤١ - وتحقّقت الأمم المتحدة من ٤٦٤ حالة جديدة من حالات التجنيد، منها ٤٤٦ حالة تجنيد من طرف جماعة أنتي بالاكا (٨٦ فتاة و ٣٦٠ فتى)، و ١٨ حالة تجنيد لفتيان من طرف ائتلاف سيليكا السابق. غير أنه يعتقد أن هناك تقصيرا كبيرا في الإبلاغ عن الانتهاكات بسبب تعذر الوصول إلى المواقع ومحدودية قدرات الرصد الموجودة في الميدان.

٤٢ - واتّسمت هذه الفترة بزيادة حادة في عدد الحالات الموثقة لقتل وتشويه أطفال منهم من لا يتجاوز سنّه ثلاثة أشهر، حيث قُتل ١٤٦ طفلا (١٠٩ فتيان و ٣٧ فتاة)، وجُرح ٢٨٩ طفلا (١٨٢ فتى و ١٠٧ فتيات). ونُسب ما مجموعه ٥٨ من حالات القتل إلى ائتلاف سيليكا السابق، و ٤٩ حالة قتل إلى جماعة أنتي بالاكا، فيما نُسبت ٢٠ حالة قتل إلى رجال مسلحين مجهولي الهوية. ووقع أطفال في مرمى تبادل إطلاق النار، فضُربوا بالسواطير حتى لقوا مصرعهم، أو قُتلوا أو أُصيبوا بطلقات نارية. وفي كانون الثاني/يناير على سبيل المثال، قطع عناصر من ائتلاف سيليكا السابق رؤوس أربعة فتيان تتراوح أعمارهم من ٩ إلى ١٠ سنوات انتقاما من هجوم شُنّ على أفراد ينتمون إلى الطائفة المسلمة في بانغي. وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير، قُتل ٢٢ طفلا، منهم ٩ فتيات، أثناء الهجمات التي شنتها جماعة أنتي بالاكا على ائتلاف سيليكا السابق والطوائف المسلمة. وفي آب/أغسطس، شنّ شباب مسلمون مرتبطون بائتلاف سيليكا السابق هجوما على كاتدرائية القديس يوسف في بامباري، أسفر عن مقتل ٢٠ طفلا وجرح ٤ آخرين.

٤٣ - وما زالت حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة ضد الأطفال تشكل مصدر قلق بالغ. وتم توثيق حالات اغتصاب في مختلف أنحاء البلد لما عدده

٤٠٥ فتيات وفتى واحد تتراوح أعمارهم من ٧ سنوات إلى ١٧ سنة؛ وقد ارتُكبت ٢٠٥ من حالات الاغتصاب من طرف ائتلاف سيليكا السابق، و ١٨٧ حالة من طرف جماعة أنتي بالاكا، و ١٢ حالة من طرف أشخاص مجهولي الهوية، وحالتان من طرف الشرطة الوطنية. وظل هناك تقصير كبير في الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي. ومن دواعي القلق كذلك أن قيادة كل من جماعة أنتي بالاكا وائتلاف سيليكا السابق لم تتخذ إجراءات ضد الجناة الذين حُدّدت هويتهم والمزعوم ارتكابهم لأعمال اغتصاب بحق أطفال عندما أُبلغت بذلك.

٤٤ - وأجرت الأمم المتحدة مقابلات مع عدة فتيان في أعقاب ادعاءات بارتكاب عناصر من ''عملية سانغاري'' أعمال عنف جنسي متكررة في مخيم مبوكو للمشردين داخليا وحوله، بانغي، في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وأيار/مايو ٢٠١٤. وفتحت سلطاتهم الوطنية تحقيقا في هذا الصدد، وهو لا يزال مستمرا. وقدمت الأمم المتحدة والشركاء المحليون ما يلزم من مساعدة إلى الضحايا. ومما يتسم بأهمية بالغة محاسبة الجناة.

٤٥ - ونهبت عناصر من جماعة أنتي بالاكا وائتلاف سيليكا السابق على السواء مدارس ومستشفيات، وهدّدت العاملين في مجال الصحة والطلاب والمعلمين. ووثّقت الأمم المتحدة تسع هجمات على المدارس، أربع منها نُسبت إلى جماعة أنتي بالاكا، فيما نُسبت أربع هجمات إلى ائتلاف سيليكا السابق.

٤٦ - واستخدمت بعثة الدعم الدولية في جمهورية أفريقيا الوسطى و ''عملية سانغاريس'' خمس مدارس أخرى مؤقتا ثم جلت عنها. وتحقّقت الأمم المتحدة أيضا من تسع هجمات على مستشفيات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن العديد من المدارس والمستشفيات التي نهبت أو دمرت أو لحقتها أضرار في عام ٢٠١٣ ظلت مغلقة.

٤٧ - وتم التحقّق من اختطاف ٣٤ طفلا (٢٢ فتى و ١٢ فتاة)، بعضهم لا يتجاوز سنهم ثلاث سنوات، وهو ما يمثل انخفاضا بالمقارنة مع عام ٢٠١٣، ويرجع ذلك على الأخص لانخفاض عدد الهجمات التي شنها جيش الرب للمقاومة في جمهورية أفريقيا الوسطى. ونُسبت ١٦ حالة من حالات الاختطاف إلى جماعة أنتي بالاكا، و ٨ حالات إلى جيش الرب للمقاومة، وحالتان إلى ائتلاف سيليكا السابق. واستهدفت عمليات الاختطاف، في بعض الحالات، الأطفال تحديدا طلبا للفدية أو للانتقام من المجتمعات المحلية.

٤٨ - وتم التحقّق مما مجموعه ٨٠ حادثا من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية في بانغي وفي شرق البلد، نُسب ٤٢ حادثا منها إلى جماعة أنتي بالاكا، و ١٨ حادثا إلى ائتلاف سيليكا السابق، و ٢٠ حادثا إلى رجال مسلحين مجهولي الهوية. وشملت هذه الحوادث

إطلاق النار وإلقاء الحجارة على المركبات، وسرقة السيارات، وشن هجمات على الموظفين في أماكن سكناهم، ونهب المكاتب.

٤٩ - واتصلت الأمم المتحدة بقيادة جماعة أنتي بالاكا وائتلاف سيليكا السابق بغرض تحديد هوية الأطفال المرتبطين بهاتين الجماعتين وفصلهم عنهما. وأسفرت الجهود المبذولة عن فصل ٢ ٨٠٧ أطفال عن الجماعتين (١٦١ ٢ فتى و ٦٤٦ فتاة) تتراوح أعمارهم من ٨ سنوات إلى ١٧ سنة، منهم ٣٤٧ ٢ طفلا فُصلوا عن جماعة أنتي بالاكا و ٤٤٦ طفلا فُصلوا عن ائتلاف سيليكا السابق.

٥٠ - كما بدأ حوار مع ممثلي التسلسل القيادي العسكري لفصيلين تابعين لائتلاف سيليكا السابق، وهما: التجمع الوطني من أجل التجديد في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتنظيم الوحدة من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، مما أدى إلى توجيه القيادة العسكرية أوامر إلى كل من الفصيلين بإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي إطار متابعة هذا التطور، قدمت اليونيسيف التدريب لأكثر من ٤٠٠ مقاتلا وضابطا من كلا الفصيلين. وبالإضافة إلى ذلك، نُظمت حلقات عمل لتوعية عناصر جماعة أنتي بالاكا في بانغي وبلدات أخرى في جنوب شرق البلد.

٥١ - وأدى انهيار النظام القضائي وغيره من المهام الأساسية للدولة إلى انتشار ظاهرة الإفلات من العقاب، مما أتاح الفرصة لارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال على نطاق واسع. ومن أجل التصدي لهذه الحالة، أُسندت إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، بموجب قرار مجلس الأمن ٢١٤٩ (٢٠١٤)، ولاية مساعدة السلطات الانتقالية على اعتقال ومحاكمة المسؤولين عن جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ووقّعت وزارة العدل والبعثة مذكرة تفاهم تحدد تدابير مؤقتة عاجلة ترمي إلى استعادة سيادة القانون والنظام ومكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا السياق، ألقت شرطة البعثة القبض على فردين ينتميان إلى جماعة أنتي بالاكا زُعم اغتصابهما في تشرين الثاني/نوفمبر في بانغي لفتاة عمرها ١٤ سنة، وسلّمتهما إلى الدرك الوطني للتحقيق معهما. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، كان الفردان بانتظار محاكمتهما.

تشاد

٥٢ - شُطب اسم الجيش الوطني التشادي من القائمة التي يتضمنها مرفق التقرير السابق (A/66/782-S/2012/61) نتيجة للتنفيذ الكامل لخطة العمل المتعلقة بإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم التي وُقّعت مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١١. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير،

لم ترد تقارير عن حدوث حالات تجنيد أو استخدام للأطفال من طرف الجيش الوطني. وواصلت الأمم المتحدة تقديم الدعم إلى حكومة تشاد، مع التركيز بشكل خاص على التدريب، وآليات تقدير السن، وتسجيل المواليد.

٥٣ - وفي إطار أعمال المتابعة الجارية، وقّعت الحكومة في أيلول/سبتمبر اتفاقا بروتوكوليا مع الأمم المتحدة يتعلق بتسليم الأطفال المرتبطين بالقوات أو الجماعات المسلحة. ويتضمن هذا البروتوكول بنودا تكفل تسليم الأطفال إلى الجهات المعنية بحماية الأطفال، بغض النظر عن بلدهم الأصلي، ويكفل توفير الحماية المناسبة للأطفال المحتجزين. وقبل وضع البروتوكول، دخل ٤٤ طفلا يرتبطون بائتلاف سيليكا السابق في جمهورية أفريقيا الوسطى أراضي تشاد حيث أُلقي القبض عليهم. وبعد التعاون المشترك بين الأمم المتحدة وحكومة تشاد ومنظمة وطنية غير حكومية، أُطلق سراح الأطفال وسُلّموا إلى الجهات المعنية بحماية الأطفال من أجل جمع شملهم بأسرهم وإعادة إدماجهم اجتماعيا. ويشكل هذا البروتوكول أيضا أداة قيّمة لتسليم الأطفال المحتجزين في سياق العمليات المنجزة ضد جماعة بوكو حرام.

٥٤ - وحضر ما مجموعه ٣٤٦ من أفراد قوات الجيش الوطني دورات عن حماية الأطفال وأكملوا دورات تدريب المدرِّبين. وتَواصل تقديم التدريب السابق للنشر إلى حفظة السلام التشاديين، وقد شارك فيه ما مجموعه ٨٦٤ جنديا قبل نشرهم إلى بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في مالي. وجرى تدريب ٥٠٠ ١ من القوات الأخرى في لوميا قبل ذهابهم إلى مالي.

٥٥ - واستمر تأثُّر تشاد بتداعيات حالة عدم الاستقرار السائدة في البلدان المجاورة له، وهي جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان وليبيا، وبالتهديد الذي تشكله جماعة بوكو حرام في منطقة حوض بحيرة تشاد. فقد فرّ أكثر من ٠٠٠ ١٥٠ شخص من جمهورية أفريقيا الوسطى، وحلّ الآلاف من النيجيريين، ومعظمهم من الأطفال، بتشاد هربا من النزاع. وكان الأطفال، الذين انفصلوا في أغلب الحالات عن أسرهم، في ضيق وبحاجة إلى تلقي رعاية خاصة. ومسّت تداعيات هذا النزاع أيضا المجتمعات المحلية المقيمة بالمناطق الحدودية حيث تندر خدمات حماية الأطفال، ويشتد خطر التجنيد من طرف الجماعات المسلحة. وأدعو جميع الأطراف المعنية وأوساط الجهات المانحة إلى أن تضع آليات ملائمة للرصد والحماية في جنوب تشاد وفي منطقة حوض بحيرة تشاد من أجل منع وقوع الانتهاكات وإنهائها.

٥٦ - وأُرحب بالجهود المستمرة التي تبذلها الحكومة التشادية لتعزيز حماية الأطفال ومنع وقوع انتهاكات جديدة. ومن شأن اعتماد قانون لحماية الطفل وإقرار القانون الجنائي أن يزيد من تعزيز الإطار التشريعي. وفي سياق مشاركة الحكومة في عمليات حفظ السلام وفي

العمليات العسكرية ضد جماعة بوكو حرام، أُشجع الحكومة على مواصلة الاضطلاع بدور محوري في ضمان احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والامتثال لهما. وبالنظر إلى التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، ستُشطب الحالة في تشاد من التقرير اعتبارا من عام ٢٠١٦.

كوت ديفوار

٥٧ - بعد مرور أكثر من ثلاث سنوات على الأزمة التي أعقبت إجراء الانتخابات في كوت ديفوار، يتواصل تحسّن الحالة الأمنية وإن شهدت حوادث متفرقة تنطوي على هجمات مسلحة وأعمال لصوصية وجرائم عنيفة أخرى، ولا سيما على طول الحدود مع ليبريا. وقد تحقّقت الأمم المتحدة من ١٨ حالة من حالات اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي ارتكبتها عناصر تنتمي إلى القوات الجمهورية لكوت ديفوار بحق فتيات تتراوح أعمارهن من سنتين إلى ١٧ سنة، ووقع معظمها في الجزء الغربي من البلد. ومنذ عام ٢٠٠٧، حينما شُطبت أسماء آخر الأطراف في النزاع من القائمة المتضمنة في مرفق تقريري، تواصل التحسّن على مستوى حماية الأطفال. ونتيجة لهذا التطور، فإن الحالة في كوت ديفوار ستُشطب من التقرير اعتبارا من عام ٢٠١٦.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٥٨ - ظلت الحالة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية متقلبة وشهدت تطورات سياسية وأمنية كبرى، بما في ذلك سلسلة من العمليات العسكرية ضد الجماعات المسلحة. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر، زاد تحالف القوى الديمقراطية من هجماته ضد المدنيين في إقليم بيني وارتكب سلسلة من المجازر.

٥٩ - ولقد وثقت الأمم المتحدة ٢٤١ حالة جديدة لتجنيد الأطفال (٢٢٣ فتى و ١٨ فتاة)، في حين أن هناك تأخيراً كبيراً في توثيق حالات الأطفال الذين تولى الشركاء الوطنيون فصلهم عن الجماعات المسلحة، وهي الحالات التي لا تزال قيد التحقق. وجرى التجنيد على يد كل من القوات الديمقراطية لتحرير رواندا (٦٣)، ونياتورا (٣٢)، ورايا موتومبوكي (١٩)، واتحاد الوطنيين الكونغوليين من أجل السلام (١٧)، وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري (١٦)، وجيش الرب للمقاومة (١٣)، وتحالف ندوما للدفاع عن الكونغو/فصيل شيكا (١٣)، وتحالف ماي ماي من أجل كونغو حرة وذات سيادة (٧)، وجماعات ماي ماي الأخرى (٦١). ووقعت نسبة ٧٥ في المائة من تلك الحالات في كيفو الشمالية. واستُخدم ٥٧ طفلاً على الأقل كمقاتلين. ومن بين الفتيات الثماني عشرة،

تعرضت ٨ فتيات للعنف الجنسي. وقد جُنِّد فتى يبلغ من العمر ١٧ عاما واستُخدم في القتال على يد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في إقليم روتشورو. وقد فُصل عنها أثناء عملية فرز أجرتها الأمم المتحدة في معسكر تدريب تابع للقوات المسلحة في مقاطعة الكونغو السفلى في نيسان/أبريل.

٦٠ - وعلى الرغم من إصدار الحكومة لأمرين توجيهيين، ظل الأطفال يتعرضون للاعتقال والاحتجاز بسبب ارتباطهم بالجماعات المسلحة. وتمكنت الأمم المتحدة من تأمين الإفراج عن ١٢١ طفلاً (١١٠ فتيان و ١١ فتاة) من مراكز الاحتجاز التابعة للقوات المسلحة والشرطة والمدعي العام العسكري. وأفاد ٤٠ في المائة من هؤلاء الأطفال أنهم تعرضوا لسوء المعاملة خلال فترة احتجازهم.

٦١ - وقُتل ما مجموعه ٨٠ طفلاً (٥٢ فتى و ٢٨ فتاة) وتعرض ٩٢ آخرين للتشويه الجسدي (٤٨ فتى و ٤٤ فتاة)، معظمهم خلال هجمات عنيفة للجماعات المسلحة استهدفت المدنيين. ووقعت نسبة ٣٨ في المائة من الإصابات في صفوف الأطفال خلال هجمات وحشية ارتكبها تحالف القوى الديمقراطية في إقليم بيني، قُتِّل فيها ما لا يقل عن ٢٥٠ شخصاً، منهم ٣٥ طفلاً، بواسطة السواطير أو السكاكين أو المطارق أو الفؤوس. وفي حادث هام آخر، نجم عن أعمال عنف عرقية بين بافوليرو وباروندي/بانيامولينغي، في موتاريلي خلال حزيران/يونيه، مقتل ما لا يقل عن ١٢ طفلاً، منهم رضيعان. وتعرض كذلك ٤٠ طفلاً (١٦ فتى و ٢٤ فتاة) للقتل والتشويه بسبب مخلفات الحرب من المتفجرات.

٦٢ - ووثقت الأمم المتحدة ٣٣٤ حالة اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي (٣٣٢ فتاة وفَتيان)، وهي زيادة كبيرة مقارنة بعام ٢٠١٣. وقد ارتكبت عناصر تابعة لأجهزة الدولة ٣٠ في المائة من الانتهاكات الموثقة (٩٩ حالة). أما الحالات المتبقية، فقد ارتكبتها جماعة ماي ماي سيمبا (٥٠)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا (٣٩)، وجماعة نياتورا (٢٤)، وجماعة رايا موتومبوكي (٢٣)، وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري (٢٢)، وتحالف ماي ماي من أجل كونغو حرة وذات سيادة (١٤)، وجماعات مسلحة أخرى (٦٣).

٦٣ - وتعرضت ٢٢ مدرسة لهجمات، واستُخدمت ١٢ أخرى لأغراض عسكرية، وهو الأمر الذي أثّر على أكثر من ٠٠٠ ٣١ طفل. وفي إقليم شابوندا، دُمّرت عشر مدارس أو نُهبت وأُحرقت تجهيزاتها خلال مواجهات اندلعت في نيسان/أبريل، وكانت تُستخدم لأغراض عسكرية على يد كل من القواتُ المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (٤) ورايا موتومبوكي (٦). وتعرضت مدارس أخرى لهجمات نفذها تحالف القوى الديمقراطية، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، واتحاد الوطنيين الكونغوليين من أجل السلام، وجماعات

مسلحة أخرى. وتعرض ١٩ مستشفى لهجمات أو للنهب على يد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (٨)، وجماعة رايا موتومبوكي (٢)، وتحالف القوى الديمقراطية (٢)، وتحالف ندوما للدفاع عن الكونغو/فصيل شيكا (٢)، وتحالف ماي ماي من أجل كونغو حرة وذات سيادة (٢)، وجماعات مسلحة أخرى غير معروفة (٣). وعقِب أنشطة الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة، أُخليت في أيلول/سبتمبر مدرستان كانت القوات المسلحة تستخدمهما لاستضافة العناصر المستسلمة من القوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

٦٤ - واختطفت الجماعات المسلحة ١٠٨ أطفال (٦٥ فتى و ٤٣ فتاة)، ٥٥ في المائة منهم كانوا دون سن الخامسة عشرة ومعظمهم من مقاطعتي أوريونتال (٥٩) وكيفو الشمالية (٣٠). وكان الجناة الرئيسيون هم جيش الرب للمقاومة (٣٤)، وتحالف القوى الديمقراطية (٢٠)، وجماعة ماي ماي سيمبا (١٨)، وجماعة رايا موتومبوكي (١٧)، وجماعات مسلحة أخرى (١٩). واستُخدم ١١ مختطفاً على الأقل كمقاتلين، وتعرضت ٢٢ فتاة للاسترقاق الجنسي.

٦٥ - ووُثقت سبع حوادث تنطوي على منع وصول المساعدات الإنسانية في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، ارتكبها كل من تحالف القوى الديمقراطية (٣)، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (١)، وجماعات مسلحة أخرى (٣). وقد قُتل ٣ عناصر من موظفي المنظمات غير الحكومية وموظف واحد تابع للأمم المتحدة، واختُطف عاملان اثنان في مجال المساعدة الإنسانية على يد تحالف القوى الديمقراطية. ولا تزال التحديات التي تواجه وصول المساعدات الإنسانية قائمة، ويرجع ذلك أساسا إلى الحالة الأمنية غير المستقرة وزيادة الأنشطة الإجرامية والعمليات العسكرية الجارية.

٦٦ - ولقد فُصل ما لا يقل عن ١ ٠٣٠ طفلاً عن الجماعات المسلحة (٩٧٣ فتى و ٥٧ فتاة). ومعظم هؤلاء الأطفال جُنّدوا في عام ٢٠١٣ (٤٤١) وعام ٢٠١٢ (٢٢٠)، و ٣١ في المائة منهم كانوا دون سن الخامسة عشرة وقت تجنيدهم. وفُصل ما مجموعه ١٦٦ طفلاً عن القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، و ١٤٠ طفلاً عن جماعة نياتورا، و ١٢٤ طفلاً عن جماعة رايا موتومبوكي، و ٩٧ طفلاً عن قوات المقاومة الوطنية في إيتوري وجماعات مسلحة أخرى (٥٠٣). وفيما يتعلق بالتصدي للعنف الجنسي، قدّم شركاء اليونيسيف المساعدة إلى ٨٦٣ طفلاً من ضحايا العنف الجنسي، وهو انخفاض كبير مقارنة بعام ٢٠١٣ يُعزى بالأساس إلى غياب التمويل.

٦٧ - وفي آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر، قامت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بدعم من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو

الديمقراطية، بتنفيذ ''عملية الإنقاذ'' لتوفير الإجلاء الطبي والمساعدة إلى أتباع تحالف القوى الديمقراطية المتخلى عنهم عقب حدوث عمليات عسكرية. وقد أُنقذ خلال هذه العملية ما مجموعه ٧١ شخصاً، منهم ٦٠ طفلاً. وقد استُخدمت نسبة ٤٠ في المائة من هؤلاء كمقاتلين، وهم يتلقون الآن الدعم لإعادة إدماجهم. ومنهم من تعرض لإصابات بطلقات نارية، وكانوا جميعهم يعانون من سوء التغذية الحاد.

٦٨ - وبالرغم من التحديات الأمنية وعدم الاستقرار، أظهرت الحكومة باستمرار التزامها وتوليها زمام الأمور فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل التي وقّعتها مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٢ لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم، من خلال تمويل ورئاسة آليات التنسيق المشتركة وكفالة تفويضها إلى المقاطعات المتأثرة بالنزاع على سبيل تحقيق اللامركزية. كذلك، قدم نائب رئيس الوزراء/وزير الدفاع إلى الأمم المتحدة تقريرين مرحليين عن تنفيذ خطة العمل. وفي تموز/يوليه، عيّن رئيس البلاد، جوزيف كابيلا، جانين مابوندا ليوكو مستشارة شخصية له معنية بالعنف الجنسي وتجنيد الأطفال. وبدعم من الأمم المتحدة، نظمت الحكومة أيضاً أنشطة للتوعية. وفي الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر، زار الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح جمهورية الكونغو الديمقراطية وسافر إلى كينشاسا وغوما. ورحّب الفريق العامل بالتقدم الذي أحرزته الحكومة في تنفيذ خطة العمل وشجعها على مواصلة جهودها في هذا الصدد، لا سيما في الجوانب المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب والعنف الجنسي.

٦٩ - ولقد أُحرز تقدم في مكافحة الإفلات من العقاب باعتقال ومحاكمة ٦١ فرداً (٤٦ من أفراد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، و ١٠ من أفراد الشرطة الوطنية الكونغولية، و ٥ من قادة الجماعات المسلحة). وأُدين ٣٥ منهم بعقوبات تراوحت ما بين العامين والسجن المؤبد، منهم المقدم بيدي موبولي أونغانجيلا، الملقب بالرقم ''١٠٦''، والفريق أول جيروم كاكوافو، وهما اثنان من الضباط الخمسة الأعلى رتبة في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد أدينوا جميعا، إلا واحداً، بارتكاب جريمة العنف الجنسي ضد الأطفال. وهناك حالياً أربعة من قادة الجماعات المسلحة بانتظار المحاكمة، بتهم منها تجنيد الأطفال. وقد أدانت المحكمة العسكرية العليا في كينشاسا العميد في القوات المسلحة غودا سوبكا إيمري بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، بما في ذلك تجنيد الأطفال. وأصدر الرئيس أيضاً قانوناً للعفو في شباط/فبراير، يستثني فيه من العفو جريمتي تجنيد الأطفال والعنف الجنسي.

٧٠- وأنا أرحب بهذه التطورات الإيجابية وأشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مواصلة بذل الجهود الرامية إلى إنهاء جميع أشكال الانتهاكات ضد الأطفال ومنع وقوعها.

العراق

٧١ - كان عام ٢٠١٤ الأشد فتكاً بالسكان منذ عام ٢٠٠٧. وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن وقوع انتهاكات منهجية وواسعة النطاق للقانون الدولي، شملت الإعدامات وعمليات القتل المستهدفة والاختطافات والعنف الجنسي والتجنيد القسري للأطفال في أرجاء شاسعة من البلاد تخضع لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والجماعات المسلحة المرتبطة به. واعتبارا من بداية شهر حزيران/يونيه، نظّم تحالف دولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية غارات جوية على مواقع تابعة للتنظيم، دعماً للحكومة. وتضمن القتال الدائر بين قوات الأمن العراقية من جهة، بما فيها الميليشيات المرتبطة بها وقوات البشمركة، وتنظيم الدولة الإسلامية والجماعات المسلحة المرتبطة به من جهة أخرى، القصف العشوائي لمناطق مدنية من قِبل جميع الأطراف، مما أدى إلى زيادة حادة في أعداد الأطفال القتلى والمشوهين. وبصرف النظر عن النقص الكبير في الإبلاغ، جرى الإبلاغ عن ٨٨٠ حادثاً من الحوادث التي تنطوي على انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، منها ٧١١ حادثاً جرى التحقق منها، وهو ما يمثل زيادة كبيرة مقارنة بعام ٢٠١٣.

٧٢ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد تنظيم الدولة الإسلامية ما لا يقل عن ٦٧ فتىً في تسعة حوادث. وأفادت التقارير بأن الأطفال ظلوا يشاركون في دوريات إلى جانب البالغين ويعملون في نقاط التفتيش في محافظات نينوى وصلاح الدين وديالى. وفي ٥ أيلول/سبتمبر، جنّد التنظيم قسراً ٤٠ فتىً في فترات أداء صلاة الجمعة. وجَنّدت قوات الحشد الشعبي الموالية للحكومة عدداً غير معروف من الأطفال في جميع مناطق النزاع، بالإضافة إلى بغداد والبصرة. وشُوهد أطفال يرتدون الزي العسكري ويحملون الأسلحة بصورة يومية إلى جانب أفراد تلك الجماعات. وعلى سبيل المثال، شهدت الأمم المتحدة في تموز/يوليه مشاركة أطفال في دوريات لقوافل الميليشيات في منطقة الحرية ببغداد. ولجأت جماعات الدفاع الذاتي، التي تدعم قوات الأمن العراقية في بلدة آمرلي في محافظة صلاح الدين، إلى تجنيد واستخدام فتيان يبلغ أصغرهم عمراً ١٠ أعوام. وأفادت تقارير بأن أطفالاً، منهم فتيات، كانت لهم صلة بجماعات الدفاع الذاتي اليزيدية التي تقاتل إلى جانب قوات البشمركة الكردية وجماعات الدفاع الذاتي التركمانية في نينوى وكركوك، وكذلك إلى جانب الميليشيات القبلية السنية التي تدعم قوات الأمن العراقية في الرمادي. ولا يزال غياب إجراءات واضحة للتجنيد، بما فيها تدابير التحقق من سن المجندين والتدابير التأديبية التي تتخذها السلطات

العراقية، مصدر قلق شديد. ومن دواعي القلق أيضاً أن مشروع قانون الحرس الوطني الذي قُدّم إلى مجلس النواب بداية شهر آذار/مارس يتضمن استثناءات متعلقة بسن التجنيد، وهو ما من شأنه أن يتيح للأطفال المرتبطين بالميليشيات الموالية للحكومة الالتحاق بالحرس الوطني.

٧٣ - وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اتُهم ٣٩١ طفلاً من الأطفال المودعين في مرافق الاحتجاز، من بينهم ١٣ فتاةً، أو أدينوا بتهم تعتبر بموجب قانون مكافحة الإرهاب (٢٠٠٥) متصلة بالإرهاب، وذلك بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة. وقد اعتقلت سلطات حكومة إقليم كردستان ثمانية أطفال على الأقل، منهم طفلتان، بموجب قانون مكافحة الإرهاب رقم ٣ (٢٠٠٦). وتراوحت فترات الاعتقال ما بين شهرين وأكثر من ثلاثة أعوام.

٧٤ - وسجلت الأمم المتحدة مقتل ٦٧٩ طفلاً (١٢١ فتاة، و ٣٠٤ فتيان، و ٢٥٤ لم يُعرف جنسهم) وإصابة ٥٠٥ آخرين (١١١ فتاة، و ٢٨٢ فتىً، و ١١٢ لم يُعرف جنسهم) في ٤٩٨ حادثاً (من بينها ٣٥٦ حادثاً أمكن التحقق منها)، وهو ما يمثل أكبر عدد موثق لإصابات الأطفال منذ إنشاء آلية الرصد والإبلاغ في عام ٢٠٠٨. وقد قُتل ٨٧ طفلاً على الأقل وجرح ٢١١ طفلاً في هجمات بأجهزة متفجرة يدوية الصنع وهجمات انتحارية. وفي ٢ أيلول/سبتمبر، قُتل في محافظة صلاح الدين ١٦ طفلاً (٥ فتيات و ١١ فتىً) تتراوح أعمارهم بين ٨ و ١٦ عاماً، وجُرح ٨ آخرين (٣ فتيان و ٥ فتيات)، في غارة جوية لقوات الأمن العراقية كانت تستهدف تنظيم الدولة الإسلامية. وفي ١٧ حزيران/يونيه، في مقاطعة بعقوبة بمحافظة ديالى، اقتحمت الميليشيا الشيعية ”عصائب أهل الحق“ مركز شرطة المفرق وقتلت فيه ٥٢ محتجزاً، من بينهم ٤ فتيان. وفي ٢٢ آب/أغسطس، في مقاطعة السعدية بمحافظة ديالى، قُتل ١٦ فتىً، يبلغ أصغرهم عمراً ٨ سنوات، أثناء صلاة الجمعة في مسجد مصعب بن عمير على يد عناصر مسلحة يُزعم أنها تنتمي إلى قوات الحشد الشعبي. وفي حزيران/يونيه، زاد تقدم تنظيم الدولة الإسلامية من إعاقة إيصال المساعدات الإنسانية، وهو ما أدى في كثير من الأحيان إلى آثار مدمرة على الأطفال. فعلى سبيل المثال، أشارت مصادر إلى أن ٤٥ طفلاً يزيدياً على الأقل ماتوا في آب/أغسطس بسبب نقص في الطعام والماء بعد أن ضرب التنظيم حصاراً عليهم في جبل سنجار.

٧٥ - وأفادت التقارير وقوع ما مجموعه ٦٧ هجوماً على مدارس وموظفين مشمولين بالحماية و ٥١ هجوماً على مستشفيات وموظفين مشمولين بالحماية، أمكن التحقق من ٨٤ هجوماً منها، أسفرت عن مقتل ٥٦ طفلاً وجرح ٤٢. وقد استُهدفت ٢٨ مدرسة بأجهزة متفجرة يدوية الصنع، بما في ذلك أثناء استخدام هذه المدارس كمراكز للاقتراع

خلال الانتخابات البرلمانية التي عُقدت في نيسان/أبريل. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغ عن وقوع ١٠ حوادث اعتداء أو تهديد بالاعتداء على مدرسين على يد تنظيم الدولة الإسلامية. وقد تأثرت ٢٣ مدرسة أخرى في محافظات الأنبار ونينوى وصلاح الدين وديالى بسبب استخدامها عسكرياً من جانب القوات الأمنية العراقية وتنظيم الدولة الإسلامية، وبسبب القتال الدائر بين الطرفين والميليشيات الداعمة لهما. وقد استُخدمت ثلاث مدارس عسكرياً من جانب التنظيم في محافظتي الأنبار وديالى، بينما استخدمت قوات الأمن العراقية مدرستين في محافظة صلاح الدين، واستخدمت قوات البشمكرة مدرسة واحدة في الموصل. وعلى سبيل المثال، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، تعرضت المدرسة الثانوية الصناعية التي جرى إخلاؤها في بيجي بمحافظة صلاح الدين للتدمير بواسطة أجهزة متفجرة يدوية الصنع، زُعِم أن التنظيم قام بزرعها حيث استخدمتها قوات الأمن العراقية سابقاً كقاعدة عسكرية.

٧٦ - وتعرض مستشفى الفلوجة العام في محافظة الأنبار وحده للقصف في ١٧ هجوما منفصلا. وفي أربعة حوادث، استُهدفت المستشفيات بواسطة أجهزة متفجرة يدوية الصنع. وفي محافظتي نينوى وكركوك، استهدف تنظيم الدولة الإسلامية طبيبين على الأقل لرفضهما معالجة جرحى من المقاتلين. وعلى سبيل المثال، في ٣ آذار/مارس في كركوك، استهدف هجوم بجهاز متفجر يدوي الصنع مترل طبيب هدده التنظيم سابقاً، مما تسبب في جرح طفليه و ١٣ مدنياً آخرين. واستخدم كل من التنظيم والميليشيات الموالية للحكومة سبعة مستشفيات على الأقل في محافظات صلاح الدين ونينوى وكركوك لمعالجة جرحاهم.

٧٧ - وتعرض ١ ٢٩٧ طفلاً على الأقل (٦٨٥ فتاة و ٦١٢ فتىً) للاختطاف في ٣٢٠ حادثاً، وهو أكبر عدد سُجِّل منذ عام ٢٠٠٨ بالرغم من النقص الكبير في الإبلاغ. وقد ارتُكبت جميع الحوادث تقريباً في آب/أغسطس على يد تنظيم الدولة الإسلامية ضد الطائفة اليزيدية في سنجار. وقد نُقل الأطفال في مجموعات مع عائلاتهم واحتُجزوا في المدارس والسجون والمطارات. وفُصلت الفتيات اللواتي تتجاوز أعمارهن ١٢ عاماً عن عائلاتهن وجرى بيعهن في المناطق الخاضعة لسيطرة التنظيم في العراق والجمهورية العربية السورية، أو استبقاؤهن لأغراض منها الاسترقاق الجنسي. أما الرجال والفتيان، فقد زُعم أنهم أُرغموا على اعتناق الإسلام والالتحاق بالتنظيم. وأفادت مصادر متعددة في الجمهورية العربية السورية في كانون الأول/ديسمبر أن فتيات يزيديات قد نُقلن إلى الرقة ليُبَعن فيها جاريات للجنس. ويدل ارتفاع عدد الأطفال اليزيديين المختطفين على استهداف التنظيم لطوائف الأقليات، إذ أُبلِغ أيضاً عن تعرض أعداد كبيرة من الأطفال التركمان والشبك والمسيحيين

للاختطاف. وقد أدى إلى عرقلة عملية توثيق حالات الاختطاف بشدة تعذر الوصول إلى المناطق المتأثرة بالنزاع أو تخوف الأُسر من الإبلاغ عن حالات اختطاف الأطفال.

٧٨ - وواصلت الأمم المتحدة التفاعل مع السلطات الوطنية والمحلية بشأن حماية الأطفال بالرغم من تردي الحالة الأمنية وعدم الاستقرار السياسي. إلا أن عدم استجابة حكومة العراق للأثر غير التناسبي الذي يخلفه النزاع المسلح على الأطفال لا يزال مصدر قلق شديد. وهناك حاجة لاتخاذ إجراءات عاجلة فيما يتعلق باحتجاز الأطفال بتهم الإرهاب، وفيما يتعلق بالإصلاح التشريعي، بما في ذلك تجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم، وارتباط الأطفال بقوات الحشد الشعبي، بالإضافة إلى تنفيذ سياسات وبرامج لإعادة تأهيل الأطفال المتأثرين بالنزاع. وتقف الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد لدعم الحكومة، وتشجع إنشاء لجنة رسمية مشتركة بين الوزارات لتيسير تبادل المعلومات بانتظام بشأن التصدي للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال.

إسرائيل ودولة فلسطين

٧٩ - في عام ٢٠١٤، تدهورت الحالة الأمنية بشدة في دولة فلسطين مع حدوث تصعيد آخر للأعمال العدائية في غزة وزيادة كبيرة في التوترات في مختلف أنحاء الضفة الغربية، وقد ترتب على ذلك آثار مدمرة بالنسبة للأطفال. وظل الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون يتأثرون من حالة الاحتلال العسكري والنزاع والإغلاق السائدة.

٨٠ - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير زيادة هائلة في عدد الأطفال الذين قتلوا وجرحوا، لا سيما في غزة. فقد قُتل ما لا يقل عن ٥٦١ طفلا (٥٥٧ فلسطينيا؛ و ٤ إسرائيليين) وجُرح ٤ ٢٧١ طفلا (٤ ٢٤٩ فلسطينيا؛ و ٢٢ إسرائيليا).

٨١ - وفي الضفة الغربية، قُتل ١٣ فتى فلسطينيا، تتراوح أعمارهم من ١١ إلى ١٧ عاما. وقد قتل ١٢ منهم بذخيرة حية (١١) وطلقات ”إسفنجية“ (١) استخدمتها قوات الأمن الإسرائيلية أثناء مظاهرات وعمليات تفتيش واعتقال عسكرية، وقتل فتى واحد على أيدي مستوطنين. وفي ١٥ أيار/مايو، قتل فَتَيان فلسطينيان يبلغان من العمر ١٦ و ١٧ عاما نتيجة لإطلاق ذخيرة حية عليهما أثناء اشتباكات مع جنود إسرائيليين بالقرب من نقطة تفتيش بيتونيا. وتشير التقارير إلى أن الطفلين اللذين قتلتهما قوات الأمن الإسرائيلية لم يكونا يشكلا تهديدا قاتلا فيما يبدو. وفي ١٩ آذار/مارس، قتل فتى يبلغ من العمر ١٤ عاما بعد أن أطلقت عليه قوات الأمن الإسرائيلية أعيرة نارية لدى عبوره الجدار الفاصل في الضفة الغربية. وفي مثال آخر، قتل فتى فلسطيني يبلغ من العمر ١٠ أعوام بعد أن أصابته قوات الأمن

الإسرائيلية بأعيرة نارية في ظهره في مخيم الفوار. وتقول حكومة إسرائيل إن التحقيقات كانت أو لا تزال جارية في هذه القضايا.

٨٢ - وفي ١٣ حزيران/يونيه، اختُطف ثلاثة شبان إسرائيليين، منهم طفلان يبلغان من العمر ١٦ عاما، وفي ٣٠ حزيران/يونيه، عثر على جثثهم بالقرب من حلحول شمال الخليل. وأفادت حكومة إسرائيل أن المشتبه فيهم ثلاثة أفراد من حركة حماس، وأن اثنين منهما قتلا أثناء معركة بالنيران مع قوات الأمن الإسرائيلية. وأشارت التقارير أيضاً إلى أنه ألقي القبض على مئات الفلسطينيين في الضفة الغربية أثناء عمليات تفتيش كبيرة قامت بها قوات الأمن الإسرائيلية في الفترة بين ١٣ و ٣٠ حزيران/يونيه. وفي ٢ تموز/يوليه، اختطف فتى فلسطيني يبلغ من العمر ١٦ عاما في شعفاط وحُرق حيا فيما بدا ردا على اختطاف وقتل الشبان الإسرائيليين. وألقي القبض على ثلاثة مدنيين إسرائيليين، اثنان منهما دون سن الثامنة عشرة، ووجهت إليهم اتهامات.

٨٣ - ومن مجموع الأطفال الذين جرحوا في الضفة الغربية وعددهم ١ ٢١٨ طفلا، كان عمر أكثر من نصفهم دون الثانية عشرة وأصيب ٩١ في المائة أثناء مواجهات في الخليل والقدس الشرقية، مع إصابة ٢٣١ منهم بالذخيرة الحية و ٥٣٠ بطلقات مكسوة بالمطاط.

٨٤ - واستمر ارتفاع مستوى العنف الذي يرتكبه المستوطنون الإسرائيليون، وما يتصل بذلك من حوادث تكون قوات الأمن الإسرائيلية ضالعة فيها، مما أسفر عن جرح ٦٣ طفلا فلسطينيا. فعلى سبيل المثال، تفيد التقارير بأن مجموعة من المستوطنين قامت في ١٨ نيسان/أبريل، في ظل حماية وفرتها لها قوات الأمن الإسرائيلية، بمهاجمة مدرسة عوريف الثانوية للبنين بالقرب من نابلس، مما أسفر عن جرح ١٢ طالبا من جراء رمي حجارة وطلقات نارية وعبوة غاز. وقد تعرضت المدرسة لهجمات في أربع مرات، شنها حسبما تفيد التقارير إسرائيليون يعيشون في مستوطنة يزهار.

٨٥ - وأصيب ١٦ طفلا إسرائيليا (١٤ فتى وفتاتان) بجروح في الضفة الغربية نتيجة لقيام فلسطينيين بإلقاء حجارة وقنابل مولوتوف وإطلاق أعيرة نارية على مركبات.

٨٦ - وفي غزة، تحمل المدنيون، بمن فيهم الأطفال، وطأة ثالث هجوم عسكري كبير في غزة على مدى ست سنوات، ألا وهي ”عملية الجرف الصامد“. ففي غزة، قُتل في فترة الخمسين يوما الممتدة بين ٨ تموز/يوليه و ٢٦ آب/أغسطس ما لا يقل عن ٥٤٠ طفلا فلسطينيا (٣٤٠ فتى؛ ٢٠٠ فتاة؛ تتراوح أعمارهم بين أسبوع واحد و ١٧ عاما، مع بلوغ نسبة من هم دون سن الثانية عشرة نحو ٧٠ في المائة). ويتجاوز عدد الإصابات في صفوف الأطفال مجموع عدد الأطفال الفلسطينيين الذين قتلوا خلال التصعيدين السابقين. وتعرضت

مئات المنازل، التي يعود بعضها إلى أشخاص يدعى أنهم أعضاء في جماعات مسلحة، لضربات جوية إسرائيلية مباشرة. وأسفر القصف الإسرائيلي عن تدمير ممتلكات سكنية ومدارس ومستشفيات، أو إلحاق أضرار فادحة بها، مما أسفر عن مقتل وجرح مدنيين. ويضاف إلى ذلك تقارير تفيد بتعرض مدنيين فلسطينيين وأهداف مدنية فلسطينية لضربات مباشرة في ظروف لم تكن فيها ادعاءات بإطلاق صواريخ أو بوجود أنشطة لجماعات مسلحة في المناطق المجاورة. ويثير ذلك قلقا شديدا إزاء التقيد بقواعد القانون الدولي الإنساني بشأن سير الأعمال العدائية، بما في ذلك مبادئ التمييز والحيطة والتناسب.

٨٧ - وفي المتوسط، قتل أكثر من ١٠ أطفال يوميا، في الفترة بين ٨ تموز/يوليه و ٢٦ آب/أغسطس في غزة. وقتل أكثر من ٨٠ في المائة منهم في الفترة بين ١٧ تموز/يوليه و ٥ آب/أغسطس أثناء توغل قوات الأمن الإسرائيلية داخل غزة. وتفيد التقارير بأن ١٣ طفلا على الأقل قتلوا في غزة من جراء صواريخ أطلقتها جماعات مسلحة فلسطينية باتجاه إسرائيل سقطت داخل غزة.

٨٨ - وجرح ٩٥٥ ٢ طفلا فلسطينيا على الأقل في غزة. وتشير التقديرات الأولية إلى أن أكثر من ٠٠٠ ١ طفل سيظلون معاقين إلى الأبد. وبخلاف الأطفال الذين جرحوا أثناء العملية العسكرية الإسرائيلية المنفذة في الفترة تموز/يوليه - آب/أغسطس، جرح ٧٦ طفلا آخرين.

٨٩ - وفي ١٦ تموز/يوليه، قتل أربعة أطفال، تتراوح أعمارهم من التاسعة إلى الحادية عشرة، على شاطئ في مدينة غزة. ووفقا لرواية أحد شهود العيان ومقطع فيديو، اختبأ طفل في مبنى خال وقُتل من جراء ضربة جوية. وقتل الأطفال الثلاثة الآخرون بقذيفة أطلقت من البحر، قتلتهم وجَرحت اثنين آخرين. و لم يتسنَّ تحديد أي أهداف عسكرية في هذه المنطقة التي كانت تبدو هادئة، و لم تكن أي صواريخ قد أطلقت صوب إسرائيل من ذلك الموقع في ذلك الوقت.

٩٠ - وفي ٢٠ تموز/يوليه، قصف مبنى سكني في بني سهيلة في ضربة جوية إسرائيلية، مما أدى إلى مقتل ٢٥ شخصا من عائلة واحدة، من بينهم ١٩ طفلا و ٣ نساء حوامل. وذكر أفراد الأسرة الناجون في شهادة أنهم لم يتلقوا أي إنذار مسبق من قوات الأمن الإسرائيلية. وفتح المدعي العام العسكري تحقيقا جنائيا في هذه المسألة.

٩١ - وقتل أيضاً أطفالٌ فلسطينيون في هجمات لطائرات بلا طيار. ففي ١٠ تموز/يوليه، قتل طفل في الخامسة من عمره بقذيفة أطلقت من طائرة بلا طيار في دير البلح. وفي ٢٣ تموز/يوليه، قتلت طائرة بلا طيار طفلا في التاسعة من عمره كان يحاول الاحتماء

في ملجأ في بيت لاهيا. وفي وقت وقوع هذه الهجمات، لم تكن هناك تقارير تفيد بوجود أنشطة عسكرية بالقرب من المنازل.

٩٢ - وقد أدى إطلاق صواريخ بدون تمييز من جانب جماعات مسلحة فلسطينية من مناطق مأهولة بالسكان في غزة باتجاه مراكز سكانية إسرائيلية إلى تعريض كل من السكان المدنيين في إسرائيل والمدنيين الفلسطينيين في غزة للخطر. ويثير ذلك قلقا إزاء التقيد بقواعد القانون الدولي الإنساني بشأن سير الأعمال العدائية، لا سيما مبدأ التمييز والحيطة. وفي ٢٢ آب/أغسطس، قتل طفل إسرائيلي يبلغ من العمر ٤ أعوام بقذيفة هاون في منطقة شعار هانيغيف. وتفيد التقارير أن ما لا يقل عن ستة أطفال إسرائيليين تتراوح أعمارهم بين ٣ أشهر و ١٧ عاما أصيبوا بجروح بالغة من جراء نيران صواريخ أطلقت من غزة. وإضافةً إلى ذلك، جرح ١٥٩ طفلا وهم في طريقهم إلى ملاجئ، وجرح ٣٣ بسبب تناثر حطام المباني، وجرح ١٨ في حوادث مرورية بعد إطلاق صافرات الإنذار. وإضافةً إلى ذلك، قتل في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر رضيع إسرائيلي يبلغ من العمر ثلاثة أشهر، مع آخرين، عندما تعمد رجل فلسطيني اقتحام محطة لقطارات السكك الحديدية الخفيفة بسيارته في القدس الشرقية.

٩٣ - ووردت تقارير عن ادعاءات بشأن تسع حالات لتجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب جماعات مسلحة فلسطينية، بما فيها كتائب القسام. وتم التحقق من الحالات الخمس التالية: في ٢١ تموز/يوليه، جرح فتى فلسطيني يبلغ من العمر ١٦ عاماً وتم أسره أثناء كمين نصبته كتائب القسام لقوات إسرائيلية بالقرب من كيبوتس نير عام/إيريز. وقتل فَتيان يبلغان من العمر ١٧ عاما في هجمات موجهة نفذتها طائرات إسرائيلية بلا طيار في جباليا وخان يونس في ١٢ و ١٤ تموز/يوليه، وتفيد التقارير بارتباطهما بجماعات مسلحة فلسطينية. وفي ٢٢ تموز/يوليه، اختفى فتى فلسطيني يبلغ من العمر ١٦ عاما، أفادت التقارير أن كتائب القسام جندته، وأُبلغت أسرته بوفاته في ٢٦ تموز/يوليه. ويظهر الفتى في مقطع فيديو أثناء الإدلاء بكلمته الأخيرة، بما في ذلك اسمه الكامل. وفي ٢ آب/أغسطس، قتل فتى يبلغ من العمر ١٧ عاما، أفادت التقارير أن كتائب القسام استخدمته، عندما قصفت قوات الأمن الإسرائيلية منزله. ويبين فيديو حمّلته كتائب القسام الفتى أثناء تلقيه التدريب العسكري وأثناء إدلائه بكلمته الأخيرة.

٩٤ - وفي ٢٣ تموز/يوليه، اقتادت قوات الأمن الإسرائيلية فتى فلسطينيا يبلغ من العمر ١٧ عاما من منزله بالقرب من خان يونس وأرغمته تحت تهديد السلاح على البحث عن أنفاق. وأفاد الفتى بأنه قد تم استجوابه والاعتداء عليه واستغلاله لانتزاع معلومات منه عن أفراد حماس.

٩٥ - واستمر اعتقال واحتجاز أطفال فلسطينيين من جانب قوات الأمن الإسرائيلية ومحاكمتهم في محاكم عسكرية للأحداث. ووفقا لمصلحة السجون الإسرائيلية، كان هناك في نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٥١ طفلا تتراوح أعمارهم من ١٤ إلى ١٧ عاما في مراكز الاحتجاز العسكري الإسرائيلي بدعوى انتهاكات أمنية. وكان المتوسط الشهري لعدد الأطفال الذين تحتجزهم القوات العسكرية الإسرائيلية ١٨٨ طفلا.

٩٦ - وحصلت الأمم المتحدة على إفادات خطية أدلى بها ١٢٢ طفلا فلسطينيا من الضفة الغربية، كانت قوات الأمن الإسرائيلية قد احتجزتهم، ذكروا فيها أنهم تعرضوا لسوء المعاملة من قبيل الضرب بالأيدي والضرب بالعصي وعصب الأعين والرفس والإيذاء اللفظي والتهديدات بالعنف الجنسي. وقد ألقي القبض على ما لا يقل عن ٧٠٠ طفل في القدس الشرقية، تقل أعمار ٧٠ منهم عن ١٣ عاما. وتلقت الأمم المتحدة ١٨ إفادة خطية من أطفال فلسطينيين ذكروا أنهم تعرضوا لسوء المعاملة على يد الشرطة الإسرائيلية وشرطة الحدود.

٩٧ - وتنفذ القيادة المركزية لجيش الدفاع الإسرائيلي للضفة الغربية منذ شباط/فبراير إجراء تجريبيا فيما يتعلق بأوامر الحضور من أجل إنهاء ممارسة الاعتقالات الليلية ومعالجة بعض مسائل الحماية. وهناك مخاوف فيما يخص تسليم أوامر الحضور ليلا، والاعتقالات التي تعقب المثول أمام أقسام الشرطة، والتقارير عن الانتهاكات التي تحدث أثناء عملية الاستجواب.

٩٨ - وفي غزة، تعرضت ٢٦٢ مدرسة على الأقل في الفترة بين ٨ تموز/يوليه و ٢٦ آب/أغسطس لأضرار من جراء ضربات جوية إسرائيلية. وتعرضت ثلاث مدارس عامة لتدمير تام و ٢٣ مدرسة على الأقل لأضرار فادحة. وإضافةً إلى ذلك، تعرضت ٢٧٤ روضة أطفال لأضرار.

٩٩ - ومن المباني المدرسية التابعة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) والبالغة ٨٣ مبنى التي تضررت من جراء الغارات الجوية وأعمال القصف المدفعي الإسرائيلية القريبة منها، أصيبت سبع مدارس، تُستخدم كملاجئ، إصابة مباشرة أو تعرضت للقصف من جراء الغارات الجوية أو القصف المدفعي، مما أدى إلى وفاة ٤٢ شخصا على الأقل، منهم ١٦ طفلا، وجرح نحو ٢٣٠ شخصا. وفي أيار/مايو، أطلعت الأمم المتحدة حكومة إسرائيل على قائمة بمرافقها، تواصلت مناقشتها مع كيانات حكومية في تموز/يوليه. وأثناء الأعمال العدائية التي وقعت في تموز/يوليه وآب/أغسطس، قدمت الأونروا للسلطات الإسرائيلية معلومات آنية تحدد المنشآت التي كانت تُستخدم كملاجئ مخصصة لحالات الطوارئ وأماكن اللجوء المؤقت. وعلى الرغم من هذه المعلومات، ضربت في

٢٤ تموز/يوليه مدرسة بيت حانون الابتدائية المختلطة ”أ“ و ”د“ التابعة للأونروا، التي كانت تؤوي آنذاك حوالي ٤٥٠ مشردا داخليا، بنيران مدافع هاون أطلقها جيش الدفاع الإسرائيلي، مما أسفر عن وفاة ١٢ شخصا على الأقل، من بينهم ٦ أطفال، وجرح أكثر من ٩٠ آخرين. وكان موظفو الأمم المتحدة قد قدموا للسلطات الإسرائيلية معلومات عن مكان المدرسة في ١٢ مناسبة مختلفة على مدى الأيام السبعة السابقة للحادث، بما في ذلك يوم الحادث نفسه. وكانت هناك تقارير تفيد بوجود نشاط عسكري مكثف في المناطق المجاورة للمدرسة قبل الحادث، وليس في وقت وقوعه. وبدأ جيش الدفاع العسكري تحقيقا جنائيا.

١٠٠ - وفي ٣٠ تموز/يوليه، ضربت مدرسة جباليا الابتدائية للبنات ”أ“ و ”ب“ التابعة للأونروا بقذائف مدفعية، مما أسفر عن قتل ١٧ شخصا على الأقل، من بينهم موظف للأمم المتحدة، وجرح ٩٩ شخصا كانوا قد لجأوا إلى المدرسة. وكانت السلطات الإسرائيلية قد أُبلغت رسميا بإحداثيات المدرسة في ٢٨ مناسبة على الأقل على مدى ١٤ يوما، بما في ذلك الليلة السابقة للحادث.

١٠١ - وفي ٢٥ آب/أغسطس، تعرضت مدرستان حكوميتان لهجمات جوية أسفرت عن تدميرهما. وإلى جانب الحادثين اللذين وقعا في تموز/يوليه وآب/أغسطس، وردت تقارير عن سبع حالات تعرضت فيها المدارس لهجمات طوال الفترة المتبقية من العام.

١٠٢ - وخلال عمليات التفتيش الروتينية التي تقوم بها الأونروا، اكتشفت الوكالة أن عناصر مسلحة فلسطينية كانت قد وضعت أسلحة أو أجزاء من أسلحة في ثلاث مدارس خالية تابعة للأونروا في غزة.

١٠٣ - وفي الضفة الغربية، قامت قوات الأمن الإسرائيلية في ٢١ حالة بدخول مدارس واستخدامها. وفي خمس مناسبات، تم دخول مباني مدارس تابعة للأونروا في الضفة الغربية دون الحصول على إذن من الأمم المتحدة.

١٠٤ - وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قرر الأمين العام تشكيل مجلس في مقر الأمم المتحدة للتحقيق في عشر حوادث وقعت فيها حالات وفاة، وجرح فيها أشخاص، وتعرضت فيها مرافق الأمم المتحدة لأضرار، أو عثر فيها على أسلحة أثناء النزاع.

١٠٥ - وفي الفترة بين ٨ تموز/يوليه و ٢٦ آب/أغسطس، تعرضت ١٧ من مستشفيات غزة البالغ عددها ٣٢ مستشفى لأضرار من جراء هجمات جوية أو قصف إسرائيلي. ودمر مستشفى واحد و ٥٨ عيادة للرعاية الصحية الأولية. وعلى سبيل المثال، في ٢١ تموز/يوليه،

ضرب مستشفى شهداء الأقصى عدة مرات، مما أدى إلى مقتل ٣ أشخاص وجرح ٤٠. وتفيد التقارير بأنه لم يرد أي إنذار بالهجوم. وادعت قوات الأمن الإسرائيلية أن الهدف كان عبارة عن مخبأ للقذائف في المنطقة المجاورة للمستشفى مباشرة. ويثير ذلك الهجوم مخاوف بشأن التقيد بالحماية الخاصة التي يجري توفيرها للمستشفيات بموجب القانون الدولي.

١٠٦ - وسجلت ثلاث هجمات على مدارس في إسرائيل بصواريخ أطلقتها جماعات مسلحة فلسطينية من غزة، مما أسفر عن أضرار بمرافق المدارس دون وقوع قتلى.

١٠٧ - وظل الحصار المفروض على غزة منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ يؤثر سلبا على تقديم المساعدة الإنسانية لأكثر من ٨٠ في المائة من الأسر في غزة. وقد أثر ذلك على تقديم الخدمات الصحية التي عانت من عدم كفاية المعدات والأدوات والأدوية الأساسية. ولا تزال نقطة تفتيش إيريز مع إسرائيل ومعبر رفح مع مصر، اللذان يخدمان ١,٧ مليون نسمة، النقطتين الوحيدتين لوصول المساعدات الإنسانية.

١٠٨ - وطلب المدعي العام العسكري إلى آلية تقصي الحقائق والتقييم التابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي أن تفحص عددا من ''الحوادث الاستثنائية'' التي وقعت أثناء أزمة غزة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، أجرى المدعي العام العسكري فحصا أوليا في أكثر من ١٠٠ حادث وفتح تحقيقات جنائية في ١٣ حادثا. ونظراً لأن تركيز الآلية منصب على ''الحوادث الاستثنائية''، تظل هناك شواغل بشأن عدم قيامها بمعالجة الحالات التي لم يُكفل فيها احترام القانون الدولي على مستوى السياسات وبشأن واجب الدولة في التحقيق في جميع الحوادث أو السياسات أو التكتيكات التي يمكن أن تنتهك القانون الدولي.

١٠٩ - ويقع على السلطات الإسرائيلية والفلسطينية التزام بكفالة التحقيق في الادعاءات بانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بسرعة وفعالية وبصورة مستقلة ومحايدة، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

١١٠ - وقد ادعت إسرائيل مرارا وتكرارا أن عملياتها العسكرية في غزة جاءت ردا على عمليات إطلاق صواريخ على إسرائيل وأنها تجرى في امتثال تام لالتزاماتها الدولية. إلا أنني اشعر بقلق شديد إزاء مدى الانتهاكات الجسيمة التي عانى منها الأطفال نتيجة العمليات العسكرية الإسرائيلية التي جرت في عام ٢٠١٤. فالمدى غير المسبوق وغير المقبول لما كان لذلك من تأثير على الأطفال في عام ٢٠١٤ يثير مخاوف كبيرة بشأن امتثال إسرائيل للقانون الإنساني الدولي، ولا سيما مبادئ التمييز والتناسب وتوخي الحيطة عند شن هجوم واحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان، وبخاصة فيما يتعلق بالاستخدام المفرط للقوة. ومما يدعو إلى القلق بوجه خاص أن ''عملية الجرف الصامد'' كانت ثالث العمليات العسكرية الإسرائيلية

الكبرى في غزة في غضون ست سنوات. ومما له وقع مدمر الأثر التراكمي لهذه العمليات العسكرية على الأطفال والسكان المدنيين عموما واستمرار الاحتلال العسكري في دولة فلسطين. وكما ذكر سابقا في هذا التقرير، فإن عدد القتلى في صفوف الأطفال الفلسطينيين (٥٥٧) هو ثالث أعلى عدد مسجل في عام ٢٠١٤ بعد عدد الأطفال الذين قتلوا في '١' أفغانستان (٧١٠) و '٢' العراق (٦٧٩) وقبل '٣' سورية (٣٦٨) و '٤' دارفور (١٩٧). وكان عدد المدارس المتضررة أو المدمرة في دولة فلسطين (٥٤٣ على الأقل) أعلى عدد مسجل في جميع الحالات التي شهدها عام ٢٠١٤.

١١١ - وإني أحث إسرائيل على اتخاذ خطوات محددة وفورية، بوسائل منها استعراض السياسات والممارسات القائمة، لحماية الأطفال ومنع قتل الأطفال وتشويههم، واحترام الحماية الخاصة الممنوحة للمدارس والمستشفيات. ومن التدابير الأساسية في هذا الصدد كفالة محاسبة مرتكبي الانتهاكات المزعومة. وأحث كذلك إسرائيل على الشروع في حوار مع ممثلتي الخاصة والأمم المتحدة لكفالة عدم تكرار الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

لبنان

١١٢ - تضرر لبنان بشدة من انعدام الأمن واستمرت الاتجاهات الحالية للهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، والاشتباكات في المناطق الحضرية، والقصف عبر الحدود انطلاقا من الجمهورية العربية السورية. وأسفرت الهجمات المباشرة التي تشنها جماعات مسلحة على الجيش اللبناني عن اشتباكات عنيفة، وخصوصا في عرسال بمحافظة البقاع وفي طرابلس بمحافظة الشمال. وجمعت الأمم المتحدة معلومات ذات مصداقية عن أطفال لا تزيد أعمارهم على ١٤ عاما كانوا قد انضموا إلى فصائل مسلحة في المخيمات الفلسطينية وإلى أطراف مسلحة تعمل في الجمهورية العربية السورية، لا سيما في المناطق الحدودية. وتلقت الأمم المتحدة أيضاً تقارير محققة تفيد بأن الجيش اللبناني ألقى القبض على ٢٥ فتىً على الأقل أثناء حملات لمكافحة الإرهاب، نفذ أغلبها في عرسال وطرابلس في الفترة بين شهري آب/أغسطس وكانون الأول/ديسمبر، وجرى احتجازهم على ذمة المحاكمة مع بالغين متهمين بارتكاب جرائم تمس بالأمن القومي تختص المحاكم العسكرية بالنظر فيها. وفي منتصف كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نقل الأطفال إلى منطقة في السجن مخصصة لاستضافة الأطفال.

١١٣ - وتشير تقارير متسقة وردت من مصادر مختلفة إلى مقتل ١٧ فتى و ٣ فتيات على الأقل وجرح أربعة فتيان، بأعيرة نارية أو طلقات طائشة في الغالب، أثناء مصادمات مسلحة وقعت في مناطق حضرية. وأفادت تقارير بأن ثلاثة لبنانيين وثلاثة سوريين من بينهم قُتلوا أثناء عمليات قصف قامت بها القوات الجوية السورية في عرسال في

١٧ كانون الثاني/يناير. وأعدم فتى يبلغ من العمر ١٥ عاما من اللاجئين السوريين بإجراءات موجزة على يد عناصر جبهة النصرة في عرسال في حزيران/يونيه.

١١٤ - وتضررت المرافق المدرسية وأنشطة التعليم من العنف المسلح، لا سيما في المناطق المحيطة بطرابلس، حيث كانت ٩٧ مدرسة تستخدم كملاجئ، مما حرم ما لا يقل عن ٠٠٠ ٢٠ طالب من التعليم. وأثرت حوادث العنف المسلح المتفرقة أيضاً على تقديم المساعدة الإنسانية.

١١٥ - ونتيجة لزيادة حالات التعرف على الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، قامت السلطات المختصة والمجتمع المدني والأمم المتحدة بأنشطة للدعوة لضمان تلقي الأطفال للدعم، وخصوصا حصولهم على الحماية واستفادهم من برامج إعادة الإدماج. وفي هذا السياق، فإنني أرحب بتوقيع الحكومة خطة عمل لمنع ارتباط الأطفال بالعنف المسلح والتصدي له وأشجع على تنفيذ أحكامها بالكامل. وأخيرا، فإنني أحث لبنان على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الذي وقّعه في عام ٢٠٠٢.

ليبيا

١١٦ - تدهورت الحالة الأمنية في ليبيا بشدة في عام ٢٠١٤، لا سيما في الربع الأخير من العام. ونشبت نزاعات مسلحة داخلية في أنحاء مختلفة من البلد، بما في ذلك أكبر مدينتين فيه، وهما طرابلس وبنغازي. وظلت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية والرصد مقيدة بشدة لأسباب أمنية، وعلقت عمليات الإغاثة بصورة شبه تامة عقب نقل موظفي الأمم المتحدة الدوليين خارج البلد.

١١٧ - وعلى الرغم من عدم توافر معلومات محققة عن تجنيد الأطفال واستخدامهم، استمرت المخاوف بشأن ارتباط الأطفال بالميليشيات المسلحة. وعلاوةً على ذلك، ففي أيار/مايو، خلال ''عملية الكرامة'' في شرق ليبيا، وردت ادعاءات بأن قوات موالية للواء خليفة حفتر احتجزت عشرات الذكور، وربما الأطفال أيضاً، على أساس انتماءاتهم الوطنية أو السياسية أو الدينية. وشمل ذلك بحسب التقارير فتى يبلغ من العمر ١٧ عاما، ادعي أنه احتجز مع ثلاثة شبان آخرين، وعُذِّب وتوفي في الحجز في بنغازي.

١١٨ - ووردت إلى الأمم المتحدة تقارير عديدة بشأن قيام جميع أطراف النزاع بالقصف العشوائي، وبشأن التدمير المتعمد للمنازل في ورشفانة وبنغازي. وعقب تصعيد النزاع في أيار/مايو، وردت إلى الأمم المتحدة تقارير أفادت بمقتل نحو ٣٠ طفلا في مختلف أنحاء البلد، إلا أنه يرجح أن يكون عدد الحالات المبلغ عنها أقل من عدد الحالات الفعلية.

١١٩ - وأثر قصف المستشفيات في طرابلس وبنغازي بشدة على إمكانية حصول الأطفال على الرعاية الصحية. فقد قصف كل من مستشفى العافية في تموز/يوليه ومركز طرابلس الطبي في آب/أغسطس. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، أفادت التقارير بأن أربعة من الموظفين العاملين في المجال الطبي اختطفوا من مستشفى هواري العام ولكن تمكنوا من الفرار، بينما أطلقت أعيرة نارية على آخر فأردته قتيلا، مما أسفر عن استقالة عدد كبير من الموظفين.

١٢٠ - وكانت التقارير التي تفيد باستخدام الجماعات المسلحة للمدارس والمستشفيات تبعث أيضاً على القلق. فعلى سبيل المثال، أفادت التقارير بأن جماعة أنصار الشريعة في بنغازي استولت على المستشفى العام ووضعت قناصة على سطحه. ولا تزال مدارس كثيرة في شرق ليبيا مغلقة منذ أيار/مايو نتيجة للحالة الأمنية، بما في ذلك المدارس التي تستضيف المشردين داخليا.

١٢١ - وفي الغرب، قامت جماعات مسلحة منتمية إما لائتلاف فجر ليبيا أو لجماعات مسلحة منافسة من ورشفانة أو زنتان باختطاف أطفال في أعقاب القتال في طرابلس، وكذلك أثناء القتال في ورشفانة. وإضافةً إلى ذلك، وردت تقارير تفيد بأن عددا من المدافعين عن حقوق الإنسان تلقوا تهديدات من جماعات مسلحة باختطاف أبنائهم وقتلهم إن لم يكفوا عن عملهم.

جيش الرب للمقاومة (جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان)

١٢٢ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُني جيش الرب للمقاومة بضمان بقائه، ولكنه واصل شن الهجمات على المدنيين والنهب والاختطاف. وجُند ما مجموعه ١٣ طفلا، معظمهم في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وظل اختطاف الأطفال في البلدان المتضررة من جيش الرب أهم الانتهاكات. وأبلغ عما مجموعه ٤٢ حالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية. غير أن العديد من هؤلاء الأطفال أُطلق سراحهم فورا بعد استخدامهم في نقل الأشياء المنهوبة. واحتجز جيش الرب أطفالا آخرين لمدة تتراوح بين ثلاثة وأربعة أيام قبل الإفراج عنهم أو قبل فرارهم. وواصلت الأمم المتحدة تقديم المساعدة النفسية والاجتماعية وتقديم الدعم لجمع شمل الأسر في أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان للأطفال والأمهات الشابات البالغ عددهم ١٨٠ شخصا الذين فروا أو أفرج عنهم جيش الرب. وما زال عدم وجود برامج طويلة الأجل لإعادة إدماج الأطفال العائدين يشكل تحديا أمام استدامة تلك الجهود. وبسبب انخفاض نشاط جيش الرب، سيُحذف هذا الفرع من تقرير عام ٢٠١٦ إذا ما استمرت الاتجاهات الحالية، وسيبلغ عن الانتهاكات في الفروع المتعلقة بالبلدان المعنية.

مالي

١٢٣ - بسبب الانتهاكات المتكررة لاتفاق وقف إطلاق النار الموقع بين حكومة مالي وائتلافي الجماعات المسلحة، وهما مجلس التنسيق وائتلاف الخطة التمهيدية، تدهورت الحالة الأمنية تدهورا كبيرا في شمال مالي، لا سيما بعد استئناف الأعمال العدائية في كيدال في أيار/مايو. وفي ذلك السياق، ظل من الصعب رصد الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال والتحقق منها، وبالتالي، يقدر أن الحالات المبلغ عنها أقل من الحالات الفعلية.

١٢٤ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد ٨٤ طفلا واستخدامهم في صفوف الحركة الوطنية لتحرير أزواد والمجلس الأعلى لوحدة أزواد والحركة العربية لأزواد/جناح سيداتي والحركة العربية لأزواد/جناح ولد سيدي محمد، وجماعة طوارق إمغاد للدفاع عن النفس وحلفائهم (غاتيا) في مناطق كيدال وتمبكتو وغاو وموبتي. وإضافة إلى ذلك، وردت ادعاءات تشير إلى أن مئات الأطفال مرتبطون حاليا بالجماعات المسلحة ويشاركون في الأعمال العدائية، لكن لم يتسن التحقق من هذه المعلومات.

١٢٥ - ووفقا للبروتوكول المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ بشأن تسريح الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم، أطلق سراح أربعة أطفال محتجزين بتهم تتعلق بالأمن. بيد أن هناك تسعة أطفال لا يزالون رهن الاحتجاز في باماكو بدعوى ارتباطهم بجماعات مسلحة، ومنهم من احتجز لمدة عامين. وفي حزيران/يونيه، عينت وزارة العدل جهة تنسيق للعمل مع الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة.

١٢٦ - وتم التحقق من مقتل تسعة أطفال وإصابة ٢٣ آخرين. وأودت المتفجرات من مخلفات الحرب بحياة الجميع ما عدا شخص واحد وأسفرت عن إصابة ٢١ طفلا في مناطق موبتي وغاو وكيدال. ويشكل انتشار استخدام المتفجرات من مخلفات الحرب مصدر قلق كبير لأن الجماعات المسلحة تركت مخلفات كثيرة لوثت المناطق، معظمها حوالي غاو.

١٢٧ - وارتُكب ثمانية وثلاثون حادث اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الفتيات على أيدي عناصر الحركة الوطنية لتحرير أزواد (٦)، وقوات الدفاع والأمن المالية (٤)، وعناصر مسلحة مجهولة (٢٨)، في منطقتي غاو وتمبكتو. وما زال من الصعب الإبلاغ عن العنف الجنسي، بسبب الخوف من الانتقام وانعدام القدرات والخدمات الطبية والقضائية في بعض المناطق وتفضيل تسوية القضايا خارج نطاق الإجراءات القضائية.

١٢٨ - وتحققت الأمم المتحدة من اعتداء على إحدى المدارس في منطقة غاو في أيار/مايو. وكانت هناك ٢٠ حالة استخدام عسكري للمدارس، تنسب أساسا إلى الحركة الوطنية

لتحرير أزواد والقوات المشتركة بين هذه الحركة والمجلس الأعلى لوحدة أزواد والحركة العربية لأزواد/مجلس التنسيق وائتلاف شعب أزواد. وتوجد حوالي ٦٠ في المائة من المدارس المستخدمة في الأغراض العسكرية في غاو، في حين توجد المدارس الأخرى في كيدال وتمبكتو وموبتي. وفي منطقة كيدال، ظلت جميع المدارس تقريبا مغلقة. ويستخدم حفظة السلام التابعون لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي ثلاث مدارس في مدينة غاو ودائرة أنسونغو وتبانكور. وفي كانون الأول/ديسمبر، تم إخلاء مدرسة غاو المهنية وتقوم الأمم المتحدة بتجديدها حاليا. وثبت استخدام الحركة الوطنية لتحرير أزواد أحد المراكز الصحية منذ آذار/مارس، في ميناكا بمنطقة غاو.

١٢٩ - ووردت أيضا تقارير عن عمليات اختطاف فتيات تتراوح إعمارهن بين ١٢ و ١٦ سنة على أيدي أفراد مجهولي الهوية، تمت معظمها في سياق الاشتباكات بين طائفتي البول ودوغون.

١٣٠ - وتم التحقق من أربعة وعشرين حادثا من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية أثرت تأثيرا شديدا على إيصال المساعدة الإنسانية ولكن لم يتسن التعرف على الجناة.

١٣١ - وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم في البداية في التصدي للإفلات من العقاب على الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، فإن بطء إعادة بسط سلطة الدولة، بما في ذلك إعادة إنشاء جهاز قضائي فعال في شمال مالي، لا يزال مصدر قلق بالغ. وعلاوة على ذلك، تم الإفراج عما لا يقل عن اثنين من المشتبه في ارتكابهم العنف الجنسي من الاحتجاز دون توجيه التهمة إليهم، كجزء من تدابير بناء الثقة في إطار مفاوضات السلام.

١٣٢ - وأجرت الأمم المتحدة اتصالات مع جماعات مسلحة، مثل الحركة العربية لأزواد/جناح ولد سيدي محمد، وجماعة غاتيا في تبانكور، والحركة الوطنية لتحرير أزواد، والمجلس الأعلى لوحدة أزواد في كيدال، وقيادة مجلس التنسيق الثاني للحركات والقوات الوطنية للمقاومة في تمبكتو، والقوات المشتركة التابعة للحركة الوطنية لتحرير أزواد والحركة العربية لأزواد/جناح سيداتي في بير. وتمخض هذا الاتصال الأخير عن توقيع أوامر قيادية محلية تحظر جميع الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال. وفي أيلول/سبتمبر أيضا، أجرت الأمم المتحدة فرزا للقوات المشتركة التابعة للحركة الوطنية لتحرير أزواد والحركة العربية لأزواد/جناح سيداتي المتمركزة في بير، وتعرفت على خمسة أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٧ عاما وشابين تم تجنيدهما وهم أطفال. وتمشيا مع جهود الدعوة التي تبذلها ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، أدعو جميع الأطراف المعنية بعملية السلام بين

الأطراف المالية أن تراعي الأحكام المحددة الرامية إلى إنهاء ومنع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في اتفاق السلام وتنفيذه.

ميانمار

١٣٣ - استمرت الاشتباكات المسلحة بين القوات المسلحة الحكومية (تاتماداو) والجماعات المسلحة العرقية في كاشين، ولاية شان الشمالية، وبدرجة أقل في ولاية كايين. وبحلول كانون الأول/ديسمبر، أثرت التوترات المتزايدة بين الحكومة والجماعات المسلحة سلبا على التقدم نحو اتفاق وطني لوقف إطلاق النار. وفي تشرين الأول/أكتوبر، شكلت أربع من الجماعات المسلحة في ولاية كارين، بما في ذلك جيش التحرير الوطني لكارين وجيش كارين الخيري الديمقراطي تحالف كاوثولي للقوات المسلحة، فيما يزعم أنه رد على تصعيد عمليات القوات المسلحة الحكومية.

١٣٤ - وأُبلغ عما مجموعه ٣٥٧ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم في صفوف القوات المسلحة الحكومية، وذلك بواسطة الخط الهاتفي الذي تديره فرقة العمل القطرية، وآلية منظمة العمل الدولية لتقديم الشكاوى المتعلقة بأعمال السخرة، ورصد المجتمعات المحلية. وكان ٢٧ على الأقل من هؤلاء الأطفال، الذين لا يزيد عمرهم عن ١٤ عاما، مجندين حديثا في عام ٢٠١٤. وتم تجنيد الأطفال إما بسبب الظروف الاقتصادية والمشاكل الأسرية، وإما باستدراجهم عمدا أو قسرهم على الانضمام. وأدت حملة التوعية التي أطلقتها الحكومة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ إلى ازدياد عدد التقارير الواردة إلى الأمم المتحدة التي تفيد بتجنيد الأطفال.

١٣٥ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير تفيد بنشر الأطفال في خط الجبهة كمقاتلين أو للقيام بمهام دعم، وأبلغت القوات المسلحة الحكومية عن ١٥ من هذه الحالات، فتم بعد ذلك تسريح ٩ أطفال وسحب الآخرين من خط الجبهة. وسرح ما مجموعه ٣٨٩ من الفتيان والشباب الذكور الذين جندوا وهم أطفال من القوات المسلحة الحكومية. وتلقى المسرحون مساعدة لإعادة إدماجهم من الأمم المتحدة وشركائها بالتعاون مع إدارة الرعاية الاجتماعية.

١٣٦ - وما زال احتجاز الأطفال "الفارين من الخدمة" أمرا يثير القلق. ومن أصل الـ ٥٣ حالة من حالات الأطفال الذين هربوا من القوات المسلحة الحكومية التي تم توثيقها، ألقي القبض على ١٣ طفلا بتهمة الفرار من الخدمة، مع تزايد عدد الحالات قرابة نهاية العام. وتلقت الأمم المتحدة أيضا تقريرا مثيرا للقلق يفيد بالانتحار المزعوم لطفل عمره ١٦ عاما وهو مرتبط بالقوات المسلحة الحكومية في كتيبة بولاية كاياه.

١٣٧ - وإضافة إلى الأطفال المجندين في الصفوف النظامية للقوات المسلحة الحكومية، سُجلت عدة حالات من ارتباط الأطفال بالقوات المسلحة بشكل غير نظامي كحمالين ومستطلعين. فعلى سبيل المثال، تودد جندي إلى صبي عمره ١٢ عاما من ولاية تشين ونقله إلى ولاية شان الشرقية حيث أجبر على القيام بمهام إدارة المعسكر لمدة خمسة أشهر. وفي ولاية راخين، تستخدم كتيبتان صبيا يبلغ من العمر ١٦ عاما للقيام بمهام الدعم يوما واحدا في الأسبوع في ظروف عمل تعسفية منذ سن الحادية عشرة. وتستخدم الكتيبتان ما عدده ٥٠ طفلا.

١٣٨ - ولا تزال الجماعات المسلحة تجند الأطفال، بطرق منها الاختطاف. فقد تحققت الأمم المتحدة، مثلا، من خمسة تقارير تفيد بارتباط أطفال بجيش استقلال كاشين. وفي ١٢ آذار/مارس، اختطف عنصران من جيش استقلال كاشين فتاتين عمرهما ١٥ و ١٦ عاما في بلدة مانسي. وبعد أربعة أيام من الأسر، طلب منهما الانضمام إلى جيش استقلال كاشين في مهام الدعم. وفي حادث آخر، ادُّعي استخدام صبي عمره ١٢ عاما كمقاتل في صفوف جيش استقلال كاشين، وأصيب بجروح أثناء تبادل لإطلاق النار مع القوات المسلحة الحكومية في نامخان. وبسبب صعوبة الوصول إلى المناطق ومحدودية القدرات، تعذر على الأمم المتحدة إلى حد كبير رصد وجود الأطفال في الجماعات المسلحة.

١٣٩ - وأصيب ثلاثة أطفال آخرون بجروح في ولايتي كاشين وشان الشمالية، ويقال إن طفلا قد قتل في تبادل إطلاق النار. فعلى سبيل المثال، في ٢٩ تموز/يوليه، أصيب فَتيان، عمرهما ١٦ و ١٧ عاما، بجروح في قصف خلال اشتباكات بين جيش تانغ للتحرير الوطني والقوات المسلحة الحكومية. وأفاد تقرير موثوق بمقتل صبي عمره ١٦ عاما في ٢٨ تموز/يوليه على أيدي القوات المسلحة الحكومية بسبب الظن بارتباطه بجيش استقلال كاشين في ولاية شان الشمالية.

١٤٠ - وفي غياب اتفاق للسلام، ما زالت إزالة الألغام ووضع العلامات على المتفجرات من مخلفات الحرب أمرا مستحيلا، ولا يزال الأطفال يتعرضون للتشويه والقتل. فعلى سبيل المثال، مشى صبي عمره ١٧ عاما على لغم أرضي في ولاية كايين، ففقد ساقه اليمنى وأصيب بجروح شديدة في ساقه اليسرى. وفي بلدة مانسي، يقال إن جيش استقلال كاشين استخدم المدنيين والمشردين داخليا لتطهير مناطق الألغام الأرضية. ومن دواعي القلق بصورة خاصة الألغام الأرضية التي زرعتها القوات المسلحة الحكومية وجيش استقلال كاشين قرب المدارس في ولايتي كاشين وشان الشمالية.

١٤١ - وتحققت الأمم المتحدة من اغتصاب فتاة ذات إعاقة ذهنية في الرابعة عشرة من العمر بولاية شان الشمالية على يد جندي تابع للقوات المسلحة الحكومية سبق أن أدانته محكمة عسكرية بتهمة التقصير في أداء مهامه. وعقب ضغط مارسه المجتمع المدني، أحيلت القضية إلى محكمة مدنية حكمت على الجندي بالسجن لمدة ١٣ سنة بتهمة اغتصاب قاصر.

١٤٢ - وواصلت القوات المسلحة الحكومية استخدام مبنى مدرسة شاغر في بامو، بولاية كاشين. وفي ولاية كاشين أيضا، استخدمت عناصر الميليشيات الموالية لجيش استقلال كاشين مهجع ألين بوم للفتيان في ليزا كمرفق للتدريب خلال الصيف. وبعد جهود الدعوة التي بذلتها الأمم المتحدة، أمر الجيش الميليشيا بإخلاء المدرسة والتزم خطيا بحظر استخدامها في الأغراض العسكرية.

١٤٣ - وتحسنت سبل وصول المساعدات الإنسانية إلى المناطق الواقعة خارج سيطرة الحكومة في ولايتي كاشين وشان الشمالية مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق، ولكنها لا تزال مقيدة بشدة بسبب التأخيرات الإدارية. قدمت ثمان وعشرون بعثة عاملة عبر خطوط التراع المساعدة الإنسانية لحوالي ٠٠٠ ٣٠ شخص.

١٤٤ - واتخذت الحكومة خطوات إيجابية للنهوض بتنفيذ خطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. ويشمل ذلك تسريح الأطفال من القوات المسلحة بشكل منتظم، وعقد اجتماعات استعراض منتظمة مع الأمم المتحدة لتعجيل عمليات التسريح، وتعزيز جهود التدريب المبذولة لتوعية جنود القوات المسلحة الحكومية، وإقرار برنامج عمل في أيلول/سبتمبر من أجل تنفيذ خطة العمل تنفيذا كاملا. في كانون الثاني/يناير، أتيحت للأمم المتحدة إمكانية الوصول لأغراض الرصد بشرط إخطار قوات حرس الحدود قبل ٧٢ ساعة، وشهدت زيادة إمكانية الوصول إلى مرافق القوات المسلحة الحكومية في ١١ من زيارات الرصد. وما انفكت الحكومة ومنظمة العمل الدولية تتعاونان بنشاط أيضا للقضاء على العمل القسري، بما في ذلك التجنيد والاستخدام، بحلول عام ٢٠١٥. وعلى الرغم من التقدم المحرز، ما زال الأطفال موجودين في صفوف القوات المسلحة الحكومية. وأحث الحكومة على اتخاذ إجراءات لمنع التجنيد وإيلاء العناية الواجبة لضمان عدم توقيف الأطفال الهاربين من القوات المسلحة باعتبارهم ”فارين من الخدمة“. وثمة حاجة ملحة إلى تدعيم عملية منع تجنيد الأطفال وتعزيز آليات الرقابة في جميع مراحل عملية التجنيد.

الصومال

١٤٥ - ظلت الحالة الأمنية متقلبة للغاية، لا سيما في جنوب وسط الصومال، مما أدى إلى تشريد أكثر من ٨٠ ٠٠٠ شخص. وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير تعزيزا تدريجيا للعمليات المشتركة بين الجيش الوطني الصومالي وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، مما دفع قيادة حركة الشباب خارج المدن الرئيسية في مناطق جنوب ووسط الصومال.

١٤٦ - وتم توثيق ما مجموعه ١ ٨٧٠ انتهاكا ضد الأطفال، تضرر منها ١ ٤٨٢ فتى و ٢٥٠ فتاة، حيث تم التحقق من ٨٠٦ حوادث من أصل ٨٩٣ حادثا. وفي حين أن العدد يمثل انخفاضا كبيرا بالمقارنة مع عام ٢٠١٣، يعود الانخفاض بدرجة كبيرة إلى تدني القدرات وإمكانية الوصول إلى المناطق للتحقق من الحوادث.

١٤٧ - وتم توثيق تجنيد ٨١٩ طفلا واستخدامهم (٧٧٩ فتى و ٤٠ فتاة) في صفوف حركة الشباب (٤٣٧) والجيش الوطني والميليشيات المتحالفة معه (١٩٧)، وأهل السنة والجماعة (١٠٩) والعناصر المسلحة الأخرى (٧٦). ومما يثير القلق بصفة خاصة استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم في صفوف الميليشيات العشائرية. فقد واصلت حركة الشباب حملة تجنيد تستهدف الأطفال والشباب في المساجد والمدارس. فجندت مثلا ٨٢ طفلا في المساجد أو أثناء المناسبات الدينية. ووردت أيضا تقارير تفيد باستخدام خمسة فتيان في بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لأداء مهام الدعم.

١٤٨ - وما زال احتجاز الأطفال في الصومال يثير القلق، حيث احتجز ٢٨٦ طفلا (٢٧٧ فتى وتسع فتيات) لدى الجيش الوطني وقوات الأمن الأخرى (٢٢٩) ولدى حركة الشباب (٤٤) والجماعات المسلحة الأخرى (٤). واحتجزت حركة الشباب سبعا من الفتيات التسع. وألقي القبض على العديد من الأطفال الذين تحتجزهم قوات الأمن الحكومية في أعقاب عمليات تفتيش المنازل وعمليات أمنية وأطلق سراح معظمهم بعد بضعة أيام من الاعتقال. ومما يثير القلق حالة الأطفال المحتجزين في مركز سيريندي للتأهيل في مقديشو، الذين التقت بهم ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح أثناء زيارتها في آب/أغسطس. فقد حُرم هؤلاء الأطفال من حريتهم، إذ ليست لهم حرية مغادرة المركز. ويجب على الحكومة أن تكفل معاملة أي طفل محروم من حريته لارتباطه المزعوم بالجماعات المسلحة معاملة الضحية في المقام الأول وتسليمه إلى الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل.

١٤٩ - وتم توثيق حوالي ٣٤٠ حادث قتل وتشويه تضرر منها ٥٢٠ طفلا (٣٩٣ من الفتيان و ١٢٧ من الفتيات) على أيدي الجيش الوطني والميليشيات المتحالفة معه (١٩٣)، وحركة الشباب (٩٦)، والعناصر المسلحة الأخرى (٢٣١). وقتل أطفال في تبادل إطلاق

النـار، أحيانـا في عمليـات مشـتركة للجـيش الـوطني وبعثـة الاتحـاد الأفريقـي وفي هجمـات انتحارية. كما أسفرت هجمات استهدفت الجيش الوطني وبعثة الاتحاد الأفريقي ومسؤولين بارزين في حكومة الصومال الاتحادية عن عدد كبير من الضحايا في صفوف المدنيين، بمن فيهم الأطفال. وقامت حركة الشباب بتنفيذ عمليات إعدام علني، بما في ذلك إعدام أطفال، كتدابير عقابية ولبث الخوف في النفوس. وأُعدم صبي وصبية للاشتباه في كونهما من جواسيس الحكومة الاتحادية أو بعثة الاتحاد الأفريقي. وتفيد التقارير بمقتل سبعة عشر طفلا وتشويههم أثناء عمليات عسكرية قامت بها بعثة الاتحاد الأفريقي.

١٥٠ - ولا يزال من الصعب رصد حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال والإبلاغ عنها، لأسباب منها خوف الضحية من الوصم. وأبلغ عما مجموعه ٧٠ حادثا تضررت منها ٧٦ فتاة ارتكبها الجيش الوطني والميليشيات المتحالفة معه (٢٤)، وحركة الشباب (١٩) والجماعات المسلحة الأخرى (٣٣). وتعرضت الفتيات بشكل خاص للعنف الجنسي والزواج بالإكراه في مخيمات المشردين داخليا. وأدى ما لا يقل عن ١٣ من حوادث الاختطاف الموثقة إلى الاغتصاب والزواج بالإكراه. وفي حادث مأساوي جدا وقع في نيسان/أبريل، اختطف رجال مسلحون مجهولو الهوية فتاة من المشردات داخليا عمرها ١٤ عاما واغتصبوها ثم قتلوها.

١٥١ - وتعرضت سبع عشرة مدرسة لهجمات شنتها حركة الشباب (ثماني)، والجيش الوطني والميليشيات المتحالفة معه (ست)، وعناصر مسلحة مجهولة (ثلاث). ولحقت أضرار شديدة بإحدى المدارس أيضا أثناء قصف قامت به بعثة الاتحاد الأفريقي. وواصلت حركة الشباب استخدام المدارس لتجنيد مئات الأطفال ووقف تعلمهم، بوسائل منها توزيع كتيبات جهادية للمعلمين وإلقاء محاضرات لتلقين العقيدة. وتم أيضا توثيق حوادث استهدفت الأفراد المشمولين بالحماية مثل احتجاز حركة الشباب اثنين من المعلمين لامتناعهما عن إحالة تلامذتهم إلى الفصول الدينية. واستُخدمت أربع مدارس في الأغراض العسكرية من جانب الجيش الوطني (ثلاث)، تم إخلاؤها فيما بعد، ومن جانب حركة الشباب (واحدة). وقيل أيضا أن بعثة الاتحاد الأفريقي استخدمت إحدى المدارس لأغراض عسكرية خلال بضعة أيام في كانون الأول/ديسمبر.

١٥٢ - وتعرضت أربعة مستشفيات لهجمات جماعات مسلحة مجهولة (٣) وحركة الشباب (١) وتم توثيق حوادث تضرر منها أفراد ذوو صلة بهذه المستشفيات. وفي أحد الحوادث، اختطفت حركة الشباب أحد العاملين في المجال الصحي لتوفير الرعاية الطبية لمقاتليها

الجرحى. وشملت حوادث أخرى هجمات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة ضد مستشفيين، مما أسفر عن مقتل طبيبين وصبيين.

١٥٣ - واختُطف ما مجموعه ١٣٣ طفلا على يد حركة الشباب (٩٧)، والجيش الوطني والميليشيات المتحالفة معه (٢٥)، ومجموعات مسلحة مجهولة (١١). واستخدمت حركة الشباب أكثر من نصف عدد الأطفال الذين اختطفتهم لزيادة عدد أفرادها استعدادا للعمليات المشتركة بين الجيش الوطني وبعثة الاتحاد الأفريقي.

١٥٤ - وأبلغ عن خمسة عشر حادثا لمنع وصول المساعدات الإنسانية، معظمها على أيدي جماعات مسلحة مجهولة، و ٣ حوادث على أيدي كل من حركة الشباب والجيش الوطني.

١٥٥ - وقامت ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح بزيارة إلى الصومال في آب/أغسطس لتقييم حالة الأطفال المتضررين من التراع والتعاون مع حكومة الصومال الاتحادية فيما يتعلق بتنفيذ خطتي العمل الموقعتين في عام ٢٠١٢ لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم والدعوة من أجل تعزيز الإطار القانوني لحماية الأطفال.

١٥٦ - وأنشئت آليات تنسيق بين الأمم المتحدة وحكومة الصومال الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والشركاء الآخرين بهدف تيسير تنفيذ خطتي العمل. واتُّخذت خطوات هامة أيضا بتوقيع إجراءات تشغيل موحدة بشأن الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة في شباط/فبراير وإنشاء وحدة لحماية الطفل في مقر قيادة الجيش الوطني. وعلاوة على ذلك، قام فريق متنقل مشترك بين الجيش الوطني والأمم المتحدة بفحص ما يزيد على ١ ٠٠٠ من الجنود وعناصر ميليشيا بري عدن شيري ”هيرالي“، استسلموا في انتظار إدماجهم في الجيش الوطني. و لم يُعثر على أطفال أثناء عمليات الفحص. وقدمت الأمم المتحدة التدريب على حماية الأطفال إلى أكثر من ٨ ٠٠٠ من جنود الجيش الوطني، بالتعاون مع بعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب في الصومال وبعثة الاتحاد الأفريقي. وإضافة إلى ذلك، بعد جهود الدعوة التي بذلتها الأمم المتحدة، أصدر قائد قوة بعثة الاتحاد الأفريقي توجيها لتعزيز المساءلة ومراعاة حقوق الطفل أثناء العمليات.

١٥٧ - وعلى إثر إدراج اسم تنظيم أهل السنة والجماعة في القائمة لتجنيد الأطفال واستخدامهم، شرعت الأمم المتحدة في حوار مع الجماعة وناقشت الخطوات التي يمكن اتخاذها نحو صياغة التزام بوقف هذه الممارسة ومنع استمرارها.

١٥٨ - كما قدمت الأمم المتحدة الدعم لإعادة إدماج ٥٠٠ طفل (٣٧٥ فتى و ١٢٥ فتاة) في إطار برامج أهلية. وشملت أنشطة إعادة الإدماج تقديم المساعدة النفسية والاجتماعية وبرامج لدعم ''العودة إلى المدرسة'' والتدريب المهني.

١٥٩ - وفي كانون الأول/ديسمبر، في تطور تشريعي إيجابي، اعتمد البرلمان الاتحادي قانونا يصدق على اتفاقية حقوق الطفل. ووقع الرئيس حسن شيخ محمود على القانون في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وأرحب بالتقدم الذي أحرزته حكومة الصومال الاتحادية وأشجعها على مواصلة جميع جهودها الرامية إلى تحسين حماية الأطفال في الصومال، بسبل منها إتمام عملية التصديق على الاتفاقية واتخاذ الخطوات اللازمة للتصديق على بروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة.

جنوب السودان

١٦٠ - تغير المشهد السياسي في جنوب السودان تغيرا هائلا في أعقاب القتال العنيف الذي اندلع في جوبا في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ولئن كانت المشاكل السياسية هي التي أشعلت فتيل النزاع، فسرعان ما نشأ بُعد عرقي للنزاع وتطور، وخلّف آثارا مدمرة على الأطفال. وحدثت زيادة كبيرة في عدد الانتهاكات في عام ٢٠١٤، إذ كان هناك ما مجموعه ٥١٤ حادثا تم التحقق منها، تضرر منها ٣٠٧ ١٦ أطفال. ويرد بيان مفصل لآثار التراع المسلح على الأطفال في جنوب السودان في تقريري الأخير إلى مجلس الأمن، الذي يغطي الفترة من ١ آذار/مارس ٢٠١١ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (S/2014/884).

١٦١ - وتم التحقق من إحدى وثمانين حالة تجنيد واستخدام للأطفال، تضرر منها ٦١٧ طفلا (٦١٢ فتى و ٥ فتيات). وكان أغلبهم مرتبطين بالجيش الشعبي لتحرير السودان (٣١٠ أطفال) والجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة (١٠٨ أطفال)، ولكن أيضا بجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان، ودائرة حماية الحياة البرية في جنوب السودان، وجيش تحرير جنوب السودان وفصيل كوبرا التابع للحركة الديمقراطية/الجيش الديمقراطي لجنوب السودان، والجيش الأبيض، والجماعات المسلحة المتحالفة مع غابرييل تانقيني. ولوحظت أعداد من الأطفال لم يتم التحقق منها أيضا مع الجماعة المسلحة التابعة لجونسون أولوني، التي لم يكن اكتمل بعد إدماج قواتها في الجيش الشعبي لتحرير السودان في نيسان/أبريل ٢٠١٥، وكذلك مع جهات فاعلة مسلحة أخرى مجهولة الهوية. وكان الأطفال معرضين لخطر التجنيد في مخيمات اللاجئين ومخيمات المشردين داخليا ومواقع حماية المدنيين وداخل مجتمعاتهم المحلية. وبالنظر إلى الحالة الأمنية البالغة الصعوبة والشواغل المتعلقة بسلامة الأطفال، فإنه لم يتسن دائما التحقق من المعلومات. وأخيرا، وكما هو وارد في الفرع المتعلق

بالسودان من هذا التقرير، يزعم أن حركة العدل والمساواة قامت في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير بتجنيد ٦٤ فتى، تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ سنة، في ولاية الوحدة، جنوب السودان. وتم التحقق من خمس وخمسين حالة من تلك الحالات.

١٦٢ - وتم التحقق من مقتل تسعين طفلا وإصابة ٢٢٠ آخرين بجروح. كما كانت هناك زيادة مثيرة للقلق في حوادث قتل وتشويه الأطفال التي وردت تقارير بشأنها إلى الأمم المتحدة والتي لم يتسن التحقق منها. وحدد أحد التقارير ما يصل إلى ٤٩٠ جثة لأطفال في قبور جماعية تم العثور عليها في المناطق المحيطة ببور بعد قتال عنيف في بداية النزاع. وتوحي بعض الحوادث المبلغ عنها بأن الأطفال أعدموا بإجراءات موجزة. فعلى سبيل المثال، في أعقاب القتال الذي دار في بلدتي روبكونا وبانتيو في نيسان/أبريل، عُثر على صبيين مقتولين مقيدي الأيادي خلف ظهريهما خارج مسجد يلجأ إليه المدنيون لالتماس الحماية. ولا يعرف انتماء الجناة ولكن الحادث وقع خلال تبادل لإطلاق النار بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة.

١٦٣ - وفي حادث آخر، تلقت الأمم المتحدة شهادات من فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ سنة في جوبا كانت قد احتجزتهم قوات الأمن وعاملتهم معاملة لاإنسانية ومهينة، شملت الضرب والتبول عليهم، خلال استجوابهم عن انتمائهم العرقي ومشاركتهم في النزاع.

١٦٤ - وأبلِغ عن الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي، وتم التحقق مما مجموعه ٢٢ حادثا كان ضحيتها ٣٦ طفلا (٤ فتيان و ٣٢ فتاة) على يد الجيش الشعبي لتحرير السودان (٢٤)، وحركة العدل والمساواة (٤)، والجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة (واحد)، وجناة مجهولين (٧). وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، عندما سيطر الجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة على بانتيو، بُث على أثير الإذاعة المحلية خطاب يحض على الكراهية دعا الناس إلى قتل من لا ينتمي إلى قبيلة النوير والأجانب، وإلى ارتكاب العنف الجنسي ضدهم.

١٦٥ - ووقعت سبعة حوادث هجوم على المدارس، شملت أعمال نهب، وانطوت ٦٠ حالة منها على استخدام المدارس للأغراض العسكرية. وعقب جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة، تم إخلاء أربع وثلاثين مدرسة كانت مستخدمة للأغراض العسكرية، بعضها قبل الفترة المشمولة بالتقرير؛ وأفيد بأن جهات مسلحة عديدة كانت في كانون الأول/ديسمبر لا تزال تستخدم ٣٣ مدرسة، مما أثر على حصول ما يقرب من ٠٠٠ ١١ طفل على التعليم. وتم التحقق أيضا مما مجموعه ٢٢ حادث هجوم على عيادات طبية ومراكز صحية. وفي حادث واحد وقع في ١٥ نيسان/أبريل، شن الجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة

هجوما على مستشفى بانتيو، مما أسفر عن قتل موظفين طبيين ومرضى وبعض المدنيين الذين التمسوا الحماية داخل المستشفى.

١٦٦ - وتم التحقق من أربعة وثلاثين حادث اختطاف وقع ضحيتها ١٤٧ طفلا (٥٢ فتى و ٩٥ فتاة). وتلقت الأمم المتحدة تقارير مثيرة للقلق عن عمليات اختطاف واسعة النطاق، بما في ذلك اختطاف الجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة لما يصل إلى ١٠٥ أطفال (٢٩ فتى و ٧٦ فتاة) في ملكال في شباط/فبراير. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، كانت عمليات الاختطاف تتواصل بأعداد كبيرة.

١٦٧ - وتم التحقق من مائة وتسع وتسعين حالة منع وصول المساعدات الإنسانية، وهو ما يمثل زيادة كبيرة مقارنة بعام ٢٠١٣. وشملت الحوادث اقتحام المجمعات والنهب والاستيلاء على الأصول ومضايقة العاملين في المجال الإنساني.

١٦٨ - ولم يبلغ في جنوب السودان عن أي حوادث هجوم قام بها جيش الرب للمقاومة انطوت على وجود أطفال. ومع ذلك، تم إنقاذ ما مجموعه ٤٣ طفلا من الجماعة أو فروا منها. وتم منذ ذلك الحين جمع شمل ثمانية وعشرين منهم مع أسرهم، في حين أن العدد المتبقي لا يزال في مركز الرعاية المؤقتة في يامبيو، ولاية غرب الاستوائية، في انتظار إيجاد أسرهم وجمع شملهم معها.

١٦٩ - وظل البحث عن أسر الأطفال وجمع شملهم معها يشكل تحديا، ويرجع ذلك جزئيا إلى محدودية إمكانية وصول الجهات المعنية بحماية الأطفال إلى بعض المناطق أو انعدام إمكانية ذلك كليا. ونفذت أحيانا بعثات استجابة سريعة من أجل تقديم المساعدة الأساسية لإنقاذ الحياة إلى الأطفال في المناطق التي يصعب الوصول إليها. وخلال اجتماع مع ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، أقر قائد فصيل كوبرا التابع للجيش الديمقراطي لجنوب السودان، ديفيد ياو ياو، بأنه جند أطفالا، وأعلن أنه على استعداد لتسريحهم. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، كان قد تم تسريح ما يزيد على ٧٥٠ طفلا وتسليمهم إلى الأمم المتحدة، وكانوا يتلقون الرعاية المؤقتة، والدعم النفسي - الاجتماعي، والخدمات التعليمية.

١٧٠ - وقامت ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح بزيارة إلى جنوب السودان في حزيران/يونيه من أجل تقييم أثر النزاع على الأطفال وإجراء حوار مع السلطات الوطنية. وخلال زيارتها، التزم الرئيس بإصدار مرسوم يجرم تجنيد الأطفال واستخدامهم، وبإصدار أوامر قيادية تقضي بوقف استخدام المدارس للأغراض العسكرية. وكانت ممثلتي الخاصة شاهدة أيضا على توقيع وزير الدفاع وشؤون قدامى المحاربين لاتفاق تجديد الالتزام بخطة العمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وشمل تجديد الالتزام أيضا وقف ومنع العنف

الجنسي، وقتل الأطفال وتشويههم، وشن هجمات على المدارس والمستشفيات. وفي آب/أغسطس، تم إقرار برنامج عمل لتنفيذ هذا الاتفاق. وفي تشرين الأول/أكتوبر، أطلقت الحكومة والأمم المتحدة الحملة المعنونة ”أطفال، لا جنود“ على الصعيد الوطني. وبعد القيام بأعمال دعوة على نطاق واسع، أنشأت الحكومة والأمم المتحدة أيضا لجنة مشتركة رفيعة المستوى معنية بالأطفال المتضررين من التراعات المسلحة. وفي أيار/مايو، وقع قائد الجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة أيضا اتفاق التزام مع ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح يرمي إلى وقف ارتكاب الانتهاكات ضد الأطفال.

١٧١ - وفي نهاية عام ٢٠١٤، لم تحقق الحكومة ولا الجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة أي تقدم في تنفيذ التزاماتهما. بل على العكس من ذلك، استمر بلا هوادة ورود تقارير عن الانتهاكات، ولا سيما تجنيد الأطفال واستخدامهم واختطافهم. ولذلك، أدعو جميع أطراف التراع في جنوب السودان إلى وقف كل الانتهاكات ضد الأطفال واتخاذ جميع التدابير اللازمة، بطرق منها إجراء تحقيقات ومحاكمات سريعة وكاملة من أجل محاسبة الجناة. وأحث حكومة جنوب السودان على اتخاذ تدابير محددة والقيام بالتنفيذ الكامل لخطة العمل واتفاق تجديد الالتزام الموقع في حزيران/يونيه. كما أحث الجيش الشعبي لتحرير السودان في المعارضة على تنفيذ الالتزام الذي وقعه قائده مع ممثلتي الخاصة في أيار/مايو.

السودان

ثلاث مناطق

١٧٢ - استمر التراع في جنوب كردفان والنيل الأزرق، حيث ظل مستعصيا الوصول إلى مناطق واسعة، لا سيما تلك الخاضعة لسيطرة الجماعات المسلحة. وبعد عدة أشهر من المأزق السياسي، اشتد القتال خلال الربع الأول من عام ٢٠١٤. واستأنفت حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال محادثاتهما في تشرين الثاني/نوفمبر في أديس أبابا تحت رعاية فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، ولكن المفاوضات علقت إلى أجل غير مسمى في أوائل كانون الأول/ديسمبر.

١٧٣ - وفي نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر، أطلقت الحكومة مرحلتين من حملتها المسماة ”الصيف الحاسم“ من أجل استعادة السيطرة على المناطق التي تسيطر عليها الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. وأدى ذلك إلى موجات جديدة من التشريد الجماعي. ولوحظ أيضا قتال بين القبائل، لا سيما في غرب كردفان، وتم التحقق من حادث واحد وقع في تشرين الثاني/نوفمبر اندلعت فيه اشتباكات بين أفراد من فرعين من عشيرة

المسيرية قيل إنه قُتل أو جرح فيها ما لا يقل عن ٤٠ طفلا. وشهدت منطقة أبيي المتنازع عليها أيضا توترات مستمرة.

١٧٤ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد ٦٠ فتى تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ سنة من قبل حركة العدل والمساواة (٥٥) والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال (٥). ووقعت عمليات التجنيد، عدا ثلاث منها، خلال حملة تجنيد قسري جرت في مستوطنات اللاجئين في ولاية الوحدة في جنوب السودان. ووردت معلومات لم يتحقق منها عن ٩ فتيان إضافيين قامت حركة العدل والمساواة بتجنيدهم في الفترة نفسها. وعلى الرغم من عدم التحقق من أي حالة تجنيد جديدة للقوات المسلحة السودانية، تلقت الأمم المتحدة معلومات موثوق بها عن قيام قوات الدفاع الشعبي بتجنيد أطفال واستخدامهم. وتعذر الوصول إلى مناطق واسعة من هذه الولايات، الأمر الذي حد من قدرة الأمم المتحدة على التثبت من الادعاءات من أجل إظهار النطاق الكامل للانتهاكات.

١٧٥ - وأبلِغ على الأقل عن ١٢ حادثا، قُتل أو شوه فيها ٦٢ طفلا، تتراوح أعمارهم بين٥ سنوات و ١٧ سنة، تم التحقق من اثنين منها. وقتل صبي عندما قصفت الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال مدينةَ كادقلي في أيار/مايو، وقُتل صبي آخر في حادث تسببت فيه متفجرات من مخلفات الحرب. وأبلغ عن مقتل ثمانية وعشرين طفلا (٩ فتيات و ١٩ فتى) وإصابة ٣٢ آخرين (٧ فتيات و ٢٥ فتى) في قصف استهدفت به القوات المسلحة المناطق التي تسيطر عليها الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. وقيل إنه قتل أو شوه ٤٢ طفلا آخرين نتيجة الاشتباكات القبلية.

١٧٦ - وفي منطقة المغلد، غرب كردفان، اختطف رجال عرب أربعة فتيان، كلهم لاجئون من جنوب السودان، واحتجزوهم لما يقرب من ستة أشهر. وأطلق سراحهم وتم جمع شملهم مع أسرهم في آب/أغسطس بعد مفاوضات قامت بها وحدة حماية الأسرة والطفل التابعة للشرطة السودانية.

١٧٧ - وتعرضت مدرسة ومستشفيان تديرها منظمات غير حكومية لأضرار شديدة في عمليات قصف جوي قامت بها القوات المسلحة ضد المناطق الخاضعة لسيطرة الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال، مما أثر على إمكانية حصول ما يزيد على ٠٠٠ ٧٥ طفل على التعليم والرعاية الطبية. وفي إحدى الحالات، أصيب ستة أشخاص بجروح ودمرت غرفة الطوارئ والصيدلية في المستشفى. وتلقت الأمم المتحدة أيضا معلومات موثوق بها بشأن استخدام القوات المسلحة لثلاث مدارس في جنوب كردفان للأغراض العسكرية.

١٧٨ - وظل الوصول إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال صعبا للغاية، على الرغم من حدوث تحسن طفيف مقارنة بعام ٢٠١٣. وللمرة الأولى، سمح بصورة محدودة للأمم المتحدة بالوصول إلى بلدتي الكرمك وباو في ولاية النيل الأزرق. وظل الوصول إلى أبيي عن طريق كادقلي أمرا صعبا.

دارفور

١٧٩ - ظلت دارفور تشهد قتالا متقطعا بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة غير الموقعة على اتفاق السلام، مع زيادة في حدة المواجهات في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو وفي كانون الأول/ديسمبر، في أعقاب إطلاق الحكومة الهجوم العسكري المسمى ”الصيف الحاسم“ باستخدام قوات الدعم السريع. واحتدمت الاشتباكات داخل القبائل وفيما بينها التي انطوت على وجود أطفال. وفي هذا السياق، ظل التحقق من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال صعبا.

١٨٠ - وقامت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ بالتحقق من تجنيد واستخدام القوات المسلحة لثلاثة أطفال وكذلك من تجنيد واستخدام ميليشيات مجهولة الهوية لثلاثة أطفال آخرين، وهو ما يمثل انخفاضا ملحوظا بالمقارنة مع عام ٢٠١٣. غير أنه تواصل ورود ادعاءات بشأن تجنيد الأطفال. ففي آذار/مارس، أفاد شهود عيان بوجود فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٧ سنة خلال عرض لقوات الدعم السريع في نيالا، جنوب دارفور. وذكر تقرير آخر أن ما يقدر بنحو ٣٧ طفلا شوهدوا وهم يحملون رشاشات في الضعين، شرق دارفور.

١٨١ - وعلاوة على ذلك، لقي ١٩٧ طفلا (١٣٥ فتى و ٦٢ فتاة) مصرعهم (٦٥ طفلا) أو تعرضوا للتشويه (١٣٢ طفلا) من جراء تبادل إطلاق النار أثناء القتال بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة وفي عمليات قصف جوي قامت بها القوات المسلحة. وإضافة إلى ذلك، قتل ١٥ طفلا وأصيب ٢٩ طفلا آخرين من جراء مخلفات الحرب من المتفجرات.

١٨٢ - وتم التحقق من ثمانية وأربعين حادث اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي تضررت منها ٦٠ فتاة، ونسبت إلى القوات المسلحة (١٥) وقوات الدعم السريع (١٠) ورجال مسلحين مجهولي الهوية (٣٥). وفي معظم الحالات، تعرضت الفتيات للاغتصاب أثناء الهجمات على قراهن أو عند أدائهن للأنشطة اليومية. ويظل التحقق من حالات العنف الجنسي يشكل تحديا بسبب الخوف من الانتقام، وانعدام الثقة في أجهزة إنفاذ القانون والهيئات القضائية، والوصم الاجتماعي. وإضافة إلى ذلك، فإن نص القانون على إثبات

الاغتصاب كجريمة قبل تقديم الرعاية الطبية يثني الناجيات والأسر عن التماس المساعدة. وعندما يقمن بما ينص عليه القانون، قد تفسر أحكام القانون الجنائي على نحو تصير فيه الناجية من الاغتصاب متهمة بالخيانة الزوجية. وفي الحالات التي يتم فيها تحديد الجناة، تقوم أسر الضحايا في العادة بتسوية القضايا دون اللجوء إلى الإجراءات القضائية.

١٨٣ - وعلاوة على ذلك، تلقت الأمم المتحدة ادعاءات بشأن تعرض ٢٠٠ امرأة، منهن طفلات، للاغتصاب على يد القوات المسلحة في ثابت، شمال دارفور. وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قامت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ببعثة للتحقيق في الادعاءات، التي لم يتسن التحقق منها لأن أفرادا من الأمن كانوا متواجدين خلال تواصل العملية المختلطة مع المجتمع المحلي. وظلت العملية المختلطة منذ ذلك الحين تواجه قيودا في جهودها الرامية إلى الوصول إلى ثابت.

١٨٤ - وتعرضت عشر مدارس سواء للضرر الجسيم أو التدمير أو النهب خلال القتال الذي دار بين قوات الأمن الحكومية والجماعات المسلحة وفي عمليات القصف الجوي التي قامت بها القوات المسلحة. وأبلغ عن ثمانية حوادث هجوم على مستشفيات ونهب ما فيها وتدميرها. وتم التحقق أيضا من مدرسة استخدمتها القوات المسلحة للأغراض العسكرية في جنوب دارفور.

١٨٥ - وأبلغ عن ثمانية حوادث جرى فيها اختطاف ١٣ طفلا (١٠ فتيان و ٣ فتيات) ونسبت إلى قوات الدعم السريع (٤)، وحرس الحدود (٣)، والقوات المسلحة (واحد)، وميليشيات مجهولة الهوية (٥). واستخدم الأطفال لتأدية وظائف الدعم وللعمل وتعرضوا في بعض الأحيان للاعتداء الجنسي.

١٨٦ - وظل منع وصول المساعدات الإنسانية وفرض القيود على التنقل يعرقلان الجهود المبذولة للوصول إلى أفراد المجتمعات المحلية المتضررة، بمن فيهم الأطفال.

١٨٧ - وفي ٦ آب/أغسطس، قام جيش تحرير السودان - فصيل مني ميناوي بإنشاء آلية تنفيذية لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم، في أعقاب صدور أمر قيادي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقامت العملية المختلطة بالتحاور مع زعماء القبائل والمجتمعات المحلية، مما أدى إلى اعتماد خطة استراتيجية مجتمعية لإنهاء استخدام الأطفال في أعمال العنف بين القبائل في تشرين الأول/أكتوبر. وأعقب ذلك صدور أمر قيادي عن زعيم المحاميد، أحد بطون قبيلة الرزيقات الشمالية. وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قامت العملية المختلطة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية السودان لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بإطلاق الحملة الشاملة لدارفور كلها المسماة ''حماية دارفور - إنهاء تجنيد الأطفال'' في

المسيرية، شمال دارفور. واضطُلع أيضا بأنشطة تدريب وتوعية بشأن حماية الطفل مع المجتمع المدني والزعماء الدينيين وزعماء القبائل والموظفين الحكوميين على مستوى الولايات والقوات المسلحة.

١٨٨ - ولوحظ إحراز تقدم محدود في محاسبة مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال. إذ وثقت فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ اثنتي عشرة حالة اعتقال، أدت أربع منها إلى المحاكمة وواحدة إلى صدور حكم بالسجن لمدة ٢٠ سنة في جريمة اغتصاب.

١٨٩ - وأحث حكومة السودان على وضع الصيغة النهائية لخطة العمل الرامية إلى التصدي لتجنيد واستخدام الأطفال من جانب قوات الأمن التابعة لها، والتوقيع عليها.

الجمهورية العربية السورية

١٩٠ - استمر الصراع بمستويات غير مسبوقة في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية، مما أفضى إلى حدوث انتهاكات واسعة النطاق ضد الأطفال. وتحققت الأمم المتحدة من ١٠٧ ٢ انتهاكات جسيمة ارتكبها جميع أطراف النزاع في المناطق الرئيسية في الحضر والريف. واستولى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام على أجزاء كبيرة من البلد واستخدم الوحشية السافرة والتلقين العقائدي لضمان إخضاع المجتمعات المحلية؛ واستهدف الأطفال بوجه خاص. ولم يكن لدى الأمم المتحدة سوى قدرة محدودة على التحقق من المعلومات في المناطق التي يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية. واستمرت عمليات حصار وقصف المناطق المدنية، لا سيما من جانب قوات الحكومة السورية، مما أعاق أيضا التحقق من الحوادث.

١٩١ - وأصبح تجنيد الأطفال واستخدامهم في القتال أمرا شائعا في الجمهورية العربية السورية. وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد ٢٧١ صبيا و ٧ بنات واستخدامهم من قبل جماعات تابعة للجيش السوري الحر (١٤٢) ووحدات الحماية الشعبية الكردية (٢٤)، وتنظيم الدولة الإسلامية (٦٩) وجبهة النصرة (٢٥)، وإن كانت التوقعات تشير إلى أن العدد الفعلي يفوق ذلك. وفي ٧٧ في المائة من الحالات، تم تسليح الأطفال أو استخدامهم في القتال وكان ما يقرب من خمسهم دون سن الخامسة عشرة. وتراوحت أعمار الفتيان المرتبطين بالجماعات المسلحة في الغالب بين ١٤ و ١٧ سنة، وفي ١٧ حالة من الحالات التي تم التحقق منها كان الصبية دون سن الخامسة عشرة. وفي العديد من الحالات، دفعت مرتبات تصل إلى ٤٠٠ دولار شهريا للأطفال مقابل اشتراكهم في القتال. وأعطى دفع هذه

المرتبات الكبيرة نسبيا من قبل جبهة النصرة والجيش السوري الحر، وتنظيم الدولة الإسلامية بخاصة، حافزا للأطفال وآبائهم في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة.

١٩٢ - وأدى تشرذم الجيش السوري الحر إلى ظهور ممارسات متنوعة يغلب عليها الطابع المحلي في التجنيد والتدريب والأجور. وخلال المعارك المسلحة استخدم الأطفال في القتال أو رعاية الجرحى أو تسجيل الأحداث لأغراض الدعاية.

١٩٣ - وواصلت وحدات الحماية الشعبية الكردية تجنيد واستخدام الفتيان والفتيات، بمن فيهم الأطفال دون الخامسة عشرة، وتفيد أنباء بقيامها بنقلهم إلى مخيمات للتلقين العقائدي والتدريب. وفي آذار/مارس مثلا، اصطحبت فتاة بالغة من العمر ١٣ عاما إلى رأس العين للتدريب العسكري ورفضت الطلبات المقدمة من والديها لرؤيتها. وفي معظم الحالات، استخدم الأطفال في أدوار قتالية، ووجهت ادعاءات متكررة ضد وحدات الحماية الشعبية الكردية بشأن سياسات ”التجنيد القسري“ التي تستهدف الأطفال.

١٩٤ - وازدادت بكثرة التقارير الواردة عن قيام تنظيم الدولة الإسلامية وجبهة النصرة بتجنيد الفتيان واستخدامهم. وفي ٢٥ في المائة من الحالات التي تم التحقق منها، كان الصبية دون سن الخامسة عشرة، وكان بعضهم في سن الثامنة. وتفيد الأنباء أن تنظيم الدولة الإسلامية أنشأ ما لا يقل عن ثلاثة معسكرات لتدريب الأطفال في الرقة، وتم سجن مئات الفتيان في سن العاشرة في حلب، وأجبروا على حضور حلقات دراسية بغرض التلقين العقائدي ووعدوا بالحصول على مرتبات، وهواتف محمولة وأسلحة، وأماكن للشهداء منهم في الجنة، زوجة لكل منهم على سبيل ”الهدية“ عند الانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية. وبقيام تنظيم الدولة بتدريب الأطفال واستخدامهم في أدوار قتالية، يكون قد انتهك القانون الإنساني الدولي وارتكب جرائم حرب على نطاق واسع. وتم تجنيد الأطفال أيضا كمفجرين انتحاريين واستخدامهم لارتكاب أعمال عنف شديد. ففي تموز/يوليه مثلا، شارك أربعة صبية يقاتلون في صفوف جبهة النصرة في درعا في قطع رؤوس أربعة جنود تابعين لقوات الحكومة السورية.

١٩٥ - وتفيد أنباء بقيام عدد من المجموعات الموالية للحكومة، بما في ذلك حزب الله، بتجنيد أطفال بأعداد صغيرة أيضا. وانضم خمسة فتيان إلى اللجنة الشعبية لدعم قوات الحكومة السورية في الميدان، دمشق. واستخدم الأطفال أيضا كدروع بشرية وفي العمل القسري. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، كان هناك بعض الأطفال بين المدنيين الذين تفيد أنباء بأنهم أجبروا تحت تهديد السلاح على الوقوف أمام دبابات تابعة لقوات الحكومة السورية كانت في طريقها لدخول مدينة الشيخ مسكين لتأمين طريق درعا - دمشق السريع.

١٩٦ - واستمر احتجاز السلطات السورية للأطفال، حيث تم التحقق من ٣٨ حالة (٣١ صبيا و ٧ بنات)، كان من بينهم ١٥ تعرضوا للتعذيب. وكان يتم إلقاء القبض على الأطفال عند نقاط التفتيش وفي المدارس. ففي إحدى الحوادث التي تم التحقق منها في تموز/يوليه مثلا، إن صبيا من حمص في الرابعة عشرة من عمره، كان قد احتجز في مقر جهاز أمن الدولة، اعترف تحت التعذيب بحيازته أسلحة وقيامه بهجمات على نقاط التفتيش.

١٩٧ - وما فتئت الهجمات العشوائية التي شنت في المناطق الآهلة بالسكان المدنيين تتسبب في حالات قتل وتشويه على نطاق واسع. وتحققت الأمم المتحدة من قتل ٣٦٨ طفلا (١٨٤ صبيا و ٦٦ بنتا و ١١٨ لا يعرف نوع جنسهم) على يد قوات الحكومة السورية (٢٢١)، وتنظيم الدولة الإسلامية/جبهة النصرة (٤٤) والجماعات المنتسبة للجيش السوري الحر (٢٤) وخلال الغارات الجوية التي شنها التحالف الدولي (٤) وهجمات شنتها أطراف مجهولة (٧٥). وكان هناك ٧٧١ حالة تشويه أطفال (٤٢٠ صبيا و ١٤٢ بنتا و ٢٠٩ لا يعرف نوع جنسهم) على يد قوات الحكومة السورية والجماعات الموالية للحكومة (٣٣٦) والجماعات المنتسبة إلى الجيش السوري الحر (٢٩٦)، وتنظيم الدولة وجبهة النصرة (١٩)، ووحدات الحماية الشعبية الكردية (١) وأطراف غير معروفة (١١٩) في جميع أنحاء البلد. وهناك اعتقاد بأن الأعداد الحقيقية أكبر بكثير.

١٩٨ - وقامت الجماعات المسلحة بقتل الأطفال وتشويههم بإطلاق قذائف الهاون بصورة رئيسية في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة. وعلى سبيل المثال، قتل صبي في السابعة ومدرس وأصيب ٥٦ طفلا في هجوم بمدافع الهاون على مدرسة المنار الكاثوليكية الأرمنية في دمشق في نيسان/أبريل. وكانت الأجهزة المتفجرة المرتجلة المحمولة على مركبات والهجمات الانتحارية التي شنتها الجماعات المسلحة مسؤولة عما يقرب من خمس عدد الضحايا من الأطفال. وفي نيسان/أبريل، قتل وأصيب ٦٩ طفلا في هجوم مزدوج باستخدام أجهزة متفجرة مرتجلة محمولة على مركبات في أحد الأحياء التي تسيطر عليها الحكومة في حمص.

١٩٩ - وكان الأطفال أيضا هدفا للوحشية السافرة والعنف الشديد اللذين اقترفهما تنظيم الدولة. فعلى سبيل المثال، في تموز/يوليه، أعدم صبي عمره ١٥ عاماً على الملأ في منبج بتهمة ارتكاب الزنا، وأرغم والداه على مشاهدة إعدامه وتركت جثته معروضة للجميع لمدة ثلاثة أيام. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، أرغم مدنيون على المشاركة في رجم فتاة عمرها ١٤ عاما في دير الزور. وترد أنباء تفيد بتشجيع تنظيم الدولة الأطفال على المشاركة في الأعمال الوحشية السافرة، بما في ذلك حمل الرؤوس المقطوعة لعرضها على الملأ أو لعب ''كرة القدم'' بها.

٢٠٠ - ويعتبر القصف الجوي للمناطق المدنية مسؤولا عن أكثر من ٩٠ في المائة من الحالات الموثقة لأطفال تم قتلهم وتشويههم على يد قوات الحكومة السورية. وفي هجوم شنته القوات الحكومية السورية في نيسان/أبريل على مدرسة عين جالوت الابتدائية في مدينة حلب، قتل ٣٣ طفلا وجرح ٤٠. وكانت البراميل المتفجرة مسؤولة عن سقوط ثلث عدد الضحايا من الأطفال في هجمات شنتها قوات الحكومة السورية، كان من بينهم ٦ أطفال قتلوا في حزيران/يونيه في مخيم الشجرة للمشردين داخليا، درعا. كما استمر قتل الأطفال في هجمات برية شنتها جماعات موالية للحكومة. ففي تموز/يوليه مثلا، قتل ثلاثة أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٠ سنوات و ١٤ سنة على يد مقاتلي اللجنة الشعبية أثناء هروبهم من السويداء. واستمر أيضا سقوط الأطفال ضحايا لمخلفات الحرب من المتفجرات.

٢٠١ - وتلقت الأمم المتحدة ١٨ تقريرا عن حالات العنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال على يد كل من تنظيم الدولة الإسلامية (٩) وقوات الحكومة السورية (٥)، واللجان الشعبية (٢)، والجيش السوري الحر (١) والشرطة الكردية (١)، تم التحقق من ١١ حالة منها. وأصبح الزواج بالإكراه للفتيات من المقاتلين الأجانب ظاهرة شائعة في الأراضي التي يسيطر عليها تنظيم الدولة. ففي تموز/يوليه، تم تعذيب أب لفتاة عمرها ١٤ سنة في مدينة حلب لمدة ثلاثة أيام حتى وافق على تزويج ابنته من ''أمير'' مصري تابع لتنظيم الدولة. وأصدر تنظيم الدولة توجيهات بشأن معاملة الرقيق الجنسي، بمن فيهم الأطفال، ونقلت فتيات يزيديات تم اختطافهن في العراق إلى الرقة حيث تم بيعهن. واستمرت الادعاءات المتعلقة بالعنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال على يد قوات الحكومة السورية والجماعات الموالية للحكومة، وأبلغ أطباء عن قيامهم بعلاج فتيات مغتصبات طلبن إجراء عمليات إجهاض. وفي كانون الثاني/ يناير، ''اعتقلت'' اللجنة الشعبية في السويداء صبيا يبلغ من العمر ١٣ عاما عند نقطة تفتيش وتم اغتصابه عدة مرات على مدى ثلاثة أيام.

٢٠٢ - ووفقا لوزارة التعليم، لحقت أضرار بـ ٨٨٩ مدرسة، منها ما لحقه ضرر تام (٣٧٩) ومنها ما لحقته أضرار جزئية (٥١٠) بنهاية عام ٢٠١٤. وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ٦٠ هجمة قامت بها قوات الحكومة السورية على مرافق تعليمية (٣٩)، وتنظيم الدولة (٩)، والجيش السوري الحر (١)، وأطراف مجهولة الهوية (١١). فعلى سبيل المثال، وقع انفجاران في تشرين الأول/أكتوبر بالقرب من مدرستي المخزومي والمحدثة الابتدائيتين في عكرمة، مدينة حمص، مما أدى إلى مقتل ٢٩ طفلا وتشويه ٢٧. وأفادت الأسر مرارا أنها تخشى بشدة إرسال أطفالها إلى المدارس. واستمر أيضا استخدام المدارس لأغراض عسكرية وتم التحقق من تسع حالات: وحدات الحماية الشعبية الكردية (٤)، والجيش السوري الحر (٣)، وتنظيم

الدولة الإسلامية (٢). وخصص تنظيم الدولة المدارس للتلقين العقائدي للأطفال. وفي أواخر عام ٢٠١٤ تم إغلاق جميع المدارس في مدن حلب ودير الزور والرقة الواقعة تحت سيطرة تنظيم الدولة ريثما يتم اعتماد مناهج دراسية ''معدلة''.

٢٠٣ - وبحلول كانون الأول/ديسمبر، لحقت أضرار كلية وجزئية بـ ٤١٣ مرفقا طبيا تتتبع الأمم المتحدة عملياتها، بينما كان هناك ٨٢٣ مرفقا يعمل بعضها جزئيا فقط ولا يعمل بعضها الآخر بسبب النقص في الموظفين والمعدات أو استخدامها لأغراض أخرى. وتم الإبلاغ عن وقوع ست وثمانين هجمة على مرافق صحية ومقتل ١٧٨ موظفا طبيا. وتحققت الأمم المتحدة من ٢٨ اعتداء على المرافق الصحية والموظفين الصحيين قامت بها: قوات الحكومة السورية (١٧) وتنظيم الدولة (٩) وأطراف غير محددة الهوية (٢). ففي أيار/مايو مثلا، أسفر هجوم صاروخي على مستشفى ميداني تابع للجيش السوري الحر في مدرسة مهجورة في جاسم، درعا، عن مقتل طفلين وأربعة موظفين طبيين.

٢٠٤ - وأصبحت عمليات الاختطاف أداة بارزة في يد تنظيم الدولة. وتحققت الأمم المتحدة من قيام التنظيم باختطاف و/أو سجن ٤٦٣ طفلا، لأغراض تشمل استخدامهم في عمليات تبادل الأسرى وتجنيدهم، علما بأن عددا منهم تعرض للتعذيب. وفي أيار/مايو، اختطف ١٥٣ صبيا كرديا تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٧ عاما في منبج، حلب، أثناء عودتهم إلى ديارهم من الامتحانات المدرسية. وقامت الجماعات المسلحة أيضا باحتجاز الأطفال تعسفا بزعم ارتكاب جرائم ''جنائية''.

٢٠٥ - وبحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، كان هناك ٢١٢ ٠٠٠ شخص لا يزالون تحت الحصار، ١٦٣ ٥٠٠ منهم كانوا محاصرين من قبل قوات الحكومة السورية بينما كان ٢٦ ٥٠٠ آخرون محاصرين من قبل جماعات مسلحة، وتعرضوا للتجويع. وقتل الأطفال الذين حاولوا الهروب من المناطق المحاصرة على أيدي القناصة أو في حقول الألغام. وفي كانون الثاني/يناير، قتل صبي عمره ١١ عاماً بطلقة من قناص بينما كان يحاول مغادرة النشابية، في ريف دمشق. وخلفت اعتداءات الجماعات المسلحة على الهياكل الأساسية المدنية ورائها ملايين الأشخاص الذين لا يجدون سبيلا للحصول على المياه والكهرباء، من بينهم أطفال. وكثرت العقبات الإدارية وحالات رفض السماح بدخول مواد معينة عبر القوافل المشتركة بين الوكالات، بما في ذلك لوازم الجراحة، واستمرت التهديدات والاعتداءات ضد موظفي المساعدة الإنسانية ومرافقها.

٢٠٦ - وعقد العديد من الاجتماعات بين الأمم المتحدة واللجنة الحكومية المشتركة بين الوزارات المعنية بحماية الطفل، وتم إنشاء فريق خبراء مكون من مسؤولين حكوميين

ومسؤولين تابعين للأمم المتحدة من أجل تعزيز العمل المشترك. وفي أيار/مايو، قدمت الأمم المتحدة مواد تدريبية لدعم هيئة شؤون الأسرة في تنظيم دورة توجيهية بشأن حقوق الطفل لفائدة قوات الحكومة السورية؛ إلا أن ذلك لم ينفذ بعد. ومنح المرسوم التشريعي رقم ٢٢، المعتمد في حزيران/يونيه، عفوا للأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، والتزمت الحكومة بتحويل أولئك الأطفال إلى برامج إعادة التأهيل. ومع ذلك، تحققت الأمم المتحدة من حالات تم فيها احتجاز أطفال على يد قوات الحكومة السورية طوال العام. وفي كافة الأحوال، يحق للأطفال الاستفادة من الوضع الخاص للأحداث الجانحين، بما يتفق مع القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

٢٠٧ - والتزمت القيادتان السياسية والعسكرية لوحدات الحماية الشعبية الكردية والمجلس العسكري الأعلى للجيش السوري الحر علنا بإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم، وإنفاذ التدابير التأديبية وإصدار أوامر بذلك. ومع ذلك، استمر تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعتين في أعقاب هذه الالتزامات وتحققت الأمم المتحدة من ذلك.

اليمن

٢٠٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تدهورت الحالة الأمنية بشكل كبير في المحافظات الشمالية حيث قام الحوثيون/جماعة أنصار الله (المشار إليهم فيما بعد باسم أنصار الله) بتوسيع نطاق وجودهم. ووقعت اشتباكات مسلحة قامت بها القوات المسلحة اليمنية والميليشيات القبلية الموالية للحكومة المدعومة من حزب الإصلاح والجماعات القبلية المسلحة ضد جماعة أنصار الله وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. وظلت الحالة في المحافظات الجنوبية أيضا متوترة، كما وقعت اشتباكات مسلحة في الضالع. وقامت القوات المسلحة اليمنية بهجوم واسع النطاق ضد تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية، وجماعة أنصار الشريعة، واستمرت الاشتباكات في عدن بين مؤيدي جماعة الحراك (حركة انفصالية جنوبية) وقوات الأمن. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، شن تحالف دولي غارات جوية ضد جماعة أنصار الله، مما أدى إلى وقوع عدد كبير من الضحايا بين الأطفال، حسبما أفادت الأنباء.

٢٠٩ - وتحققت الأمم المتحدة من حدوث زيادة كبيرة في تجنيد الأطفال واستخدامهم مقارنة بعام ٢٠١٣، حيث تم تجنيد واستخدام ما مجموعه ١٥٦ صبيا تتراوح أعمارهم بين ٩ سنوات و ١٧ سنة. وتعزى أغلبية الحالات (١٤٠) إلى جماعة أنصار الله التي تتميز بحضور بارز للغاية. ولاحظت الأمم المتحدة ووثقت حالات لأطفال مسلحين يقومون بحراسة نقاط التفتيش ويتواجدون على متن مركبات مسلحة ويقومون بحراسة المباني. وفي أعقاب توغل جماعة أنصار الله في العاصمة في أيلول/سبتمبر، ازدادت صعوبة التمييز بين

القوات المسلحة اليمنية وأفراد جماعة أنصار الله، ولا سيما عند نقاط التفتيش. وتم تجنيد أحد عشر صبيا تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٧ عاما واستخدامهم من قبل الميليشيات القبلية المدعومة من حزب الإصلاح والمتحالفة مع الحكومة أو السلفيين، جميعهم في الخطوط الأمامية فيما عدا اثنين وتم التحقق من انضمام أربعة صبية إضافيين إلى صفوف الجماعات المسلحة القبلية في محافظة البيضاء.

٢١٠ - وازدادت أعداد الضحايا من الأطفال زيادة كبيرة مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق، حيث قتل ٧٤ طفلا (٥٦ صبيا و ١٨ بنتا) وشوه ٢٤٤ آخرون (١٧٦ صبيا و ٦٨ بنتا). ووصل عدد الضحايا بين الأطفال بسبب الألغام والأجهزة المتفجرة الأخرى إلى أكثر من الضعف، حيث قتل ١٠ أطفال وشوه ٥٤ آخرون. واستهدفت جماعة أنصار الله وتعرضت لهجمات، كان من بينها تفجيران انتحاريان أسفرا عن مقتل ١٤ صبيا وإصابة ٢٥. وقتل ما مجموعه ١٤ طفلا وتم تشويه ٣٠ من جراء ست هجمات شنت باستخدام أجهزة متفجرة مرتجلة، بما في ذلك هجوم على نقطة تفتيش تابعة لجماعة أنصار الله. وقتل ١٠ أطفال آخرون وأصيب ٣٧ بسبب القصف، وتعرض صبيان وثلاثة بنات للتشويه نتيجة عمليات القصف الجوي، بما في ذلك هجوم باستخدام طائرة بدون طيار وقع في ٢٩ أيلول/سبتمبر في الجوف أسفر عن تشويه صبي وبنتين.

٢١١ - واحتجزت جماعة أنصار الله تسعة صبية أثناء إجراء ”عمليات إنفاذ القانون“ حسبما تفيد الأنباء. وتم أيضا التحقق من ست حالات احتجاز أخرى على يد جماعة أنصار الله شملت ستة صبية، احتجز أربعة منهم بدعوى ارتباطهم بحزب الإصلاح، واحتجز آخر بسبب ارتباط والده بحزب الإصلاح.

٢١٢ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ٣٥ هجوماً على المدارس. فعلى سبيل المثال، دمرت جميع المدارس العشر التي تعرضت لهجمات في محافظة أمانة العاصمة خلال الاشتباكات التي وقعت في أيلول/سبتمبر بين جماعة أنصار الله من جهة والقوات المسلحة اليمنية والميليشيات القبلية الموالية للحكومة من جهة أخرى. ونسبت تسع هجمات إلى القوات المسلحة اليمنية ونسبت ثماني هجمات إلى جماعة أنصار الله. وفي العديد من الحالات، أرغمت المدارس على الإغلاق تماما.

٢١٣ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ١٣ هجمة على المستشفيات شنتها جماعة أنصار الله والقوات المسلحة اليمنية، مما أضر كثيرا بتوفير الخدمات الطبية. ففي ٢١ كانون الثاني/يناير مثلا، قامت القوات المسلحة اليمنية بقصف مستشفى في منطقة الضالع، مما أسفر

عن مقتل طفل يبلغ من العمر ٤٥ يوما وإصابة أخته البالغة من العمر سنتين بينما كانا يحاولان الهروب من القصف مع أبيهما.

٢١٤ - وتم التحقق من استخدام اثنتين وتسعين مدرسة لأغراض عسكرية من قبل القوات والجماعات المسلحة تستعمل معظمها جماعة أنصار الله من أجل توفير الإقامة أو لتخزين الأسلحة. وكرد فعل لذلك الاتجاه، أنشأت وزارة التربية والتعليم ومكاتب التعليم بالمحافظات، بدعم من الأمم المتحدة، أفرقة عمل معنية بالتعليم في حالات الطوارئ قامت بإخلاء ما لا يقل عن ٢٥ مدرسة تستخدمها جماعة أنصار الله.

٢١٥ - وفي المجمل، تم التحقق من ٤٣ حالة من حالات رفض دخول المساعدات الإنسانية. وفي تطور إيجابي، تم في تشرين الثاني/نوفمبر إطلاق سراح أحد موظفي الأمم المتحدة كانت قد اختطفته جماعة مسلحة غير معروفة، وذلك بعد ١٣ شهرا من وقوعه في الأسر.

٢١٦ - وفي ١٤ أيار/مايو، في حفل حضرته ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وقعت حكومة اليمن خطة عمل مع الأمم المتحدة من أجل إنهاء تجنيد الأطفال ومواصلة منع استخدامهم من قبل القوات المسلحة اليمنية. وفي غضون شهر من حفل التوقيع، أنشئت آليات متابعة وفقا لخطة العمل. وفي تطور محمود، في أعقاب مشاركة الأمم المتحدة في عمل لجنة صياغة الدستور، يشمل مشروع الدستور الذي صدر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ حظر التجنيد الطوعي لجميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة. وأقر مكتب شؤون حقوق الإنسان والمجتمع المدني التابع لجماعة أنصار الله الصيغة النهائية لمشروع خطة عمل لإنهاء تجنيد واستخدام الأطفال من قبل الجماعة، وتم إرسال نسخة منها إلى مكتب عبد الملك بدر الدين الحوثي حسبما تفيد الأنباء. ومنذ اندلاع العنف في أوائل عام ٢٠١٥، تم تعليق كافة المساعي المتعلقة بإنجاز خطط العمل ووضع حد للانتهاكات.

باء - الحالات غير المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن أو الحالات الأخرى

كولومبيا

٢١٧ - في عام ٢٠١٤، استمرت محادثات السلام بين حكومة كولومبيا والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي في هافانا. وأتيحت للجمهور الاستنتاجات بشأن البنود الثلاثة الأولى من جدول الأعمال، وهي ”التنمية الريفية“ و ”المشاركة السياسية“ و ”المخدرات غير المشروعة“، وبدأت المناقشات بشأن البند ٥ المعنون ”الضحايا“. وأتاحت مناقشة البند الأخير الفرصة لإثارة شواغل محددة بشأن حماية الأطفال، ولا سيما فيما يتعلق بالاعتراف بحقوق الأطفال الضحايا. وبناء على طلب الأطراف المتفاوضة، نظمت

الأمم المتحدة والجامعة الوطنية لكولومبيا منتديات إقليمية ووطنية للوقوف على وجهات نظر الضحايا ومقترحاتهم. وفي تلك المناسبات، دعا العديد من الجهات الفاعلة الوطنية والدولية إلى طرح الشواغل بشأن حماية الأطفال على مائدة المفاوضات. وفي كانون الأول/ديسمبر، بدأت القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي والحكومة محادثات بشأن وقف تصاعد التراع، بما في ذلك المسائل المتصلة بتجنيد الأطفال ووقف إطلاق النار. وأثني على الجهود المتواصلة الرامية إلى وضع حد للتراع وأشجع جميع الأطراف على اتخاذ المزيد من الخطوات الملموسة لحماية الأطفال وضمان إدخال تحسينات دائمة من أجل حقوق الطفل، بما في ذلك في إطار البند ٣ المعنون ''انتهاء التراع''.

٢١٨ – وعلى الرغم من استمرار عملية السلام، تواصلت الأعمال العدائية بين القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي وجيش التحرير الوطني والقوات المسلحة الكولومبية وتكثفت في بعض أنحاء البلد، مما تسبب في تشريد السكان، وكثيرا ما عرَّض الأطفال لخطر التجنيد والعنف الجنسي. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان هناك حوالي ستة ملايين شخص مسجلين كمشردين داخليا، نحو ٣٥ في المائة منهم من الأطفال. وتضررت بشكل خاص مجتمعات الشعوب الأصلية والكولومبيين المنحدرين من أصول أفريقية. وكان العنف الذي ترتكبه الجماعات التي نشأت في فترة ما بعد التسريح والجماعات المسلحة المحلية الأخرى من الدواعي الهامة للتشرد في المناطق الحضرية والريفية على حد سواء. وبالإضافة إلى ذلك، عانى حوالي ٠٠٠ ٥٠٠ شخص من قيود صارمة مفروضة على تنقلهم للحصول على الخدمات الأساسية والمساعدة، وذلك نتيجة للزيادة الحادة في الهجمات المرتكبة ضد الهياكل الأساسية المدنية طيلة عام ٢٠١٤، وأغلبها من جانب جيش التحرير الوطني (٥٢ في المائة) والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي (٢٢ في المائة).

٢١٩ – وتحققت الأمم المتحدة من ٣٤٣ حالة لتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة في ٢٢ مقاطعة وفي بوغوتا. ووثق المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة فصل ٢٧٧ طفلا، هرب معظمهم من الجماعات المسلحة. وقد جندت القوات المسلحة الثورية لكولومبيا – الجيش الشعبي ما مجموعه ١٩٨ طفلا، منهم ٥٢ طفلا جندهم جيش التحرير الوطني، وجندت الأطفال المتبقين الجماعات التي نشأت في فترة ما بعد التسريح وغيرها من الجماعات المسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر مكتب أمين المظالم ما لا يقل عن ٣٦ تقريرا بشأن المخاطر المتصلة بالتجنيد في ٢٠ مقاطعة.

٢٢٠ - وفي ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٥، أعلنت القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي أنها قد رفعت سن التجنيد إلى ١٧ سنة. وفي حين أحيط علما بذلك التطور الإيجابي، أود أن أذكر بأن اتفاقية حقوق الطفل التي صدقت عليها كولومبيا في عام ١٩٩١ تنص على أن المقصود بالطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، وأن بروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة، المصدق عليه في عام ٢٠٠٥، يحظر على الجماعات المسلحة تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة، وينص على أنه ينبغي للدولة الطرف منع تجنيد الأطفال واستخدامهم بهذا الشكل.

٢٢١ - وقد قتل ما لا يقل عن تسعة أطفال وشوه ٦٠ طفلا، معظمهم في حوادث ألغام أرضية. ووقع الأطفال، معظمهم من الفتيات، أيضا ضحايا لأعمال عنف جنسي نُسبت إلى جماعات مسلحة، بما في ذلك الجماعات التي نشأت في فترة ما بعد التسريح، وفي بعض الحالات إلى أفراد القوات المسلحة الوطنية. وعلاوة على ذلك، استمر الاستغلال والانتهاك الجنسيين للفتيات على أيدي أفراد القوات المسلحة في مناطق التعدين. وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن احتجاز ثلاثة أشخاص في بوليفار متهمين ببيع فتيات لأغراض الاستغلال الجنسي إلى جماعات مسلحة وعمال مناجم.

٢٢٢ - وكان هناك ١٢ حالة مبلغ عنها عن مدارس تضررت خلال تبادل لإطلاق النار، وألغام مضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات، فضلا عن ١١ حالة استخدام عسكري من جانب أطراف التراع. وفي أيار/مايو، عثرت القوات المسلحة على ٧٦ اسطوانة غاز خزنتها القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي في إحدى المدارس في كاوكا، وكانت جاهزة للاستخدام في القتال، مما عرض حياة التلاميذ للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وجود وحدات القوات المسلحة بالقرب من المدارس أو أمامها أثناء ساعات الدراسة يعرّض المباني المدرسية والأطفال للخطر. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعرض المدرسون أيضا للتهديد من القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي وجيش التحرير الوطني وجماعات الدفاع الذاتي في كولومبيا/لوس أورابنيوس ولوس راستروخوس، وقُتل ثلاثة معلمين على أيدي جماعات مسلحة مجهولة.

٢٢٣ - وعلى الرغم من الحظر الذي فرضه القانون الوطني لحماية الطفل (القانون رقم ١٠٩٨ لعام ٢٠٠٦، المادة ٤١، الفقرة ٢٩)، ما زال إشراك الأطفال في الأنشطة المدنية العسكرية التي تنظمها القوات المسلحة مستمرا في عدة بقاع من البلد. ففي تموز/يوليه مثلا، قامت القوات المسلحة في كاوكا بأنشطة عسكرية - مدنية، دعي إلى المشاركة فيها أكثر من ٥٠٠ شخص؛ واضطلع بالنشاط الترويحي للأطفال الفريق المعني بالعمليات النفسية في

القوات المسلحة. وكانت لجنة حقوق الطفل قد أعربت في السابق عن شواغلها فيما يتعلق بالأنشطة المدنية – العسكرية التي تنظمها القوات المسلحة داخل المدارس وفي المجتمع المحلي. وفي تقريره الأخير عن منع تجنيد الأطفال والمراهقين، الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، طلب مكتب أمين المظالم أيضا إلى وزارة الدفاع والقوات المسلحة والشرطة الامتناع عن القيام بحملات بمشاركة الأطفال. وإنني أكرر الإعراب عن تلك الشواغل، وأدعو القوات المسلحة إلى الامتناع عن إشراك الأطفال في أي أنشطة عسكرية قد تعرضهم لخطر استهدافهم من قبل الجماعات المسلحة.

٢٢٤ – ومنذ عام ١٩٩٩، انفصل ٥ ٦٩٤ طفلا على الأقل عن الجماعات المسلحة، واستفادوا من برنامج المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة. وفيما يتعلق بالحماية والمساعدة المقدمتين إلى الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة على النحو المنصوص عليه في القانون الوطني لحماية الطفل وقانون الضحايا، ينبغي أن يُمنح جميع الأطفال، بوصفهم ضحايا، الحماية على قدم المساواة، بصرف النظر عن الجماعة التي جندهم أو استخدمتهم. إلا أنه في بعض الحالات، أحيل الأطفال الذين انفصلوا عن الجماعات المسلحة، ولا سيما المرتبطون بالجماعات التي نشأت في فترة ما بعد التسريح، إلى مكتب المدعي العام لمحاكمتهم دون الاستفادة من برامج الحماية والمساعدة التي يوفرها المعهد.

٢٢٥ – ومنذ عام ١٩٩٩، كانت هناك ١٩٣ حالة إدانة بتجنيد الأطفال، بما في ذلك في إطار قانون العدالة والسلام لعام ٢٠٠٥ ومن جانب وحدة حقوق الإنسان التابعة للمدعي العام، وكذلك المحاكم الإقليمية والمحلية. وفي حزيران/يونيه، اعتمد مشروع قانون جديد لحماية ضحايا العنف الجنسي والجنساني في حالات التراع. وأرحب بتلك الخطوة الهامة المتخذة لمواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية.

الهند

٢٢٦ – تواصل تجنيد واستخدام الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم ست سنوات من جانب الجماعات المسلحة، بما في ذلك جماعات الناكساليت. واستنادا إلى ما ذكرته وزارة الشؤون الداخلية، جندت جماعات الناكساليت في ولايات بيهار وتشاتيسغاره وجارخاند وأوديشا الفتيان والفتيات الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١٢ سنة في وحدات خاصة للأطفال. واستخدِم هؤلاء الأطفال كمخبرين، وجرى تدريبهم على القتال بأسلحة بدائية كالعصي. وأفيد بأن الأطفال المرتبطين بجماعات الناكساليت يُنقَلون عند سن ١٢ عاما إلى وحدات محددة حيث يتلقون تدريبا في استعمال الأسلحة واستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة.

٢٢٧ - وفي حملات التجنيد التي تقوم بها جماعات الناكساليت مستهدِفةً المجتمعات المحلية الفقيرة، يُجبَر الوالدان على تقديم أطفالهما تحت تهديد العنف. وبالمثل، أفيد بأن الأطفال يتعرضون للتهديد بقتل أفراد أسرهم إن هم هربوا أو سلموا أنفسهم لقوات الأمن. وفي آب/أغسطس، في مقاطعة لاخيساراي، أفيد بأن جماعات الناكساليت طلبت الأطفال من الأسر، مما أدى إلى انضمام ما يصل إلى ١٠٠ فتاة وفتى، تتراوح أعمارهم بين ١٠ سنوات و ١٥ سنة، إلى الجماعة. وفي غرب سينغبوم، أفادت التقارير بأن قوات الأمن الحكومية ألقت القبض على أحد عناصر الجماعات المسلحة لتجنيد ١١ طفلا تتراوح أعمارهم بين ٩ سنوات و ١٣ سنة، بينهم ٥ فتيات، وهم في طريقهم إلى مخيم تدريب. وزعم القائم بالتجنيد أن قائده طلب فتيات تحديدا. ووفقا لما ذكرته الحكومة، وبناء على إفادات عدة نساء كن مرتبطات بجماعات الناكساليت في السابق، فإن العنف الجنسي ممارسة معتادة في المعسكرات. وأثر العنف واستخدام المدارس كمراكز للتجنيد على حصول الأطفال على التعليم في مناطق الناكساليت.

٢٢٨ - وتلقت الأمم المتحدة أيضا تقارير عن تجنيد أطفال واستخدامهم في ولايتي أسام ومانيبور. وتفيد التقارير بأن الأطفال يقعون تحت إغراء الانضمام إلى الجماعات المسلحة نظرا للافتقار إلى البدائل المعيشية، ولكنهم يختطفون ويجندون قسرا كذلك، بعدة سبل منها إكراه أفراد الأسرة والتهديد بالعنف. ولا تزال هناك شواغل بشأن ادعاءات احتجاز الأطفال في الولايات المتضررة من العنف، بما في ذلك ارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة.

٢٢٩ - ويساورني القلق إزاء تقارير الحكومة التي تفيد باستخدام الأطفال كدروع بشرية وفي أدوار قتالية من قبل جماعات الناكساليت. وتفيد التقارير بأن الفترة قيد الاستعراض قد شهدت زيادة في عنف جماعات الناكساليت، مما أسفر عن مقتل ٨٩ مدنيا و ٤٨ من أفراد الأمن في ٤٢٩ حادثة في الربع الأول وحده. كما استمرت الشواغل إزاء قتل الأطفال وتشويههم في الولايات الشمالية الشرقية. ففي ولاية أسام مثلا، زُعم أن الجبهة الديمقراطية الوطنية لبودولاند قتلت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر نحو ٧٥ مدنيا، بمن فيهم ما لا يقل عن ١٨ طفلا، في أربع هجمات منسقة على ما يبدو.

نيجيريا

٢٣٠ - واصلت جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد، المعروفة عموما باسم جماعة بوكو حرام، شن هجماتها على السكان المدنيين وكثفتها في الولايات الشمالية الشرقية الثلاث في نيجيريا (أداماوا وبورنو ويوبي). ونظمت أيضا هجمات على أهداف بارزة في أجزاء أخرى من البلد، منها ولايات كانو وغومبي وبوشي، وإقليم العاصمة الاتحادية.

واستهلت الجماعة أساليب القتال بهجمات الكر والفر التي تستهدف المسؤولين الحكوميين وقوات الأمن ومراكز الاحتجاز والشخصيات الدينية، وبصورة متزايدة المدارس والأطفال، وتطورت إلى هجمات السيطرة والاستيلاء، مما فرض قبضتها على رقع كبيرة من الأراضي. وأسفرت وتيرة الهجمات وكثافتها عن تشريد أكثر من مليون شخص، معظمهم من النساء والأطفال. ومنذ حزيران/يونيه، زادت قوات الأمن النيجيرية عملياتها ضد جماعة بوكو حرام، بالتعاون مع فرقة العمل المدنية المشتركة وجماعات الاقتصاص الأهلية الأخرى الموالية للحكومة. واتسع نطاق أنشطة جماعة بوكو حرام تدريجيا حيث تجاوزت حدود نيجيريا إلى الكاميرون وتشاد والنيجر، ما أدى إلى استجابة إقليمية لمواجهة التهديد الذي تمثله الجماعة.

٢٣١ - وفي كانون الأول/ديسمبر، قامت الأمم المتحدة في نيجيريا رسميا بإنشاء فرقة عمل قطرية معنية بالأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة لرصد الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها بعد إدراج جماعة بوكو حرام في تقريري السنوي السابق (A/68/878-S/2014/339). ولا يزال التحقق من الحوادث صعبا بسبب الافتقار الشديد إلى سبل الوصول إلى المناطق المتضررة.

٢٣٢ - وورد عدد متزايد من التقارير عن قيام جماعة بوكو حرام بتجنيد الفتيان والفتيات واستخدامهم في أدوار الدعم وفي القتال. واستخدم الأطفال أيضا كدروع بشرية لحماية عناصر بوكو حرام. ومن الاتجاهات الأخرى المثيرة للقلق الشديد التي جرى ملاحظتها منذ تموز/يوليه العدد المتزايد من الفتيات اللائي يستخدمن في التفجيرات الانتحارية في المراكز الحضرية المأهولة بالسكان. ففي تموز/يوليه مثلا، أبلغ عن أربع مراهقات اضطلعن بسلسلة من الهجمات الانتحارية التي تعزى إلى جماعة بوكو حرام في كانو. وأبلغ عن فتاة عمرها ١٣ سنة من ولاية أداماوا أنقذت في إحدى نقاط التفتيش في ولاية كاتسينا أثناء حملها حزام متفجرات. وتلقت الأمم المتحدة أيضا تقارير عن أطفال انضموا إلى فرقة العمل المدنية المشتركة وغيرها من جماعات الاقتصاص الأهلية، طوعا أو قسرا، وتم استخدامهم في حراسة نقاط التفتيش وجمع المعلومات الاستخبارية والمشاركة في الدوريات المسلحة. وأفيد بأن بعض المدنيين، بمن فيهم الأطفال، الذين انضموا طوعا إلى جانب معين في بعض الأحيان قد فعلوا ذلك بغية تجنب الشك في أنهم مرتبطون مع الجانب الآخر أو متعاطفون معه.

٢٣٣ - واستمر قتل المدنيين، بمن فيهم الأطفال، على أيدي جماعة بوكو حرام، وازداد زيادة حادة خلال الفترة قيد الاستعراض. ويقدر أن ما لا يقل عن ٣٨٠ ٧ شخصا قُتلوا في ٢٥٥ حادثة (٠٨٣ ٥ شخصا في بورنو، و ٨٩٣ شخصا في أداماوا، و ٥١٧ شخصا في

يوبي، و ٨٨٧ شخصا في ولايات أخرى). ولا تتوفر بيانات عن سن الضحايا ووضعهم، وبالتالي ما زال العدد الدقيق للأطفال الذين قتلوا وجرحوا غير معروف. وتعرض الأطفال للقتل والتشويه خلال غارات جماعة بوكو حرام على القرى، في إطار هجمات محددة الأهداف في الأماكن العامة، وفي اشتباكات بين بوكو حرام وقوات الأمن النيجيرية ونتيجة للتفجيرات الانتحارية. وقتلت جماعة بوكو حرام الأطفال أيضا في المدارس. وسجلت السلطات التعليمية في شمال شرق البلد مقتل ٣١٤ طفلا بالمدارس بين كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وفي شباط/فبراير، تعرض ٥٩ طفلا بالمرحلة الثانوية لإطلاق النار أو للحرق حتى الموت في المهجع أثناء هجوم ليلي في بوني يادي، يوبي. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، قام انتحاري مقنع في زي مدرسي بقتل ما لا يقل عن ٤٧ من أطفال المدارس وجرح ١١٧ آخرين في بوتيسكوم، يوبي. وبالإضافة إلى ذلك، تم الإبلاغ عن ٢٦ حادثة من الهجمات الانتحارية في ولايات بورنو (تسع)، وكانو (ثماني)، ويوبي (خمس)، وغومبي (اثنتان)، وباوتشي (واحدة)، وفي إقليم العاصمة الاتحادية (واحدة). وأفيد بأن الهجمات الانتحارية شملت ٤٥ مفجرا انتحاريا وأدت إلى مقتل ما لا يقل عن ٦٨٨ شخصا، بمن فيهم أكثر من ٢٠٠ شخص في المسجد الكبير في كانو.

٢٣٤ - ووردت ادعاءات مثيرة للقلق عن انتهاكات أخرى مرتكبة ضد المدنيين، بمن فيهم الأطفال، من قبل القوات المسلحة الحكومية وفرقة العمل المدنية المشتركة وجماعات الاقتصاص الأهلية، بما في ذلك عمليات القتل خارج نطاق القضاء والاحتجاز التعسفي والتعذيب.

٢٣٥ - واستهدفت جماعة بوكو حرام المدارس والمعلمين الذين اعتقدت أنهم يقدمون مناهج دراسية ”غربية“. وتعرضت مرافق المدارس للهجوم والنهب والتدمير، وقُتل المدرسون والطلاب وهددوا واختطفوا. ووفقا للسلطات التعليمية، تم تدمير ما مجموعه ٣٣٨ مدرسة وإتلافها، وقتل ١٩٦ معلما على الأقل بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٤. ويرد في الفقرة ٢٣٠ أعلاه عدد من الحوادث المحددة التي تم فيها استهداف الأطفال وقتلهم. وأدت التهديدات المستمرة في جميع الولايات الشمالية الشرقية الثلاث إلى انخفاض فرص الحصول على التعليم وإغلاق المدارس ومغادرة المعلمين وسحب الأطفال من المدارس. وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن مراكز صحية نهبت ودمرت أيضا. وانخفضت إمكانية وصول العاملين الصحيين في مجال شلل الأطفال انخفاضا متزايدا، ويعزى ذلك إلى تزايد انعدام الأمن.

٢٣٦ - ومنذ عام ٢٠٠٩، أفادت التقارير بأن جماعة بوكو حرام هي المسؤولة عن اختطاف ما لا يقل عن ٥٠٠ من الشابات والفتيات من منازلهن أو مدارسهن وأثناء سفرهن

على الطرق في الولايات المتضررة. وشكل اختطاف ٢٧٦ فتاة من مدارسهن في شيبكو، بورنو، في نيسان/أبريل ٢٠١٤، أكبر عملية اختطاف تنسب إلى الجماعة. وتمكنت من الفرار ٥٧ من أصل ٢٧٦ مختطفة. واستمر الابلاغ عن الحوادث واختطف في أيلول/سبتمبر أكثر من ١٠٠ شابة وفتاة من القرى خلال الهجمات في ولاية أداماوا. وما زال مكان وجود فتيات شيبوك والمختطفات الأخريات مجهولا. ووفقا لروايات الهاربات، تعرضت المختطفات للتحول من دين إلى آخر بالقوة، وللإيذاء البدني والنفسي، والسخرة، والزواج بالإكراه إلى مقاتلي بوكو حرام. وتشمل دوافع الاختطاف التي ذكرها الجماعة الانتقام من الحكومة على احتجاز الأقارب ومعاقبة تلاميذ المدارس الذين يحضرون المدراس التي تقدم التعليم على النمط الغربي.

٢٣٧ - وزارت ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح نيجيريا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ لتقييم أثر النزاع على الأطفال، ودعم بدء تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ، والعمل مع الحكومة، بما في ذلك مشاركتها شواغلها بشأن الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات التي ترتكبها القوات الحكومية وفرقة العمل المدنية المشتركة وجماعات أمن أهلية. وخلال الزيارة، التقت الممثلة الخاصة بسلطات مدنية وعسكرية على أعلى المستويات أعربت عن استعدادها للتعاون مع آلية الرصد والإبلاغ من خلال إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات على المستوى الاتحادي ولجان على مستوى الولايات بشأن الأطفال في الولايات الثلاث المتضررة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أصدر وزير العدل تعميما كرر فيه التأكيد على حظر تجنيد الأطفال واستخدامهم. وردا على الضرر الذي لحق بعدد من المدارس من النزاع وفي أعقاب اختطاف فتيات شيبوك، أطلقت الحكومة أيضا ''مبادرة المدارس الآمنة'' التي تهدف إلى توفير التوجيه والتعليم التعويضي وإنشاء ١٠ مرافق تعليمية آمنة في الولايات المتضررة الثلاث.

٢٣٨ - وإن تهديد جماعة بوكو حرام الاستقرار الإقليمي دفع البلدان المجاورة إلى الرد بالقيام بعمليات مشتركة وتنسيق جهودها من خلال فرقة عمل مشتركة متعددة الجنسيات، مؤلفة من قوات من بلدان حوض بحيرة تشاد وبنن، أذن بنشرها مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ٣ آذار/مارس ٢٠١٥. ونظراً للأعداد الكبيرة من الأطفال الذين جندتهم أو خطفتهم جماعة بوكو حرام، فإن ما يدعو إلى القلق الشديد الضرر الجسيم الذي سيلحق بالمختطفين أو بالأطفال المرتبطين بالجماعة في أثناء العمليات العسكرية. وفي كانون الأول/ديسمبر، أبلغت قوات الأمن الكاميرونية عن تفكيك مدرسة للتلاميذ بالقرب من الحدود مع نيجيريا، حيث عثر على ٨٤ فتى تتراوح أعمارهم بين ٤ سنوات و ١٧ سنة في

حضور مدرسين يزعم أنهم يرتبطون بجماعة بوكو حرام. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، يذكر أن هؤلاء الفتيان قد وضعوا في مرفق تديره وزارة الرعاية الاجتماعية في شمال الكاميرون.

٢٣٩ - وإني أحث حكومة نيجيريا على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الأطفال المتضررين من الحالة الأمنية والتحقيق في المزاعم بارتكاب انتهاكات على يد قواتها الأمنية في سياق العمليات العسكرية ضد جماعة بوكو حرام وتقديم الجناة إلى العدالة. كما أدعو البلدان الإقليمية المشاركة في العمليات العسكرية ضد جماعة بوكو حرام لأن تنفذ عملياتها ضد الجماعة امتثالا للقانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان واللاجئين، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية الأطفال والتقليل إلى أدنى حد من تأثير التراع على الأطفال. وإني أرحب بإدراج أحكام حماية الأطفال في مفهوم عمليات فرقة العمل المشتركة المتعددة الجنسيات. وأكرر أن حرمان الأطفال من حريتهم ينبغي أن يكون الملاذ الأخير، وأنه ينبغي معاملة الأطفال المحتجزين بشكل رئيسي باعتبارهم ضحايا وإحالتهم إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل في أقرب وقت ممكن.

باكستان

٢٤٠ - لا تزال باكستان تواجه تحديات أمنية كبيرة، تسببها بشكل رئيسي الجماعات المسلحة والجماعات المتطرفة التي تستهدف المدارس بصفة خاصة. ولقي مئات من المدنيين حتفهم أو أصيبوا في عشرات الهجمات. وردا على ذلك، شنت الحكومة هجوما كبيرا في شمال وزيرستان في حزيران/يونيه للحد من قدرة الجماعات المسلحة على شن هجوم في داخل البلد. وفي واحد من أكثر الحوادث المثيرة للقلق في الفترة المشمولة بالتقرير، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، اقتحم تسعة مسلحون مدرسة الجيش الحكومية في بيشاور، وأطلقوا النار على التلاميذ والمدرسين عشوائيا، واستخدموا أجهزة متفجرة مرتجلة وقنابل يدوية لإحداث أكبر عدد ممكن من الإصابات. وقتل ما لا يقل عن ١٣٢ فتى، لا تتجاوز أعمارهم ثماني سنوات، وعدد من المدرسين والموظفين الآخرين. وأصيب بجروح ما لا يقل عن ١٣٣ شخصاً، غالبيتهم العظمى من الأطفال. وأعلنت حركة الطالبان في باكستان عن مسؤوليتها عن هذا الاعتداء، وقالت إنه عمل انتقامي من الهجوم الجاري في شمال وزيرستان.

٢٤١ - وعلى الرغم من عدم توفر أرقام دقيقة عن الإصابات بين الأطفال على الدوام، لا يزال العنف الطائفي ومئات الهجمات العشوائية، بما في ذلك بواسطة الأجهزة المتفجرة المرتجلة والانتحاريين، تلحق الضرر بالأطفال في عدة مناطق، حيث كانت بلوشستان وخيبر باختونخوا من أكثر الأقاليم تضرراً. ففي شباط/فبراير مثلاً، في بيشاور، أفادت التقارير

بأن تفجيرا انتحاريا في منطقة كوشا ريسالدار المزدحمة بالقرب من سوق كيسا خواني أدى إلى مقتل ١٠ أشخاص، معظمهم من النساء والأطفال، وإصابة ٤٨ شخصا آخر.

٢٤٢ - ولا تزال الجماعات المسلحة تهاجم بانتظام المؤسسات التعليمية. وتفيد التقارير بالهجوم على ما لا يقل عن ٤٠ مدرسة غير دينية، لا سيما في إقليم خيبر باختونخوا، في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية وفي إقليم بلوشستان. وفي كانون الثاني/يناير، على سبيل المثال، تفيد التقارير بأن انتحاريا فجر نفسه خارج أبواب مدرسة في هانغو بإقليم خيبر باختونخوا، ما أدى إلى مقتل صبي في الرابعة عشرة من عمره كان يحاول منع المهاجم من دخول المدرسة. وفي شباط/فبراير، انفجر جهاز متفجر مرتجل خارج أبواب مدرسة في كراك، في إقليم خيبر باختونخوا، ما أدى إلى إصابة ١٣ طفلا ومدير المدرسة. وفي أعقاب الهجوم الذي وقع في ١٦ كانون الأول/ديسمبر على مدرسة الجيش الحكومية في بيشاور في باكستان، أغلقت جميع المؤسسات التعليمية من ثلاثة إلى أربعة أسابيع، مما أدى إلى توقف التعليم في جميع أنحاء باكستان.

٢٤٣ - واستمرت عناصر منتسبة إلى حركة الطالبان في باكستان وعناصر مسلحة أخرى شن الهجمات بلا هوادة على العاملين في مجال شلل الأطفال في عام ٢٠١٤، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن تسعة من أولئك العاملين وعدد من رجال الشرطة والأمن المرافقين لحملات مكافحة شلل الأطفال. ففي كانون الثاني/يناير مثلا، أفيد عن مقتل ثلاثة أشخاص وجرح اثنين آخرين على يد أربعة عناصر مسلحة في كراتشي. وفي بلوشستان، في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أفيد عن مقتل أربعة من العاملين في مجال شلل الأطفال، من بينهم ثلاث نساء، بإطلاق النار عليهم وأصيب ثلاثة أعضاء آخرين في فريق التطعيم ضد شلل الأطفال بجروح على يد مسلحين اثنين يركبان دراجة نارية. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر، في فيصل آباد، البنجاب، تفيد التقارير بأن عناصر مسلحة على متن دراجة نارية أطلقوا النار على معلم مدرسة متطوع في حملة التلقيح ضد شلل الأطفال. وأعلن فصيل جند الله المنشق عن الطالبان عن مسؤوليته عن الهجوم.

٢٤٤ - واستمر التعاون في مجال حماية الطفل بين الأمم المتحدة والسلطات الباكستانية خلال عام ٢٠١٤. فعلى سبيل المثال، وبدعم من الأمم المتحدة، وافقت حكومة جيلجيت - بالتيسان على تخصيص مبلغ كبير نسبياً من الميزانية لإنشاء خدمات لحماية الطفل. ومن أحد المجالات التي تثير القلق التقارير الواردة عن احتجاز أطفال بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، وبتهم تتعلق بالأمن القومي. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أقر البرلمان الباكستاني تعديلا دستوريا بشأن إنشاء محاكم عسكرية لمدة ٢٤ شهرا، سيحاكم

فيها المدنيون المشتبه بهم المتهمين بارتكاب أعمال إرهابية. ولا تعتبر المحاكم العسكرية منتديات ملاءمة للنظر في قضايا تتعلق بالأطفال لأنها لا تعترف تماما بالوضع الخاص للأحداث المخالفين للقانون. وإني أحث الحكومة على كفالة أن يعامل الأطفال الموقوفين بسبب الزعم بارتباطهم بجماعات مسلحة أو بموجب تهم تتعلق بالأمن بشكل رئيسي باعتبارهم ضحايا. وفي جميع الظروف، يحق للأطفال الاستفادة من الوضع الخاص للأحداث الجانحين وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

الفلبين

٢٤٥ - في آذار/مارس، وقعّت الحكومة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير على اتفاق شامل بشأن بانغاسامورو يشمل خطة انتقال بشأن التطبيع بغية تفكيك قوات بانغاسامورو الإسلامية المسلحة التابعة لجبهة مورو الإسلامية للتحرير في نهاية الأمر. وتواصل الحكومة أيضا تعزيز نظام الرصد والإبلاغ والاستجابة لإضفاء الطابع المؤسسي على مسألة التصدي لانتهاكات حقوق الطفل. وفي غضون ذلك، فإن ظهور فصائل مسلحة منشقة ونزاعات مجتمعية محلية تشمل عناصر مسلحة لا يزال يؤثر على الأطفال. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، كان القتال العنيف لا يزال دائرا بين الحكومة وحركة مقاتلي بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية وجماعة أبو سياف.

٢٤٦ - ويلاحظ وجود نقص كبير في الإبلاغ عن تجنيد الأطفال بسبب خشية المجتمعات المحلية من تبادل المعلومات خوفا من عمليات الانتقام. فقد تحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام سبعة فتيان لا تتجاوز أعمارهم التسع سنوات من قبل الجيش الشعبي الجديد وجماعة أبو سياف، مما يمثل تراجعا عن ٢٠ حالة مؤكدة في عام ٢٠١٣. فعلى سبيل المثال، من بين الأطفال الخمسة الذي جندتهم وتستخدمهم جماعة أبو سياف، استخدم فتى في التاسعة من العمر كناقل أسلحة لمدة تقارب ١٨ شهرا. وبعد هروبه من الجماعة، أُطلقت عليه النار وأردي قتيلا. وكانت جماعة أبو سياف قد أعلمت أسرته سابقا بأن الفتى سيُقتل إذا غادر. وأبلغ والدان عن قيام الجيش الشعبي الجديد بتجنيد صبيين في الخامسة عشرة والسادسة عشرة من عمرهما. وأجرت شرطة البلدية تحقيقاً، لكن القائم بالتجنيد لا يزال طليقا وصدر أمر بإلقاء القبض عليه.

٢٤٧ - ولا تزال المجتمعات المحلية تلاحظ أن الجماعات المسلحة، بما فيها الجيش الشعبي الجديد وجماعة أبو سياف حسبما تفيد التقارير، تتواصل مع المدنيين، بمن فيهم الأطفال، لأغراض التجنيد وتقدم لهم المأوى والغذاء والتعليم أو تقدم الدعم للمجتمعات المحلية. واستجابة لذلك، تفيد التقارير بأن الآباء أصبحوا يرسلون أطفالهم إلى المراكز الحضرية لحمايتهم.

٢٤٨ - وفي ٣ تموز/يوليه، ألقت القوات المسلحة الفلبينية القبض على فتى في الرابعة عشرة من عمره وعلى والده في ماغينداناو، بزعم الاشتباه بأن الأب مرتبط بحركة مقاتلي بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية. وكان مكان وجود الأب والفتى غير معروف في نهاية عام ٢٠١٤، على الرغم من أن اللجنة الإقليمية لحقوق الإنسان في منطقة ميندناو الإسلامية المتمتعة بالحكم الذاتي قد شرعت في إجراء تحقيق.

٢٤٩ - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل ١٣ طفلا وإصابة ٢٦ آخرين في ٢٢ حادثة منفصلة. ففي إحدى الحوادث التي وقعت في ٢٨ تموز/يوليه، قتل سبعة أطفال وجرح ستة أطفال لا تتجاوز أعمارهم الثلاث سنوات على يد جماعة أبو سياف عندما نصب كمين للمركبة التي كانوا يستقلونها. ونجمت عشرة حوادث عن عمليات شنتها القوات المسلحة الفلبينية ضد حركة مقاتلي بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية والهجمات الانتقامية. وقتل صبي وأصيب أربعة أطفال (فتاتان وصبيان) بجروح في اشتباكات مسلحة في منطقة ميندناو الإسلامية المتمتعة بالحكم الذاتي الناشئة عن نزاعات شملت جبهة مورو الإسلامية للتحرير أو قادة جبهة مورو للتحرير الوطني.

٢٥٠ - وفي خمس حوادث منفصلة، وقعت اشتباكات بين القوات المسلحة الفلبينية وحركة مقاتلي بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية وبين الشرطة الوطنية وجيش الشعب الجديد، مما أدى إلى إلحاق أضرار بالمدارس، أعقبها توقف الدراسة. وفي ٢ كانون الثاني/يناير، استخدمت حركة مقاتلي بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية مدرسة ابتدائية في شمال كوتاباتو في عملياتها ضد القوات المسلحة وأضرمت النار في المدرسة لدى انسحابها. ولا تزال هناك شواغل أيضا بشأن التهديدات التي وجهتها جماعة أبو سياف ضد المعلمين. بالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من استخدام ست مدارس ومستشفى لأغراض عسكرية من قبل القوات المسلحة، ولا سيما أثناء العمليات ضد حركة مقاتلي بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية.

٢٥١ - وفي حزيران/يونيه، أعادت قيادة الجبهة الإسلامية لتحرير مورو تعيين فريق للعمل مع الأمم المتحدة بشأن خارطة طريق للتعجيل بتنفيذ خطة العمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم واتخذت عددا من الخطوات الهامة، لا سيما تعيين جهات تنسيق في جميع قياداتها في القواعد والجبهة، و نفذت أوامر قيادية تحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم، بما في ذلك فرض جزاءات على الجناة، وتيسير التوجيهات بشأن الأدوار والمسؤوليات المنوطة بأفراد قوات بانغسامارو المسلحة الإسلامية إزاء خطة العمل، وتقديم تقارير مرحلية إلى

الأمم المتحدة كل شهرين. كما كفلت جبهة مورو الإسلامية للتحرير خطة عمل تتيح الاضطلاع دون عائق بالأنشطة المتعلقة بخطة العمل، بما في ذلك عمليات التحقق.

٢٥٢ - وفي شراكة مع وكالة بانغسامورو للتنمية، أنشأت الأمم المتحدة ١٦ شبكة مجتمعية لحماية الأطفال في المجتمعات المحلية المتضررة بالنزاع في ميندناو لتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على منع ومواجهة جميع أشكال انتهاكات حقوق الطفل.

٢٥٣ - واستمرت القوات المسلحة، من خلال مكتب حقوق الإنسان التابع لها، وتمشيا مع التوصيات الرامية إلى تحسين حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح في الفلبين (S/2013/419) في استكمال الإطار الاستراتيجي لحماية الأطفال أثناء العمليات العسكرية. وقد نفذ بعض منها بالفعل، بما في ذلك المبادئ التوجيهية بشأن الاضطلاع بالأنشطة في المدارس والمستشفيات.

٢٥٤ - وأود أن أثني على التقدم الذي أحرزته جبهة مورو الإسلامية للتحرير، وأحثها على تحديد جميع الأطفال المرتبطين بقوات بانغسامارو المسلحة الإسلامية، لضمان فصلهم وفقا لخطة العمل. وأشجع حكومة الفلبين وجبهة مورو الإسلامية للتحرير على مواصلة المشاركة المستمرة من أجل ضمان نجاح عملية السلام، التي تقف الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد لدعمها.

تايلند

٢٥٥ - استمر العنف المسلح في جنوب تايلند، إذ شنت الجماعات المسلحة هجمات ضد أهداف مدنية، واشتبكت في معارك متقطعة مع قوات الأمن الحكومية. وفي عام ٢٠١٤، بدأت محادثات السلام بين الحكومة والجماعات المسلحة، بتيسير من ماليزيا.

٢٥٦ - ولا تزال الأمم المتحدة تتلقى تقارير عن تجنيد واستخدام الأطفال من قبل الجماعات المسلحة. وتفيد التقارير بأن الأطفال يتلقون تدريبات عسكرية ويُستخدمون كمراقبين ومخبرين ومقاتلين. فعلى سبيل المثال، يذكر أن صبيا في الرابعة عشر من عمره يزعم أنه مرتبط بجماعة مسلحة قد قتل خلال معركة مع قوات الدفاع المدني في إقليم ناراثيوات في آب/أغسطس. ولا تزال هناك شواغل بشأن ارتباط الأطفال بشكل غير رسمي بجماعات الدفاع المدني التي توفر الأمن لطرق النقل والمعلمين والمدارس. كما يستمر ورود تقارير تفيد بالاحتجاز الإداري للأطفال بسبب ارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة.

٢٥٧ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن ٥٧ حادثة وقعت في باتاني ويالا وناراثيوات أدت إلى قتل ٢٣ طفلا وتشويه ٦٥. وشملت هذه الحوادث هجمات بإطلاق النار وباستخدام

الأجهزة المتفجرة المرتجلة. ففي ٣ شباط/فبراير مثلا، أفيد عن مقتل ثلاثة فتيان تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١١ سنة بطلقات نارية أثناء هجوم شنته عناصر مسلحة على أسرهم.

٢٥٨ - وواصلت الجماعات المسلحة استهداف المعلمين والعاملين في مجال التعليم، باستخدام تهديدات وأعمال وحشية في معظم الأحيان. وأفادت وزارة التعليم بمقتل ستة معلمين وعامل في مجال التعليم و ١٠ طلاب في عام ٢٠١٤، بينما أصيب ثلاثة معلمين وعامل في مجال التعليم و ١٥ طالبا بجروح. وفي مثال يدعو إلى القلق، أطلق متمردون في آذار/مارس النار على معلمة كانت تستقل دراجة نارية في طريقها إلى عملها في مدرسة تابينغ تينغي المجتمعية. وتفيد التقارير بأن المعتدين صبوا البنزين على جسدها بعد ذلك وأحرقوها. وعثر على منشور في مكان قريب يقول: ”يأتي هذا الهجوم انتقاما لمقتل أشخاص أبرياء“.

٢٥٩ - وتمشيا مع ذلك الاتجاه، في تشرين الثاني/نوفمبر، عثر على لافتات تهدد المعلمين في عدة أجزاء من يالا. وتعرّض الجنود ورجال الشرطة الذين يوفرون الحراسة الأمنية للمعلمين في المنطقة المتضررة إلى إطلاق نار أيضا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، شن ١٨ عضوا من جماعة مسلحة هجوما على مفرزة حراسة أمنية، وقتلوا أربعة جنود وأصابوا اثنين آخرين بجروح. وفي تشرين الأول/أكتوبر، أحرقت ثماني مدارس في إقليمي باتاني وناراثيوات أثناء الليل. ولم تعلن أي جماعة عن مسؤوليتها عن هذا الهجوم. إلا أنه وفقا لبعض التقارير، كان انتقاما قامت به جماعة مسلحة بقيادة الجبهة الثورية الوطنية على هجمات شنها الجيش الملكي التايلندي. وألقت الحكومة القبض على ثمانية أشخاص في تشرين الأول/أكتوبر، الذين تفيد التقارير بأنهم اعترفوا بشن الهجوم.

٢٦٠ - وفي أيار/مايو وآب/أغسطس، هوجمت ثلاثة مستشفيات في باتاني وسونغلا، وذلك للمرة الأولى منذ تصاعد أعمال العنف في عام ٢٠٠٤. وفي إحدى الهجمات، انفجرت دراجة نارية مركونة وأشعلت النيران في المناطق المجاورة خلال عملية التفجير في مستشفى خوك فو، مما أدى إلى إصابة فتاة في الثالثة من العمر بجروح خطيرة.

٢٦١ - وفي تقريري السنويين السابقين، كنت قد رحبت ببدء الحوار بين الحكومة وفريق الأمم المتحدة القطري بشأن إمكانية الوصول إلى الأقاليم الحدودية الجنوبية لإجراء عملية تحقق مستقل والإبلاغ عن الانتهاكات المزعومة ضد الأطفال. ويساورني القلق بأنه لم يحرز بعد تقدم في مسألة إمكانية الوصول لأغراض الرصد والتحقق، وأحث من جديد بقوة الحكومة على تيسير إمكانية الوصول بشكل مستقل.

رابعا - التوصيات

٢٦٢ - يساورني بالغ القلق إزاء ازدياد الانتهاكات الجسيمة الواردة في هذا التقرير، وأدعو جميع الأطراف إلى وضع حد على الفور للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال واتخاذ جميع التدابير الرامية إلى منع ارتكابها.

٢٦٣ - وتمثل المساءلة عنصراً أساسياً لمنع ارتكاب الانتهاكات الجسيمة، وإني أحث الدول الأعضاء على وضعها في صميم الاستجابات الوطنية والدولية للانتهاكات.

٢٦٤ - وأدعو الدول الأعضاء إلى كفالة أن تمتثل استجابتها للأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين امتثالا تاما للقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين وقانون حقوق الإنسان. وينبغي للدول الأعضاء كفالة أن تشمل الاستجابات تدابير مخففة محددة من أجل حماية الأطفال.

٢٦٥ - وأحث بقوة جميع الأطراف المدرجة في مرفقات هذا التقرير التي لم تدخل بعد في حوار مع الأمم المتحدة للاتفاق على تنفيذ التدابير الرامية إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومساعدة الضحايا، على أن تفعل ذلك.

٢٦٦ - وأدعو الدول الأعضاء إلى أن تتيح سبل الوصول المستقلة للأمم المتحدة لأغراض الرصد والإبلاغ فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

٢٦٧ - وأدعو أيضا الدول الأعضاء إلى تيسير الاتصال بين الأمم المتحدة والجماعات المسلحة من غير الدول لإجراء حوار ومتابعة خطط العمل لإنهاء الانتهاكات. ولا ينطوي هذا الحوار على أي حكم مسبق على الوضع السياسي أو القانوني لتلك الجماعات المسلحة من غير الدول.

٢٦٨ - وأحث الدول الأعضاء على النظر في بدائل لحرمان الأطفال من الحرية أو مقاضاتهم لارتباطهم الفعلي أو المزعوم بالجماعات المسلحة أو في إطار تدابير مكافحة الإرهاب. وفي الحد الأدنى، ينبغي للدول الأعضاء كفالة أن تتماشى الإجراءات أو المحاكمات مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث ومبدأ مصالح الطفل الفضلى.

٢٦٩ - ويشكل تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المتطرفة تحديات جديدة فيما يتعلق بحمايتهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم. وأشجع الدول الأعضاء على إبراز ومعالجة الحاجة إلى الوقاية واتخاذ التدابير المناسبة لإعادة تأهيل الأطفال الذين

تم تجنيدهم واستخدامهم، بما في ذلك برامج التعليم والتدريب المهني، امتثالا لمبدأ المصالح الفضلى للطفل واحترام وضع الطفل باعتباره ضحية في المقام الأول.

٢٧٠ - وإني أشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والوسطاء الدوليين والمبعوثين الخاصين على مواصلة إدراج أحكام حماية الطفل في مفاوضات واتفاقات السلام.

٢٧١ - وأرحب بقيادة ومساهمة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال حماية الأطفال. وأدعو المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية إلى مواصلة دمج اعتبارات حماية الطفل فيما تقوم به في مجال السياسات والتخطيط لعمليات دعم السلام وتدريب الموظفين وتنفيذ العمليات.

٢٧٢ - أدعو جميع الأطراف إلى احترام الطابع المدني للمدارس ووقف الهجمات عليها وشن الهجمات والتهديد بشن الهجمات ضد الطلاب والمعلمين.

٢٧٣ - وأدعو المجلس إلى توسيع نطاق الأدوات المتاحة للجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل لجمع المعلومات وإعداد تقارير عن اختطاف الأطفال، بوسائل منها إضافة عمليات الاختطاف باعتبارها انتهاكا يؤدي إلى الإدراج في مرفقات هذا التقرير.

٢٧٤ - وأدعو المجلس إلى مواصلة دعم برنامج الأطفال والنزاع المسلح عن طريق تعزيز الأحكام المتعلقة بحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة لبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وبعثات بناء السلام التابعة للأمم المتحدة. كما أرحب بإدراج الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال كمعايير للجزاءات في لجان مجلس الأمن، وأشجع على القيام بذلك.

٢٧٥ - وإنني أرحب بالمشاركة والتقدم المحرز حتى الآن فيما يتعلق بحملة ”أطفال، لا جنود“. وأدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة حشد الدعم السياسي والمالي من أجل كفالة إضفاء الطابع المؤسسي والدائم على التقدم المحرز.

٢٧٦ - وأحث مرة أخرى جميع الدول الأعضاء التي توقع وتصدق بعد على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية الثلاثة، على أن تفعل ذلك.

خامسا - الملاحظات

٢٧٧ - يبين هذا التقرير بوضوح الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير في البلدان المتضررة من النزاع. ففي عدة حالات قطرية، لا سيما في إسرائيل/دولة فلسطين وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجنوب

السودان والعراق ونيجيريا، تضرر الأطفال بدرجة مهينة لإنسانيتنا المشتركة. فالوقائع المبينة في متن هذا التقرير لا تحتاج إلى شرح وينبغي أن تهز ضميرنا الجماعي.

٢٧٨ - وإني مقتنع أكثر من أي وقت مضى بأنه يتعين على الأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تولي الأولوية القصوى لتوفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وينبغي أن تمثل محنتهم السبب الأساسي لعدم الدخول في نزاعات والسبب الأساسي لإنهائها.

٢٧٩ - وإن تحديد المسؤولية عن قتل الأطفال وتشويههم وارتكاب انتهاكات خطيرة أخرى ضدهم يثير مسألة القصد وإن كان المهم هنا هو احترام الالتزامات القانونية الدولية وما يترتب على كل ذلك من أثر على الأطفال. وقد ذهبت بعض أطراف النزاعات إلى أن استهداف الأطفال لم يكن أبدا سياسة أو ممارسة وأنه مجرد نتيجة غير مقصودة للعمل العسكري. وقد قدمت هذه الحجة خلال هذا العام على نحو هدد نزاهة آلية الإدراج في القائمة التي أنشأها مجلس الأمن لحماية الأطفال. وهو أمر يدعو إلى الأسف الشديد.

٢٨٠ - وأود تنبيه جميع أطراف النزاعات بأن الجهات التي تشارك في عمل عسكري يؤدي إلى ارتكاب انتهاكات جسيمة عديدة ضد الأطفال ستكون، بغض النظر عن القصد، محط رقابة مستمرة من جانب الأمم المتحدة، لا سيما في التقارير المقبلة المتصلة بالأطفال والنزاع المسلح. وعلى الدول الأعضاء أن تعيد النظر في السياسات والممارسات القائمة لوقف الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنعها. ويجب أيضا إخضاع الدول الأعضاء للمساءلة، كما يتعين عليها، بدورها، محاسبة الجناة.

٢٨١ - وأهيب بجميع الدول الأعضاء أن تبقي نصب أعينها الهدف الحيوي المنشود هنا: حماية الأطفال - وهو واجب أخلاقي والتزام قانوني. وبالتالي، يجب أن تكفل لنا الدول الأعضاء إمكانية تحديد واتباع جميع سبل حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وأحث جميع أطراف النزاعات المحددة في هذا التقرير على العمل مع ممثلتي الخاصة لمنع حدوث انتهاكات جسيمة ضد الأطفال في المستقبل.

سادسا - القوائم الواردة في مرفقات هذا التقرير

٢٨٢ - لم تدرج أطراف جديدة في هذا التقرير. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، إن ميليشيات الدفاع المحلي المعروفة باسم جماعة ”أنتي - بالاكا“ المدرجة بالفعل لقيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم، تدرج حاليا لممارستها العنف الجنسي ضد الأطفال. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، فإن القوات الديمقراطية المتحالفة، المدرجة

بالفعل في المرفق الأول لقيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم وبشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، تدرج الآن لقيامها بقتل الأطفال وتشويههم. وفي العراق، تدرج الآن دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق لقيامها بارتكاب العنف الجنسي ضد الأطفال باسم الدولة الإسلامية في العراق والشام، بالإضافة إلى الانتهاكات الثلاثة الأخرى المدرجة في القائمة. وفي الجمهورية العربية السورية، تدرج كذلك الدولة الإسلامية في العراق والشام لارتكابها العنف الجنسي ضد الأطفال وشن هجمات على المدارس والمستشفيات، أيضا باسم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وفي نيجيريا، تدرج الآن جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد، المعروفة باسم بوكو حرام مرة أخرى لقيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم، بعد أن كانت مدرجة سابقا لقيامها بقتل الأطفال وتشويههم وممارسة العنف الجنسي ضدهم.

٢٨٣ - وأسفرت تغييرات أخرى في القائمة عن تشتت الأطراف المدرجة سابقا في القائمة أو عن حدوث تغييرات أخرى في مشهد النزاع المسلح في حالات معنية. ففي جمهورية أفريقيا الوسطى، لا تزال الحالة معقدة وغير مستقرة. فقد اختفت بعض الفصائل التي كانت مدرجة في عام ٢٠١٤ باسم ”ائتلاف سيليكا السابق والجماعات المسلحة المرتبطة به“، في حين ظهرت جماعات أخرى. أما لأغراض الإدراج الحالي في القائمة، فيستخدم اسم مظلة ”ائتلاف سيليكا السابق والجماعات المسلحة المرتبطة به“. وفي الجمهورية العربية السورية، إن جبهة النصرة مدرجة حاليا.

٢٨٤ - وفي إعلان انفرادي صدر في نيروبي في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أعلنت حركة ٢٣ آذار/مارس إنهاء تمردها وتحولها إلى حزب سياسي، ومن ثم رفع اسمها من المرفق الأول. وفيما يتعلق باليمن، وبسبب الطبيعة المتغيرة باستمرار للحالة فيها، لم تطرأ تغيرات على مرفقات التقرير السابق، إلا أنه يمكن إجراء تغييرات في السنوات القادمة.

المرفق الأول

قائمة بالأطراف التي تجند الأطفال أو تستخدمهم، أو تقتلهم أو تشوههم أو ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات في حالات التراع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن*

الأطراف في أفغانستان

١ – الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك الشرطة المحلية الأفغانية[(أ)،•]

٢ – شبكة حقاني[(أ)،(ب)]

٣ – الحزب الإسلامي بزعامة قلب الدين حكمتيار[(أ)،(ب)]

٤ – قوات الطالبان، بما فيها جبهة تورا بورا وجماعة سنة الدعوة السلفية وشبكة لطيف منصور[(أ)،(ب)،(د)]

الأطراف في منطقة وسط أفريقيا (جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان)

١ – جيش الرب للمقاومة[(أ)،(ب)،(ج)]

الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

١ – ائتلاف سيليكا السابق، والجماعات المسلحة المرتبطة به[(أ)،(ب)،(ج)،(د)]

٢ – ميليشيات الدفاع المحلية المعروفة باسم ”أنتي بالاكا“[(أ)،(ب)،(ج)]

الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١ – تحالف القوى الديمقراطية[(أ)،(ب)،(د)]

٢ – القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية[(أ)،(ج)،•]

٣ – القوات الديمقراطية لتحرير رواندا[(أ)،(ج)،(د)]

٤ – جبهة المقاومة الوطنية في إيتوري[(أ)،(ج)،(د)]

٥ – تحالف ماي – ماي للوطنيين من أجل كونغو حرة وذي سيادة ”الكولونيل جانفييه“[(أ)]

٦ - ماي - ماي ''لافونتين'' وعناصر سابقة في الوطنيين المقاومين الكونغوليين[أ]

٧ - ماي - ماي سمبا ''مورغان''[أ]،[ج]

٨ - ماي - ماي كاتا كاتانغا[أ]

٩ - جماعة ندوما للدفاع عن الكونغو/فصيل شيكا[أ]،[ب]

١٠ - ماي - ماي نياتورا[أ]

الأطراف في العراق

١ - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام[أ]،[ب]،[ج]،[د]

الأطراف في مالي

١ - الحركة الوطنية لتحرير أزواد[أ]،[ج]

٢ - حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا[أ]،[ج]

٣ - أنصار الدين[أ]،[ج]

الأطراف في ميانمار

١ - جيش كارين الخيري الديمقراطي[أ]

٢ - جيش استقلال كاشين[أ]

٣ - جيش التحرير الوطني لكارين[أ]

٤ - جيش التحرير الوطني لكارين، مجلس السلام التابع له[أ]

٥ - الجيش الكاريني[أ]

٦ - جيش ولاية شان للجنوب[أ]

٧ - تاتماداو كيي، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدمجة[أ]،•

٨ - جيش ولاية وا المتحد[أ]

الأطراف في الصومال

١ - حركة الشباب[أ]،[ب]

٢ - أهل السنة والجماعة[أ]

٣ - الجيش الوطني الصومالي[أ]،[ب]،•

الأطراف في جنوب السودان

١ - الجيش الشعبي لتحرير السودان[أ]،[ب]،•

٢ - الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان[أ]،[ب]

٣ - الجيش الأبيض[أ]

الأطراف في السودان

١ - قوات الأمن الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة السودانية، وقوات الدفاع الشعبي، وقوات الشرطة السودانية[أ]

٢ - حركة العدالة والمساواة[أ]

٣ - الميليشيات الموالية للحكومة[أ]

٤ - جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد[أ]

٥ - جيش تحرير السودان/فصيل ميني مناوي[أ]

٦ - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال[أ]

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

١ - أحرار الشام الإسلامي[أ]،[ب]

٢ - الجماعات المرتبطة بالجيش السوري الحر[أ]

٣ - القوات الحكومية، بما في ذلك الجيش الوطني وميليشيات الشبيحة[ب]،[ج]،[د]

٤ - الدولة الإسلامية في العراق والشام[أ]،[ب]

٥ - جبهة النصرة[أ]،[ب]

٦ - وحدات الحماية الشعبية[أ]

الأطراف في اليمن

١ - الحوثيون/أنصار الله[أ]

٢ - تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية/جماعة أنصار الشريعة[أ]

٣ - القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة اليمنية، والفرقة المدرعة الأولى، والشرطة العسكرية، وقوات الأمن الخاصة والحرس الجمهوري[أ]،•

٤ - الميليشيات الموالية للحكومة، بما في ذلك السلفيون واللجان الشعبية[أ]

المرفق الثاني

قائمة بالأطراف التي تجند الأطفال أو تستخدمهم، أو تقتلهم أو تشوههم أو ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات في حالات النزاع المسلح غير المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، أو في حالات أخرى*

الأطراف في كولومبيا

١ - جيش التحرير الوطني[أ]

٢ - القوات المسلحة الثورية الكولومبية - جيش الشعب[أ]

الأطراف في نيجيريا

١ - جماعة أهل السنّة للدعوة والجهاد، المعروفة أيضا باسم جماعة بوكو حرام[أ]،[ب]،[د]

الأطراف في الفلبين

١ - جماعة أبو سياف[أ]

٢ - مقاتلو بنغسامورو الإسلاميين من أجل الحرية[أ]

٣ - جبهة مورو الإسلامية للتحرير[أ]،•

٤ - الجيش الشعبي الجديد[أ]

---

* الأطراف التي وضع تحتها خط هي أطراف وردت في المرفقين منذ خمس سنوات على الأقل، ولهذا اعتبرت أطرافاً ممعنة في ارتكاب الانتهاكات.

(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.

(ب) الأطراف التي تقتل الأطفال وتشوههم.

(ج) الأطراف التي ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) الأطراف التي تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات.

• وقع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).